اعداد مكتبة الروضة الحيدرية

المكتبة الرقمية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة البصرة

كلية التربية

قسم التاريخ

الفكر الإقتصادي في نهج البلاغة

رسالة تتقدم بها

ذكرى عواد ياسر العامري

إلى

مجلس كلية التربية _ جامعة البصرة

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير

في التاريخ الإسلامي

إشراف

أ.م .د. حميد سراج جابر الأسدي

١٤٣٠ هـ

٢٠٠٩م

بسم الله الرحمن الرحيم

{ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ }

صدق الله العلي العظيم

المائدة٥٥

إقرار مشرف

اشهد بأن إعداد هذه الرسالة جرى تحت إشرافي في جامعة البصرة كلية التربية وهي جزء من متطلبات شهادة الماجستير في التأريخ الإسلامي ٠

التوقيع :
الاسم :
المرتبة العلمية :
التأريخ :

ترشيح رئاسة القسم

بناء على التوصية في أعلاه نرشح هذه الرسالة إلى لجنة المناقشة لدراستها وبيان الرأي فيها ٠

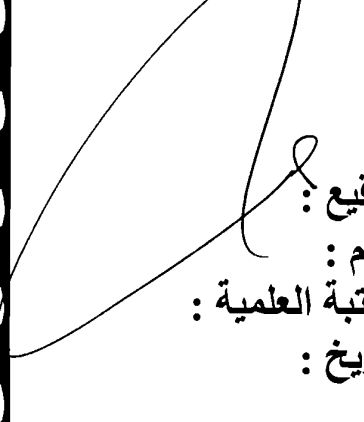

التوقيع :
الاسم :
المرتبة العلمية :
التأريخ :

بسم الله الرحمن الرحيم

إقرار لجنة المناقشة

نحن أعضاء لجنة المناقشة نشهد أننا أطلعنا على رسالة الماجستير للطالبة ــ ذكرى عواد ياسر - المعنونة بـ (الفكر الإقتصادي في نهج البلاغة) وقد ناقشناها في محتوياتها وماله علاقة بها ، ووجدنا أنها جديرة بالقبول لنيل درجة الماجستير في التاريخ الإسلامي وبتقدير ( )

التوقيع :

الاسم :ا. د. إبراهيم جدوع محسن

رئيساً

التوقيع :

الاسم :ا.م.د. جواد كاظم منشد النصر الله

عضوا

التوقيع :

الاسم : م.د. جنان جودة جابر

عضوا

التوقيع :

الاسم : أ.م.د. حميد سراج جابر

عضوا ومشرفاً

مصادقة عميد كلية التربية

العميد

أ.د أمين عبد الجبار السلمي

٢٠١٠/١٢/ ٢

الإهـــــــداء

إلى ..... من بعثه الله رحمة للعالمين

حبيب الله ورسوله

خاتم النبيين أبي القاسم محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه المنتجبين

إلى ..... ولي الله

العروة الوثقى والنبأ العظيم

إمام المتقين وسيد الساجدين

إلى علي بن أبي طالب أمير المؤمنين عليه السلام

ذكرى

شكر وتقدير

الحمد والشكر لله رب العالمين على ما أنعم ، ونسأله تعالى أن نكون من الشاكرين الذين يصدق عليهم قوله عز وجل { لَئِن شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ } (سورة إبراهيم آية ٧)

أتقدم بالشكر والثناء إلى المشرف على البحث الأستاذ المساعد الدكتور حميد سراج جابر على الجهود الواضحة والمضنية التي بذلها من خلال إرشاده ونصحه لي مما كان له الأثر الكبير في إخراج الرسالة بشكلها الحالي ، فجزاه الله خير الجزاء ووفقه لخدمة العلم والعلماء .

وشكري وتقديري إلى عمادة كلية التربية ، ورئاسة قسم التاريخ وجميع الأساتذة الذي كان لهم الدور الكبير في توجيهي وتشجيعي في مرحلتي البكلوريوس والماجستير .

وكما يقتضي العرفان أن أتقدم بالشكر والامتنان إلى كل من ساعدني من الأساتذة بإرشادي إلى بعض المصادر التي أفادت الدراسة وفي مقدمتهم الأستاذ المساعد الدكتور شكري ناصر المياحي ، والأستاذ المساعد الدكتور علي صالح المحمداوي لما قدماه لي من مساعدات وملاحظات أفادت البحث وكذلك الأستاذ المساعد الدكتور جواد كاظم النصر الله الذي قدم لي يد المساعدة بتوفيره أطروحته للدكتوراه ، فجزاهم الله الجزاء الأوفى .

كما أتقدم بالشكر إلى جميع زملاء الدراسة والى الست كريمة محمد مسؤولة شؤون الطلبة في القسم لما قدمته لي من تشجيع وحث على إكمال الدراسة .

وشكري إلى جميع إدارات وموظفي المكتبات التي رفدت هذه الرسالة بالمصادر، وهي مكتبة نازك الملائكة في كلية التربية ، بالعاملين فيها كافة ، والمكتبة المركزية ، ومكتبة كلية الآداب ، والمكتبة الدينية في قسم الكيمياء.

وكما أوجه شكري إلى كل من ساعدني من موظفي القسم ومساعدي الباحث فيه ، وكذلك اشكر زملائي في الدراسات العليا الذين قدموا إلي بعض المصادر المهمة وهم الأخ أنور والأخت دنيا فجزاهم الله خيراً .

وأخيراً كل الشكر والتقدير إلى الأهل كافة وبالأخص والدتي الحنون التي كان لبركة دعائها الأثر الكبير والواضح في وصولي إلى هذه المرحلة ، وفق الله الجميع إلى كل خير وصلاح وسدد خطاهم انه نعم المولى ونعم النصير وعليه توكلت وهو أرحم الراحمين ...

المحتـــــــــــويات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	أ- ه
الفصل الأول	
مفهوم الإقتصاد في فكر الإمام علي (عليه السلام)	١-٧٩
المبحث الأول معنى الإقتصاد ودلالته عند الإمام علي (عليه السلام)	٢-٧
المبحث الثاني الملكية والثروة	٨- ٤٠
١- الملكية	٨- ١٢
٢- الثروة	١٣- ٣٢
ـ معاملة أصحاب الثروة	٣٢-٣٤
ـ أنواع المال	٣٤- ٤٠
المبحث الثالث موقف الإمام (عليه السلام)من الإنفاق المالي	٤١- ٧٩
١- الجود والبخل	٤١- ٥٦
٢- الإسراف أو التبذير	٥٦- ٥٩
٣- القناعة والطمع	٥٩- ٦٩
٤- مواطن الإنفاق	٦٩- ٧٩
الفصل الثاني	
النظام المالي للدولة	٨١-١١٧
أولاً موارد بيت المال	٨١- ١٠٧
ثانياً نفقات بيت المال	١٠٧- ١١٧

الفصل الثالث	
المكاسب والحقوق	١١٨- ١٥٢
المبحث الأول المكاسب	١١٩
أ - المكاسب المحرمة	١١٩- ١٢٨
ب- المكاسب المشروعة	١٢٨- ١٣٥
المبحث الثاني الحقوق	١٣٥- ١٥٢
أ- حقوق الفقراء في أموال الأغنياء	١٣٥
١- مفهوم الغنى والفقر في فكر الإمام علي (عليه السلام)	١٣٥- ١٣٨
٢- حقوق الفقراء	١٣٨- ١٤٥
ب-آثار الفقر والغنى	١٤٥- ١٥٢
الفصل الرابع	
نظرة الإمام علي (عليه السلام)إلى العمل	١٥٣- ١٧٦
المبحث الأول مفهوم العمل في فكر الإمام علي عليه السلام	١٥٤- ١٥٧
ـ العمل الحسن وشروط الكسب	١٥٧- ١٦٥
ـ الإتكالية في العمل	١٦٥- ١٧١
ـ التجربة والإختبار	١٧١- ١٧٢
المبحث الثاني أنواع العمل	١٧٢- ١٧٦
الخاتمة	١٧٧- ١٧٩
المصادر والمراجع	١٨٠- ١٩١
الملخص باللغة الإنكليزية	A-D

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف الخلق والعالمين أبي القاسم محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين وأصحابه المنتجبين ... وبعد

من المعروف أن الدراسات التي تختص بجوانب من فكر الإمام علي (عليه السلام) تكتسب أهميتها ونوعيتها من كونها تدرس فيمن عُــدّ سيد البلغاء و المتكلمين ، وفضلاً عن ذلك فأن نهج البلاغة الذي هو أبرز مصداق على هذا القول ، يمثل أساس البيان ومنهلاً للكثير من العلوم وهو ما يفسر النزوع نحو دراسة هذه العلوم في دراسات أكاديمية وغير أكاديمية .

ومنذ ذلك اليوم الذي جمع فيه الكتاب بدأت الدراسات والشروح ، فتعددت وتنوعت ، وبلغ بعضها مجلدات عديدة ، ومن هنا جاءت الحاجة إلى كتابة مواضيع منفصلة لكي يتيسر للإنسان العادي معرفة هذه المواضيع التي يشتمل عليها كتاب نهج البلاغة التي من بينها موضوع بحثنا هو الفكر الاقتصادي في نهج البلاغة .

أما دواعي اختيار الموضوع فيمكن إجمالها بالنقاط الآتية :

١- عدم تطرق الباحثين لهذا الموضوع ، نعم هناك بعض الكتابات عن الاقتصاد الإسلامي إلاّ أن ما يخص هذا الجانب في نهج البلاغة لم يشمل بالبحث ، لاسيما وأن هناك دراسات عامة عن الإمام علي (عليه السلام) ولم تتطرق للفكر الاقتصادي في النهج ، مع الأخذ بنظر الإعتبار أن الدراسات الاقتصادية المختصة بالاقتصاد الإسلامي قليلة جداً ، ومن ثمّ فإن الوصول إلى مفهوم الإقتصاد في الإسلام بكلام الإمام علي (عليه السلام) سوف يسد فراغاً كبيراً في هذا المجال .

٢- إبراز احد الجوانب التي تتميز بها هذه الشخصية العظيمة وإظهار فكرها المستمد من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة للعالم الإسلامي فضلاً عن بيان أهمية معلومات هذا الكتاب الخالد .

٣- كما أن الإمام (عليه السلام) يمكن أن يعد الرائد للفكر الاقتصادي واحد المنظمين للسياسة الاقتصادية

في تلك الفترة وما تلاها وإلى اليوم وهو بهذا يسبق كل الأنظمة الأخرى التي جاءت بعده مثل الماركسية والاشتراكية وغيرها .

٤- كما إن هذا البحث ليس اقتصادياً فحسب بقدر ما هو حضاريٌ ودينيً وخلقيً وإنسانيً وهو بذلك يدل على سماحة الدين الإسلامي وإنسانيته وخلوه من العداء والكراهية كما يزعم بعض المتحاملين عليه .

وقد جاءت الرسالة في أربعة فصول تسبقها مقدمة وتلحقها خاتمة ومن ثمّ قائمة بالمصادر والمراجع :-

تضمن الفصل الأول دراسة مفهوم الاقتصاد ودلالته عند الإمام علي (عليه السلام) ، إذ درس تعريف الاقتصاد ومفهومه عند الإمام في المبحث الأول ، أما المبحث الثاني فقد تناول الملكية والثروة ، وأنواع هذه الملكية والثروة ، وآثار جمعها ، وكيفية التعامل مع أصحابها ، وفضلاً عن ذلك تناول المبحث أنواع المال التي ذكرها الإمام علي (عليه السلام) ، وكان المبحث الثالث خاص بموقف الإمام علي (عليه السلام) من الإنفاق المالي ومواطن هذا الإنفاق ، وغير ذلك .

في حين تكفل الفصل الثاني بمناقشة النظام المالي للدولة والذي يعتمد على بيت المال بشكل رئيس وتم تقسيمه إلى الموارد والتي تشمل (الفيء ، والزكاة ، والصدقة) والنفقات والتي تمثلت بالعطاء وكيفية توزيعه بمفهوم الإمام (عليه السلام) .

وتناول الفصل الثالث المكاسب والحقوق ، فكان المبحث الأول عن المكاسب والتي قسمها (عليه السلام) إلى نوعين المكاسب المحرمة (كالسحت والربا والخمر والغناء والطرب والاحتكار والرشوة وغيرها) والمكاسب المشروعة مثل التجارة ، أما المبحث الثاني فكان عن الحقوق ويشمل مفهوم الغنى والفقر في فكر الإمام علي (عليه السلام) ، وحقوق الفقراء ، وآثار الفقر والغنى .

إما الفصل الرابع فقد درس نظرة الإمام علي (عليه السلام) للعمل ، إذ تناول المبحث الأول بيان مفهومه المادي والمعنوي ، وبيان العمل الحسن وشروطه فضلاً عن رؤية الإمام علي(عليه السلام) لمسألة التواني والتكاسل والإتكالية ، وكذلك اغتنام الفرص بهذا الخصوص ، أما المبحث الثاني فقد تناول

أنواع العمل فضلاً عن المهن ونظرة الإمام (عليه السلام) إليها وجاءت أخيراً خاتمة البحث لتحمل بين طياتها أهم النتائج المستخلصة من الدراسة ، ثم قائمة المصادر والمراجع .

لقد أفادت الدراسة من مجموعة مصادر، أغنته بالمعلومات الكافية والمفيدة في جوانبه المختلفة ، ويأتي في مقدمة هذه المصادر كتاب نهج البلاغة وهو المصدر الأساس في الدراسة وهو مجموع كلام الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) الذي جمعه الشريف الرضي .

ويلحقه في ذلك كتب شروح النهج :- ومن أهمها كتاب معارج نهج البلاغة لمؤلفه بيهقي فريد خراساني (ت ٥٢٢هـ/ ١١٢٨م) وكتاب منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة للراوندي (ت ٥٧٣هـ /١١٧٧م) ، وحدائق الحقائق لكيذري بيهقي (ت٥٧٦هـ/١١٨٠م) ، وأيضاً كتاب اعلام نهج البلاغة للسرخسي (ت القرن السابع الهجري/ القرن الثالث عشر الميلادي) ، وأيضاً الشرح المعروف بشرح ابن أبي الحديد المعتزلي (٦٥٦هـ/ ١٢٥٨م) ، والشرح الكبير والوسيط للبحراني (ت٦٧٧هـ/ ١٢٧٨م) ، وغيرها الكثير من شروح النهج القديمة .

ومن شروح المحدثين كتاب بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة للتستري ، ومنهاج البراعة في شرح نهج البلاغة للخوئي ، وكتاب توضيح نهج البلاغة للشيرازي ، وشرح نهج البلاغة للشيخ محمد عبده ، والشرح المقتطف من بحار الأنوار لأنصاريان ، وشرح نهج البلاغة لأبي الفضل إبراهيم ، وفي ظلال نهج البلاغة لمحمد جواد مغنيه ، وشرح نهج البلاغة للموسوي

وأيضا النوع الآخر من المؤلفات هو كتب الخراج وأهمها الخراج لأبي يوسف (ت١٨٢هـ/٧٩٨م) ، والخراج لابن آدم القرشي (ت٢٠٣هـ/٨١٨م) ، والاستخراج لأحكام الخراج لابن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ/ ١٣٩٢م) .

كما اعتمدت الدراسة على كتب الأموال وأهمها كتاب الأموال لابن سلام (ت٢٢٤هـ/٨٣٨م) ، اما الكتب الثانوية الخاصة بالأموال فمنها الموارد المالية في البلاد الإسلامية لإبراهيم فؤاد ، وكتاب الأحوال المالية للدولة العربية الإسلامية لأحمد عبد الباقي .

هذا فضلاً عن كتب الإقتصاد ومنها الإقتصاد فيما يتعلق بالإعتقاد للطوسي (ت ٤٦٠هـ/١٠٦٧م) ، إلى جانب المؤلفات الإقتصادية لباحثين محدثين مثل كتاب الشؤون الاقتصادية في نصوص الكتاب والسنة ، لجعفر الهادي ، وكتاب اقتصادنا للسيد محمد باقر الصدر ، وكتاب الخصائص والقواعد الأساسية للإقتصاد الزراعي في الإقتصاد الإسلامي للنمري ، وكتاب تطور الأوضاع الإقتصادية لنجمان ياسين.

هذا فضلاً عن العديد من الكتب مثل كتاب الكافي للكليني (ت٣٢٩هـ/٩٤٠م) ، وكتاب المغني لعبد الجبار (ت٤١٥هـ/١٠٢٤م) ، وكتاب إحياء علوم الدين للغزالي (ت ٥٠٥هـ/١١١١م) وكتاب عمدة الفقه ، لابن قدامة (ت٦٢٠هـ/١٢٢٣م) ، وكتاب شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام للحلي (ت٦٧٦هـ/١٢٧٧م) ، وكتاب السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية لابن تيمية (ت٧٢٨هـ/١٣٢٧م) فضلاً عن المراجع الثانوية مثل ، صفوة الأحكام من نيل الاوطار وسبل السلام للدوري ، والفقه الإسلامي لمحمد شفيق العاني .

وكتب الأحكام أيضاً وأبرزها الأحكام السلطانية والولايات الدينية للماوردي (ت٤٥٠هـ/١٠٥٨م) والأحكام السلطانية لأبي يعلى (ت٤٥٨هـ/١٠٦٥م) ، وكتب التفسير وأهمها تفسير الطبري للطبري (ت ٣١٠هـ/٩٢٢م) ، والكشاف للزمخشري (ت ٥٣٨هـ/١١٤٣م) ، وتفسير القران العظيم لابن كثير (ت٧٧٤هـ/١٣٧٢م) وأيضاً كتب التراجم والطبقات ومنها الطبقات الكبرى لابن سعد (ت٢٣٠هـ/٨٤٤ م) ، وكتاب نسب قريش لمصعب الزبيري (ت٢٣٦هـ/٨٥٠ م) ، وكتاب تاريخ خليفة لخليفة بن خياط (ت٢٤٠هـ/٨٥٤ م) ، وكتاب جمهرة انساب العرب لابن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ/١٠٦٣م) ، وكتاب صفة الصفوة لابن الجوزي (ت٥٩٧هـ/١٢٠٠م) ، وكتاب التبيين في انساب القريشين لابن قدامة (ت٦٢٠هـ/١٢٢٣م) ، وكتاب أسد الغابة لابن الأثير(ت٦٣٠هـ/١٢٣٢م) ، ووفيات الأعيان لابن خلكان (ت٦٨١هـ/١٢٨٢م) ، والإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ/١٤٤٨م) ، إلى جانب المؤلفات الثانوية مثل أعيان الشيعة لمحسن الأمين والأعلام للزركلي ، والصفوة من الصحابة والتابعين لحسين الشاكري .

وأفاد البحث كثيراً من كتب اللغة وأبرزها لسان العرب لأبن منظور .

أما عن المراجع أو كتب النظم والحضارة الإسلامية :- ومنها كتاب ، تاريخ التمدن الإسلامي لجرجي زيدان ، والحضارة العربية الإسلامية للخربوطلي ، والنظم الإسلامية ونشأتها وتطورها لصبحي الصالح ، والحضارة العربية الإسلامية لشوقي أبو خليل ، والمرجع في الحضارة العربية الإسلامية لإبراهيم سليمان الكروي، وتاريخ الإسلام لحسن إبراهيم حسن .

هذا فضلاً عن مصادر ومراجع ودراسات وبحوث أخرى وضعنا لها ثبتاً خاصاً في نهاية الدراسة.

وأخيراً نسأل المولى سبحانه وتعالى رضاه وتوفيقه وتسديده في الكتابة عن وليه وأخي رسوله وحجته على عباده ، وإبراز فكره الاقتصادي ، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أُنيب

الفصل الأول

مفهوم الإقتصاد في فكر

الإمام علي (عليه السلام)

المبحث الأول :

معنى الإقتصاد ودلالته عند الإمام علي (عليه السلام)

الإقتصاد في اللغة : هو القصد في الشيء أي خلاف الإفراط وهو أيضا مابين الإسراف والتقتير، أما القصد في المعيشة وهو عدم الإسراف والتقتير ، والقصد في الأمور هو المعتدل الذي لا يميل إلى أحد في التفريط والإفراط [١]

للاقتصاد تعاريف مختلفة وردت عند عدد من الباحثين أورده فريق منهم يقول ((علم الاقتصاد هو نوع من العلوم الاجتماعية تتوافر على دراسة سلوك الأفراد في محاولاتهم لتوزيع الموارد النادرة ذات الاستعمالات البديلة بين الأهداف المتعددة وكبقية بذل هذه المحاولة عن طريق أجراء عمليات المبادلة في السوق)) [٢].

وجاء ذكر معنى الإقتصاد في قوله تعالى ﴿ وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَّحْسُوراً ﴾[٣] . ومن هنا فإن الإسلام دعا إلى الاعتدال في الإنفاق والتوسط في النمط الاستهلاكي ، ذلك أن الوسطية هي إسلامية أصيلة يدعو إليها الإسلام في كافة المجالات ومنها الإنفاق والاستهلاك [٤] ، قال تعالى ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً ﴾[٥] والقوام هنا هو الاعتدال ، ولاشك أن مفهوم الاعتدال هو مفهوم نسبي يتغير حجمه ومقداره بتغير الظروف والمراحل ، فالإسلام عندما أمر بالاعتدال أمر به على جهة الإطلاق ، وكل ما أتى به الشرع مطلقاً ولم يضع له ضابطاً يُراجع فيه إلى العرف [٦] .

١- ابن منظور ، لسان العرب ،٩/ ١٤٨

٢- النجار ، المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي ، ١٧

٣-القران الكريم (الإسراء- ٢٩)

٤-العاني ، الإسلام والمشكلة الإقتصادية ، ١٠

٥- القران الكريم (الفرقان -٦٧)

٦- العاني ، الإسلام والمشكلة الإقتصادية ، ١٠

ومن استقراء نصوص نهج البلاغة نجد أن الإمام علياً (عليه السلام) قد تناول في أحيان ومناسبات كثيرة الجوانب الإقتصادية ، ولكن ربما ليس بشكل مباشر كما سيمر ، ومن ذلك كلامه (عليه السلام) عن مفهوم الإقتصاد ، والذي لم يتناوله بصورة مباشرة ، وإنما نستنتج هذا المفهوم من خلال كلامه ، ومن هذه النصوص ما ورد في خطبة له يصف بها المتقين فقد روي أن صاحبا له يدعى همام[1] وكان رجلاً عابداً سأل الإمام (عليه السلام) أن يصف له المتقين وكأنه يراهم ففعل الإمام (عليه السلام) ذلك وكان من جملة ما قاله في أوصافهم :- ((.. وَمَلْبَسُهُمُ الإقْتِصَادُ..))[2] .

وقد اجمع الشارحون تقريباً على أن مقصد الإمام علي (عليه السلام) من هذا الكلام هو التوسط بلا إفراط أو تفريط أو الإعتدال في الإنفاق بلا تقتير أو تبذير فيكون قول الإمام (عليه السلام) (ملبسهم الإقتصاد) دالاً على انه ليس بالثمين جداً ولا بالرخيص جداً ولكنه أمر بين أمرين)[3] ،وهناك من الشارحين من اتخذ الأسلوب المعنوي في فهم هذا المعنى عند الإمام علي (عليه السلام) ورأى بأن الإقتصاد هنا هو عدم إتيان الشهوات إلا بقدر الحاجة في تقويم الحياة فكان الإنفاق كثوب على الأبدان ، أي أنهم يتوسعون في الخيرات[4] .

وفي كل الأحوال فإن هذا الفهم أو هذا الرأي لا يخرج عما أجمع عليه الشارحون فهو يعني بمجمله أيضا أن الإقتصاد عند الإمام علي (عليه السلام)هو التوسط والاعتدال في كل جوانب الحياة . إلا أنه

١-همام بن شريح بن يزيد بن مرة بن عمرو بن جابر بن يحيى بن الأصهب ، ويعد همام هذا من شيعة أمير المؤمنين علي(عليه السلام) وأوليائه ، وكان ناسكاً وعابداً ؛ ينظر، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٣٤/١٠ ، المجلسي ، بحار الأنوار ، ٣١٧/٦٤ ، محسن الأمين ، أعيان الشيعة ، ٢٧١/١٠ ، الميرجهاني ، مصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ،٣٠٣/٢ ، هادي النجفي ، ألف حديث في المؤمن ٢١٩

٢- نهج البلاغة ،٣٨١

٣- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٠/ ١٤١ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣/ ٤١٤ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٤٤٤/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ،٣/ ٢٣٢، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٣٤٩ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٢/ ١١٧ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣/ ١٦٣ ،١٦٤ ، المؤسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣/ ٣٥٧

٤-عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٤٢٠

حينما نطالع قول الإمام (عليه السلام) نرى انه يتضمن صوراً عدة قد لا تكون بارزة للعيان إلاّ من خلال التفحص الدقيق ، ويمكن إدراجها كما يلي :

١- إن الإقتصاد هو مرحلة رقي بالإنسان إلى مرتبة أعلى من مرتبته وهو سمة وميزة ترفع من قدره عند الله تعالى وعند الناس .

٢- الشمولية والإتساع في معنى الإقتصاد إلى درجة الإحاطة بكل جوانب الحياة فمن خلال ذكر الإمام (عليه السلام) للملبس تندرج معها جميع الأمور الأخرى .

٣- وصف الإمام (عليه السلام) الإقتصاد بأنه أمر مزاوج ومتناغم مع الدين من ثَمَّ فهو دعوة ونصيحة ترغيبية للناس بالالتزام به .

٤- وهو ما نسميه تحصيل حاصل مما سبق إذ أن الإمام (عليه السلام) بهذا المفهوم قد رفض لبس المترفين وفي الوقت نفسه رفض لبس الابتذال أو ما يصدق عليه بأنه بالي .

وقد أكد الإمام (عليه السلام)هذا المفهوم في مناسبة أخرى ، ولكن ليس على سبيل بيان الصفة وإنما جاء ذلك بصيغة أخرى أوصى بها زياد بن أبيه[١] خليفة عامله على البصرة عبد الله بن العباس في إحدى رسائله قائلاً :- ((فَدَعِ الإِسْرَافَ مُقْتَصِداً ..))[٢] وقد بقي الشارحون على اتفاقهم في بيان معنى الإقتصاد حتى في هذا المورد وهو التوسط والاعتدال وعدم الإسراف[٣] .

١- زياد بن أبيه : من أهالي الطائف ، وكان عاملاً للإمام علي (عليه السلام) على البصرة من واليه عبد الله بن عباس ، ثم ولاه علي (عليه السلام) على فارس ، وأراد معاوية بن أبي سفيان استمالته أكثر من مرة لكنه لم يستطع في زمن الإمام علي (عليه السلام) ، لكن بعد استشهاد الإمام (عليه السلام) استماله معاوية بانتسابه إليه فألحقه بأبيه ابي سفيان بن حرب في سنة ٤٤هـ، ينظر ؛ ابن سعد الطبقات الكبرى ،٧/ ٩٩ ؛ ابن خلكان ، وفيات الأعيان ،٦/ ٣٥٦ ، الزركلي ، الأعلام ،٣/ ٨٩

٢- نهج البلاغة ، ٤٧٨

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ،٣/ ٥١ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٥/ ١٣٩ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤/ ٤٠٠، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ،٣/ ٤٦٦، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٣/ ٥٧ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٨/ ٣٣٩ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣/ ٤٣٥ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ١٩٣، ١٩٤

واللافت للنظر هو أن الشارحين لم يبرزوا ذلك المعنى العميق في وصية الإمام (عليه السلام) لزياد ، لأن مركز زياد آنذاك يحتم عليه فهم هذه الوصية من جوانب عدة ، وهذه الجوانب هي التي يجب الإشارة إليها لبيان مراد الإمام (عليه السلام) ويمكن إجمالها بما يأتي :

١- إن كلام الإمام علي (عليه السلام)هنا هو تشخيص مرض وتحديد علاجه في الوقت نفسه فقد بين لزياد سلبية الإسراف ولكن دون أن يترك الباب مفتوحاً على مصراعيه ليصل الناس إلى البخل والتقتير وإنما أوضح بأن العلاج هو الإقتصاد أو التوسط .

٢- إن مركز زياد بن أبيه كعامل أو كخليفة لأحد عمال الإمام علي (عليه السلام) يجعلنا نتساءل عن سبب وصيته وهي مما لاشك تعد أمراً من الخليفة إلى واليه ومن ثَمَّ فهي تتصف بصفة الوجوب ، ولعل الإمام (عليه السلام) أراد من ذلك عدة أمور :

أ- أن يذكر زياد بعظم المسؤولية الملقاة على عاتقه في تحمل أمانة أموال المسلمين وإنفاقها في مواردها .

ب- قد يكون الإمام (عليه السلام) أراد من عامله ترك الإسراف في كل الأمور ولم يقتصر على الناحية المالية ، وربما أراد الإمام (عليه السلام) إيصال رسالة إلى زياد بعدم الإستئثار بالأموال له ولحاشيته وهو الأمر الذي يصاب به الكثير من الولاة والعمال .

ت- لعل الإمام (عليه السلام) كان يقصد وبحكم مركز الوالي الديني والسياسي إرسال رسالة إلى الرعية ووصيته بوجوب إتباع هذا النظام ضماناً للدنيا والآخرة .

ويُلاحظ أن الشارحين توسعوا في شرح القصد وبيان معنى الإسراف ، فالسرف في اللغة هو مجاوزة القصد[١] ، ويقال تجاوز الحد في كل ما يفعله الإنسان وان كان ذلك في الإنفاق أشهر[٢]

١- ابن منظور ، لسان العرب ، ١٤٨/٩ -١٤٩

٢- ابن منظور ، لسان العرب ، ١٤٨/٩- ١٤٩

والإسراف والتبذير فهو ما أنفق في غير طاعة الله تعالى وهو رذيلة الإفراط [١] .

ومادام الإمام (عليه السلام) قد ذكر الإسراف وذكر الإقتصاد معاً فكأنه ذكر رذيلة وفضيلة فالأمر بترك الإسراف مستلزم للأمر بالفضيلة وهي الإقتصاد لأن الأمر بالشيء على حاله أمر بتلك الحالة أيضا وهو أن يمسك من المال على سبيل المثال بقدر ضرورته وهو تفسير للإقتصاد في تناول الدنيا وحفظها[٢] .

وعلى كل حال فإن صرف قول الإمام (عليه السلام) إلى مختلف الجوانب فضلا عن الجانب المالي لا يعني التقليل من أهمية المعنى الذي أراده (عليه السلام) وذلك لأنه يصب في الخانة التي تتلاءم مع الطرح الديني والإقتصادي الراقي طالما سلمنا بأن الدين لا يتعارض مع النظم الإقتصادية التي تهدف لخدمة البشرية ، لاسيما إذا عرفنا أن المفهوم الإسلامي للإقتصاد هو نفسه مفهوم الإمام (عليه السلام) وهو أفضل نظام عالمي لو قدر له أن يطبق ولو في مجتمعاتنا الإسلامية [٣] .

وقد انتقل الإمام علي (عليه السلام) في كلامه عن الإقتصاد من الوصف والوصية إلى تأكيد المعنى الذي يريده من خلال بيان آثاره الايجابية وهي آثار لا تتلاءم إلا مع هذا المعنى فقد قال (عليه السلام) في إحدى كلماته القصار:- ((مَا عَالَ مَنِ اقْتَصَدَ))[٤]

وعال من العيلة وهي الفقر أي ما افتقر من أقتصد بحسب المفهوم الذي مر ذكره (التوسط والإعتدال) ، وبعبارة أخرى فإن من ترك الإسراف والتبذير لا يفتقر[٥] .

١- الراوندي ، منهاج البراعة ،٣/ ٥١ ، ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤/ ٤٠٠، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ،٣/ ٤٦٧، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٣/ ٥٧

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٤/ ٤٠١

٣- ينظر الصدر ، اقتصادنا، جميع صفحاته

٤- نهج البلاغة ، ٦٢٨

٥- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ١/ ٤٢٧ ؛ ينظر ، الراوندي ، منهاج البراعة ،٣/ ٣١٨ ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٤٤،/٢ ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٨/ ٣٣٨ ، التستري ، بهج الصباغة ،٢٨٢/١٣ ، أبو الفضل إبراهيم ،شرح نهج البلاغة ،٢/ ٣٣٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٣٣١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٢١٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٣٠٧

ويبدو أن الإمام (عليه السلام) يريد الإشارة هنا إلى الرزق وتكفل الله تعالى به ، لأن قدر الحاجة من المال أمر قد تكفل الله به مدة البقاء وهو ما لابد للمقتصد منه [١] .

ويرى عبده أن الإمام (عليه السلام) ربما يقصد مقصداً آخر من كلامه وهو أن ما عال من أقتصد أي ما جار عن الحق من أخذ بالإقتصاد [٢] ، وليس هناك تنافٍ كبيرٌ مع ما أشرنا إليه فيما سبق من معنى الإعالة وذلك لأمور منها : -

١- إن محمد عبده قد ذكر الرأي القائل أن مقصد الإمام (عليه السلام) هو ما افتقر من اقتصد في البداية وأردفه بالرأي الثاني .

٢- هناك معنىً لغوي لكلمة (عال) يصرفه إلى ما ذكره عبده من عدم الجور عن الحق [٣] وذلك لأن هذه الكلمة وردت بصفة أخرى في بعض الكتب التي ربما اعتمد عليها عبده .

٣- إن ما ذكره عبده لا يناسب المقام ولا يتلاءم مع المفهوم الإقتصادي الذي اتفق عليه معظم الشارحين .

ومما سبق يمكن الوصول إلى نتيجة مهمة تتمحور في عدة محاور :

المحور الأول : هو أن الله تعالى قد كفل للعباد الحد الذي يظمن لهم حق العيش والسكن وأما ما يظهر من فقر فهو نتيجة لعدم موازنة الناس بين ما يصلهم وبين ما ينفقون وإثراء بعض المنتفعين على حساب البعض الآخر.

المحور الثاني : جعل الإمام (عليه السلام) الإقتصاد الحد الفاصل والمركز الذي يدور عليه الفقر من عدمه بغض النظر عن مدى الثراء .

المحور الثالث : لم يقتصر الإقتصاد الذي ذكره الإمام (عليه السلام) على الجانب المادي وإنما المعنوي أيضاً والجوانب كافة ويقابله عدم الإقتصار في الإقتصاد على الجانب المالي كما مر .

١- البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٣١٩ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ،١/ ٦١٣

٢ - شرح نهج البلاغة ، ٢/ ١٧٧

٣- الجوهري ، الصحاح ، ١٧٧٧/٥ ؛ ينظر، ابن منظور ، لسان العرب ، ١١٥/٤ ، الرازي ، مختار الصحاح ، ٢٤١

المبحث الثاني

الملكية والثروة

الملكية : في اللغة هي من أصل ملك ، وملك أي شيء يملكه ، والملك : معروف وهو يؤنث ويذكر كالسلطان [١] . فأصل الملكية لله تعالى والإنسان مستخلف فيها إذ تعد الملكية بشتى أشكالها سواء أكانت أموالا منقولة أم غير منقولة لله تعالى ، فالخالق هو المالك الأصلي [٢] ، كما جاء في قوله تعالى ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى﴾[٣] ، ﴿ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴾[٤] ، فالمال بهذا المعنى هو مال الله ، فالملكية إذن تنبثق عنه وتقتضي أن توضع في مجالاتها المعينة التي يقررها والإنفاق في سبيله تعالى ووفق مقتضى الشرع احد ابرز هذه المجالات [٥] .

وقد ترتب على فكرة أصل الملكية لله ، أن جعل الإنسان بمثابة وكيل [٦] ، مستخلف بدلالة الآية ﴿ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ﴾[٧] ويلاحظ أن الإستخلاف يرتبط بضرورة الإنفاق وعدم حصر الثروة ، فالإنسان مستخلف ، نائب عن الله ، وعليه أن يتصرف وفق ما تقرره الشريعة لأن حق المستخلف على المستوى الفردي والجماعي ، حق انتفاع بإذن من المالك الأول الذي هو الله تعالى ،

١- ابن منظور ، لسان العرب ، ١٠/ ٤٩٢

٢- نجمان ياسين ، تطور الأوضاع الإقتصادية ، ٩٢ ؛ ينظر ، النمري ، الخصائص والقواعد الأساسية للإقتصاد الزراعي في الإقتصاد الإسلامي ، ٣٠

٣- القران الكريم (طه -٦)

٤- القران الكريم (فاطر- ١٣)

٥- نجمان ياسين ، تطور الأوضاع الإقتصادية ، ٩٢

٦- نجمان ياسين ، تطور الأوضاع الإقتصادية ، ٩٤

٧- القران الكريم (الحديد - ٧)

وأي إخلال في حق الإنتفاع وإساءة بشأن التصرف في شريعة الله تعد خرقاً لتعاليم الإسلام وتوجب سحب الإستخلاف [١] ، فالملكية هنا هي مقيدة وليست مطلقة [٢] . والعقيدة تبين بأن الملكية ليست حقاً ذاتياً وإنما هي عملية استخلاف تعكس التصور الإسلامي الخاص لتشريع معين ، وهو الملكية للمال ، فإن المال في المفهوم الإسلامي كله مال الله والله يستخلف الأفراد أحياناً للقيام بشأن المال ويعبر عن هذا الاستخلاف تشريعاً بالملكية [٣] .

إن الإسلام يقر الأشكال المختلفة للملكية في وقت واحد ، فاتبع بذلك مبدأ الملكية المزدوجة (الملكية ذات الأشكال المتنوعة) بدلاً عن مبدأ الشكل الواحد للملكية الذي أخذته الرأسمالية والإشتراكية فهو يؤمن بالملكية الخاصة ، والملكية العامة وملكية الدولة [٤] ، فالملكية إذن تقسم إلى أنواع فردية وجماعية [٥] ، فالإسلام قلص من دائرة الملكية الخاصة ، وضيق من مجالها ، وهذب من مفهومها ، ووضع الحدود والقيود وفرض عليها كفالة الفقراء ، ووضع إلى جانبها الضمانات الكافية لحفظ التوازن والعدالة في التوزيع [٦].

أما الملكية الجماعية : فهي ملك لعامة المسلمين لا يجوز تمليكه لشخص خاص ، ولا يجوز للمسلمين ولا للدولة بيعها وشراؤها ، فما دام المال مال الله فهو في الحقيقة ملك للجماعة كلها ، لأن الله غني عن العالمين [٧] .

أما الملكية عند الإمام علي (عليه السلام) فهو يرى إن الملكية الأصلية للمال هي لله سبحانه وتعالى ، فالمال مال الله تعالى وحق الإنتفاع منه يعود لعموم المسلمين على حد سواء ، والإمام أو الخليفة وكيل

١- نجمان ياسين ، تطور الأوضاع الإقتصادية ، ٩٤ ؛ ينظر ، العاني ، الإسلام والمشكلة الإقتصادية ،٩ ، احمد إبراهيم ، إشكالية الملكية الزراعية ، ٧٧ ، الصدر ، اقتصادنا ، ٤٤١

٢- العاني ، الإسلام والمشكلة الإقتصادية ،٩ ، احمد إبراهيم ، إشكالية الملكية الزراعية ، ٧٧

٣- الصدر ، اقتصادنا ، ٤٣٩ ؛ وينظر الصفحات ٦٢٨ ، ٦٢٩ ،٦٣٠ ، ٦٣١ ، ٦٣٢

٤- الصدر ، اقتصادنا ، ٣٢٢ -٣٢٣

٥- الصالح ، النظم الإسلامية ، ٣٧٣ ؛ ينظر ، جعفر الهادي ، الشؤون الإقتصادية في نصوص الكتاب والسنة ،٢١

٦- الصدر ، اقتصادنا ، ٣٧٥

٧- الصالح ، النظم الإسلامية ، ٣٧٧ ؛ ينظر ، جعفر الهادي ، الشؤون الإقتصادية في نصوص الكتاب والسنة ، ٢٠ ، العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي (عليه السلام)، ٢٤٨

يقوم بمهمة الحفاظ على ذلك المال ورعايته وإيصاله لمستحقيه بالتساوي ، فالإمام علي (عليه السلام) هنا مجرد أمين على المال ليس له الحق في التجاوز عليه أو التصرف فيه كيفما يشاء [١] .

وكما هو معروف فإن الإمام (عليه السلام) وبشمولية كلامه قد تطرق لهذا المفهوم (مفهوم الملكية) بشكل ضمني من خلال إشارته وفي أكثر من مناسبة لأموال المسلمين وحقوقهم فيها ومن خلال استقراء النصوص نجد هذا الفهم بشكل واضح ومن ذلك ما ذكره الإمام (عليه السلام) وهو يوصي بعدم التعرض والإعتداء على حقوق الآخرين ، إذا قال (عليه السلام) :- ((.. فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَلْقَى اللهَ تَعالى وَهُوَ نَقِيُّ الرَّاحةِ مِنْ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالِهِمْ ، سَلِيمُ اللِّسَانِ مِنْ أَعْرَاضِهِمْ فَلْيَفْعَلْ))[٢] .

لقد أوصى الإمام (عليه السلام) المسلمين بأن يجتهدوا في عدم التعرض والإعتداء على حقوق الآخرين سواء كانت مادية أم معنوية وذكّر بالحساب يوم القيامة وأن يضعه الفرد نصب عينه في تعامله مع الناس ، إذ أشار إلى مظالم الأموال والدماء ومظالم الغيبة [٣] .

ويرى بعض الشارحين أن كلام الإمام (عليه السلام) هذا هو أسلوب من أساليب الوعظ والإرشاد وليس تحديداً لحكم الدماء والأموال وشروطه [٤] . وعلى العموم فإن النص يحمل صوراً عدة يمكن عرضها بما يأتي :

الصورة الأولى : التذكير بحرمة القتل والإعتداء على المسلمين وعواقب ذلك في يوم القيامة .

الصورة الثانية : التذكير بحرمة التعرض للناس بالغيبة ومتعلقاتها ورمي المحصنات .

الصورة الثالثة : وهي ما يهمنا في هذا المقام ونقصد ما طرحه الإمام (عليه السلام) عن عدم التعرض لأموال المسلمين كونها حقاً من حقوقهم وهو ما نسميه بالملكية الفردية التي مرّ ذكر موقف الإسلام

١- العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي(عليه السلام)، ٢٤٨

٢- نهج البلاغة ، ٣١٩

٣- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ١/ ٢٩٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٨٤/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٠/ ٢٩ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣/ ٣٦٠ ، شرح الوسيط ، ١/ ٣٦٤ ، التستري ، بهج الصباغة ،٣٣٢/١٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣/ ٦٧، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣/ ١٤٨

٤- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٥٣٥/٢

منها ، وهذا الحق الذي ذكره الإمام (عليه السلام) يندرج في الإطار الإسلامي والمفهوم الذي يحدد الحقوق التي يتمتع بها الفرد المسلم .

وبعد أن بيّن الإمام (عليه السلام) هذا الحق بين الظرف الذي يلائم المحافظة عليه والشرط الواجب توفره فيه وهو دفع الحقوق المترتبة عليه ، فقد أكد الإمام (عليه السلام) على الملكية الفردية وأمر عماله بعدم التجاوز عليها إلا بمقدار حق الله تعالى الذي عليها ، فقد أوصى أحد عمال جباية الصدقات قائلاً:- ((.. وَلاَ تَأْخُذَنَّ مِنْهُ أكثَرَ مِنْ حَقِّ اللهِ فِي مَالِهِ..))[1]

وتعد هذه الوصية من أعظم الوصايا وفيها من الآداب الإجتماعية والأخلاقية السلوكية مع الناس ما يجعلها تكتب بماء الذهب [2] .

وفي هذه الوصية أمر أن لا يأخذ الجابي أكثر من الحق المفروض ، لأن التجاوز بغي وعدوان[3] ، وهذا الحق هو الزكاة [4] .

وحق الملكية هذا مكفول للمسلم ولغير المسلم إذ يعامل الرعية المعاملة نفسها كما يصرح بذلك الإمام (عليه السلام) ، فقد أوصى عماله على الخراج قائلاً :- ((.. وَلاَ تَمَسُّنَّ مَالَ أحَدٍ مِنَ النَّاسِ مُصَلٍّ وَلاَ مُعَاهَدٍ ..))[5]

١- نهج البلاغة ، ٤٨١

٢- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ٢٠٧

٣- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣/ ٤٤٨ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ٢٠٨

٤- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٥/ ١٥٤ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤/ ٤١٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٩، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٨/ ٨ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ٢٠٩

٥- نهج البلاغة ، ٥٤٢

أراد الإمام (عليه السلام) بقوله (مصل) كل من كان من جملة المسلمين يصلي معهم [1] ، وأراد بقوله (معاهد) وهو إما من أهل الذمة أو من يدخل دار الإسلام من بلاد الشرك على عهد إما لأداء رسالة أو تجارة ونحو ذلك ثم يعود لبلاده [2] .

وقد نهى الإمام (عليه السلام) عن الظلم وأخذ أموال الناس عن طريق المصادرة والتأويل الباطل [3] ، ونجد الإمام (عليه السلام) يرسم صورة راقية لأعظم المبادئ التي نادى بها الدين الإسلامي في احترام العهود والمواثيق مع أهل الذمة وغير المسلمين من جهة والمحافظة على حقوق المسلمين التي حددها الدين من جهة أخرى .

ومما سبق يمكن تحديد رؤية الإمام علي (عليه السلام) للملكية من الجوانب الآتية :

١- التأكيد على شرعية الملكية الفردية وإنها مكفولة لكل المسلمين .

٢- التأكيد على حق الله تعالى في هذه الملكية وضرورة إخراجه حتى تستقيم الأمور بشكل صحيح .

٣- العمل على مراعاة عدم إذلال المسلمين في أموالهم عند جباية الحقوق المفروضة فيها .

٤- شمولية غير المسلمين بحقوق الملكية الفردية وان يجري عليهم ما يجري على المسلمين .

١- الراوندي ، منهاج البراعة ،٣/ ١٦٢ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٥ /١٣٢ ، شرح الوسيط ، ١/ ٥٣٩ ، التستري ، بهج الصباغة ،٥٧٩/٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ١٣٨، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٨٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٤١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ٥٠٩

٢- الراوندي ، منهاج البراعة ،٣/ ١٦٢ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٧/ ٢١ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٥ /١٣٢ ، شرح الوسيط ، ١/ ٥٣٩ ، التستري ، بهج الصباغة ،٥٧٩/٦ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٣٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ١٣٨، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٣/ ٢٢٥ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٨٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٤١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ٥، ٤/ ٥٠٩

٣- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٧/ ٢١

الثروة :

هي زيادة الأموال وكثرتها ، وهي زينة الدنيا كما ذكرها القرآن الكريم قال تعالى﴿ الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَاباً وَخَيْرٌ أَمَلاً ﴾[1] ، ومن خلال استقراء نصوص النهج نجد بأن الإمام (عليه السلام) ذكر ذلك بشكل غير مباشر ، لكنه أكد على العمل الصالح وقارن بينه وبين المال والبنين ونلاحظ ذلك من خلال ما ورد من كلامه حينما قال :- ((.. وَإِنَّ المَالَ وَالبَنِينَ حَرْثُ الدُّنْيَا ، والعَمَلَ الصَّالحَ حَرْثُ الآخِرَةِ وَقَدْ يَجْمَعُهُمَا اللهُ تَعالَى لأَقْوَامٍ ...))[2]

إن الإمام (عليه السلام) أراد من هذا الكلام عدة أمور منها : -

أولاً : المقارنة بين المال والبنين وهما حرث الدنيا والعمل الصالح الذي هو حرث الآخرة[3] .

ثانياً : نبه الإمام (عليه السلام) على ترك الإهتمام الزائد بأمور الدنيا وهي المال والبنون وبيَّن سبب ذلك ، لأن هذه الأمور فانية وزائلة بزوال الدنيا وفنائها [4] .

ثالثاً : الترغيب بالعمل الصالح وبيان ديمومته للإنسان لأن العمل يبقى ولا يموت بموت الإنسان وبذلك لن يأتي عليه الفناء عندما يأتي الموت على الإنسان بل يبقى العمل ويكون وسيلة لخلود صاحبه [5] .

رابعاً : نبه الإمام (عليه السلام) إلى أن الله سبحانه وتعالى يجمع هذين الأمرين أي زينة حياة الدنيا والعمل الصالح معاً لبعض عباده ، وذلك باعتماد الإنسان على الله والتوكل عليه والتقرب منه بوجوه الوسائل ، وإعراضه عما لا يجدي من الحسد ونحوه ، وإن الله سبحانه وتعالى إذا أراد أن يجمعها له جمعها [6].

١- القران الكريم (الكهف – ٤٦)

٢- نهج البلاغة ، ٥٤

٣- البحراني ، شرح الكبير ،٢/ ٨ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٣٢٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ،١/ ١٦٩ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ١٩٦

٤- البحراني ، شرح الكبير ،٢/ ٨ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٣٢٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ،١/ ١٦٩ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ١٩٦

٥- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ١٩٦

٦- البحراني ، شرح الكبير ، ٢/ ٨ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ،١/ ١٢٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١/ ١٣٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١/ ١٦٩ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ١٩٦

ينتقل الإمام (عليه السلام) بعد ذلك إلى حث الناس على ترك حب المال وجمعه والترغيب في بذل المال ومساعدة الفقراء ولاسيما الأهل والعشيرة أي انه (عليه السلام) يؤكد هنا على صلة الرحم حيث نستقرئ ذلك من خلال ما ورد من كلامه (عليه السلام) حينما قال :- ((أيُّهَا النّاسُ ، إنَّهُ لاَ يَسْتَغْنِي الرَّجُلُ . وَإنْ كَانَ ذَا مَالٍ . عَنْ عِتْرَتِهِ وَدِفَاعِهِمْ عَنْهُ بِأَيْدِيهِمْ وَأَلسنَتِهِمْ ، وَهُمْ أَعْظَمُ النَّاسِ حَيْطَةً مِنْ وَرَائِهِ ، وَأَلَمُّهُمْ لِشَعَثِهِ ، وَأَعْطَفُهُمْ عَلَيْهِ عِنْدَ نَازِلَةٍ إذا نَزَلَتْ بِهِ . وَلِسَانُ الصِّدْقِ يَجْعَلُهُ اللهُ لِلْمَرْءِ فِي النَّاسِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ المَالِ يُورِثُهُ غيرَهُ ..))[1]

أراد (عليه السلام) من هذا الكلام حث الأغنياء على وصل أرحامهم ومساعدة أقاربهم المحتاجين والفقراء[2] ، ونهاهم عن التكبر على أهلهم وعشيرتهم ، وذلك لأن بعض الناس إذا أغناهم الله تراهم يكتفون بأموالهم ويبتعدون عن الأهل والعشيرة ويستغنون عنهم [3] ، ولذلك نرى الإمام (عليه السلام) يرغب الأغنياء بالبذل ومساعدة أقاربهم الفقراء عن طريق أمرين :

١- إن الإنسان لا يستغني عن عشيرته وأهله ولاسيما أهل الجاه والنفوذ لأن العشيرة تدافع عن هذا الشخص باللسان لرد مسبة قائل وبأيديهم إذا اقتضى الأمر[4] ، ونلاحظ أن المال يحتاج إلى رجال يحرسونه ويحافظون عليه من اللصوص وهو بذلك يحتاج إليهم [5] ، كما أن العشيرة تجمع أمور هذا الشخص المتفرقة وهم يعطفون عليه ويساعدونه في أوقات المصائب مثلاً إذا فقد أمواله ورجع إلى

١- نهج البلاغة ، ٥٤ -٥٥

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٢/ ١٠ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ،١/ ١٢٣، من أعلام القرن الثامن عشر ، شرح نهج البلاغة ،١/ ٢٩٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٣٣٩ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١/ ١٧١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،١/ ١٩٨

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٢/ ١٠ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٣٣٩ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،١/ ١٩٨

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ٢/ ١٠ ؛ ينظر ، من أعلام القرن الثامن عشر ، شرح نهج البلاغة ،١/ ٢٩٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١/ ١٣٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٣٣٩ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ١٩٨

٥- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ١٩٨

الفقر[1] .

٢- الغاية من المال أمران :

الأمر الأول : الذكر الجميل والطيب والثناء الحسن بما صدق بين الناس ، وهو بذلك خير من المال ، لأن الذكر الجميل يبقى بعد المرء ويورثه الترحم والدعاء [2]

ونجد أن الإمام (عليه السلام) من خلال الذكر الجميل يدعو إلى جانبين :

الجانب الأول : هو حث الناس على البذل والإنفاق ومساعدة الآخرين من الفقراء وسد حاجاتهم[3]

.الجانب الثاني : تأديب الأغنياء وتعويدهم على البذل كما نبه (عليه السلام) على ترك حب المال وجمعه وإمساكه عن الغير ، فإن الإنفاق والبذل على الفقراء من المرء يؤدي إلى ذكره بين الناس بالكلام الطيب ويذاع صيته بينهم بحيث يذكرونه بمدح وثناء بخلاف الأمر الثاني[4] .

أما الأمر الثاني : فهو إمساك المال وجمعه والبخل به وقد نهى الإمام (عليه السلام) عن ذلك ، لأن أموال المرء سوف تنتقل إلى غيره من الورثة بعد موته وهو لهذا لم ينتفع بها في حياته ولم ينفع بها غيره من الفقراء والمحتاجين [5]

١- البحراني ، شرح الكبير ، ٢/ ١٠ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ،١/ ١٢٣، من اعلام القرن الثامن عشر ، شرح نهج البلاغة ،١/ ٢٩٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١/ ١٣٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٣٣٩ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ١٩٨

٢- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ١/ ١١١ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ١/،٢٢٥ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ،١/ ٣٢٨ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٦٩

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٢/ ١٠ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ،١/ ١٢٣، من أعلام القرن الثامن عشر ، شرح نهج البلاغة ،١/ ٢٩٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١/ ١٣٥ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٣٣٩ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١/ ١٧١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،١/ ١٩٩

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ٢/ ١٠ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ،١/ ١٢٣، من أعلام القرن الثامن عشر ، شرح نهج البلاغة ،١/ ٢٩٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١/ ١٣٥ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٣٣٩ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١/ ١٧١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،١/ ١٩٩

٥- البحراني ، شرح الكبير ، ٢/ ١٠ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ،١/ ١٢٣، من أعلام القرن الثامن عشر ، شرح نهج البلاغة ،١/ ٢٩٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١/ ١٣٥ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٣٣٩ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١/ ١٧١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،١/ ١٩٩

لهذا فالذكر الجميل خير من جمع المال والبخل به ، لأن المال لا يبقى لأحد ، بينما الذكر الجميل يستمر حتى بعد موت الشخص الباذل .

وقد أستمر الإمام (عليه السلام) في بيان علاقة المال بهذه الجوانب الإجتماعية والأثر المتبادل بخصوص ذلك ، وإن المال هو نتيجة حتمية لذلك الذكر الجميل الذي ذكرناه سابقاً ونقصد أن هناك موارد ذكرها الإمام (عليه السلام) في النهج تقع في إطار العلاقات الإجتماعية نفسها تزيد مال الإنسان وتسهم في ثرائه ومن ذلك قوله (عليه السلام) :- ((.. وَصِلَةُ الرَّحم فَإِنَّهَا مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ وَمَنْسَاةٌ فِي الأَجَلِ ..))[1]

إن المراد من هذا النص هو ترغيب الإمام (عليه السلام) للناس بصلة أرحامهم ، ودعوته (عليه السلام) لهم بصلة أهلهم وأقاربهم ، كما نهى (عليه السلام) عن قطع هذه الصلة .

ونلاحظ إجماع الشارحين على أن مقصد الإمام (عليه السلام) هو الترغيب بهذه الصلة عن طريق استلزامها لبعض الفوائد والتي منها :

الفائدة الأولى : إن صلة الرحم تزيد في الأموال [2] .

الفائدة الثانية : صلة الرحم تطيل في عمر الإنسان [3] .

وما يهمنا هو ذلك الأثر المادي من صلة الرحم ونقصد زيادة الأموال ، وقد انقسم الشارحون إلى قسمين بذلك الخصوص :

١- نهج البلاغة ،٢٠٥

٢- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ١/ ٢٠٦ ؛ ينظر ، الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٧٣/١ ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ١/ ٥٣٤ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ١/ ١١٣ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٣/ ١٠٣ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٢٥٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢/ ١٩٣، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٢٣٣

٣- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ١/ ٢٠٦ ؛ ينظر ، الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٧٣/١ ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ١/ ٥٣٤ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ١/ ١١٣ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٣/ ١٠٣ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٢٥٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢/ ١٩٣، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٢٣٣

القسم الأول :- رأى أن وجه زيادة الرزق والأموال هو أن الله سبحانه وتعالى قسم الأرزاق ، فلكل حي قسطٌ من الرزق ، وإذا تكفل شخص ما بفئة من الناس بمساعدتهم وإعانتهم فإن رزق هذه الفئة ينتقل إلى يد هذا الشخص سواء كانوا ذوي أرحام أم لا ، وهو في نظره إذا نوى قطع أحد منهم فربما نقص ماله بحسب رزق ذلك المقطوع [1] .

القسم الثاني :- فهو الذي رأى أن الوجه في ذلك هو أن صلة الرحم من الأخلاق الحميدة التي يستمال بها طباع الخلق فينظر الكل فيكون سبباً لمعونته من ذوي الإمداد والمعونات فكانت صلة الرحم مظنة لزيادة المال [2] .

فيما نجد أن مغنيه قد ذكر مقصداً آخر للإمام (عليه السلام) فضلاً عمّا ذكره بقية الشارحين وهو أنه ربما يكون مراد الإمام علي (عليه السلام) من الزيادة في الأموال وطول الأعمار من جهتين :

الأولى : من حيث الكم أي أن صلة الرحم تزيد في أمواله ، وتزيد في أيام عمره[3] .

الثانية : من حيث الكيف أي صلة الرحم تجعل الدرهم الواحد أكثر نفعاً وبركة من مئة درهم[4] .

وقد فضل الإمام (عليه السلام) الإرث المعنوي الذي يتركه الإنسان على الثروة التي تذهب لغيره إذ قال :- ((.. أَلا وَإِنَّ اللِّسَانَ الصَّالِحَ يَجْعَلُهُ اللهُ تَعالى لِلْمَرْءِ في النَّاس خَيْرُ لَهُ مِنَ الْمَالِ يُورِثُهُ مَنْ لاَ يَحْمَدُهُ ..))[5]

إن القصد من كلام الإمام (عليه السلام) في هذا النص هو النهي عن جمع الثروات كما وضح (عليه السلام) هذا المقصد فيما سبق ، وبين (عليه السلام) سبب ذلك وهو لأن هذا المال سوف يذهب إلى الورثة ولا

١- البحراني ، شرح الكبير ، ٣/ ٨٠ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ،١/ ٢٦٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٧/ ٤٣٥، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،٢/ ٢٥٧

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٣/ ٨٠ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ،١/ ٢٦٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٧/ ٤٣٥

٣- في ظلال نهج البلاغة ، ٢/١٦١ – ١٦٢

٤- في ظلال نهج البلاغة ، ٢/١٦١ – ١٦٢

٥- نهج البلاغة ، ٢٢٣

يعرف بأمره أحد سواهم ، وربما لا يذكر الورثة صاحب المال بخير[١] .

ونلاحظ من خلال هذا النص أن الإمام (عليه السلام) يرغب الناس بالعمل الصالح ، كما يحثهم على إنفاق المال في سبيل الخير لما في ذلك من فائدة لهم ، والتي هي الثناء والذكر الحسن والمدح لهم من الآخرين ، فإن الذكر الحسن للإنسان هو خير من المال الذي يجمعه لأنه سيبقى للورثة الذين ربما يصرفون المال بلا ذكر حسن منهم لصاحبه[٢]

آثار جمع الثروة

لم يكتف الإمام (عليه السلام) ببيان نظرته إلى الثروة ومعناها وما تمثله في المجتمع بل ، راح يبين آثار تلك الثروة وانعكاساتها السلبية على من يجمعها وأول تلك الآثار هي المعاداة والصراع بين الناس على الأموال فقد قال(عليه السلام) :- ((.. وَتَعَادَيْتُمْ فِي كَسْبِ الأَمْوَالِ ..))[٣]

لذلك ترى الناس يعادي بعضهم بعضاً من أجل المال ، فكل واحد منهم يريد أن يسلب ما في يد الآخر ويسبقه إلى المنفعة قبل وصول أخيه إليها [٤]

ويبين الإمام (عليه السلام) أن هذه المعاداة والصراعات بين الناس هي بالأساس على شيء لا يملكه الإنسان وإنما يتعب في جمعه فقط ليستفيد منه غيره ، فقد ورد في إحدى خطبه (عليه السلام) انه قال : -

---

١- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ١/ ٢١٣ ؛ ينظر، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧/ ٢٩٠ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٢/ ٧٠ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٤١، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٤٠٧ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٨/ ١٢٨، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٣٢٥

٢- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ١/ ٢١٣ ؛ ينظر، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ١/ ٥٦٥ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧/ ٢٩٠ ، البحراني ، شرح الوسيط ،١/ ٢٧٦ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٢/ ٧٠ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٢٧٩ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٤١، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٤٠٧ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٨/ ١٢٧ - ١٢٨، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٢٥١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢/ ٢١٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٣٢٥

٣- نهج البلاغة ، ٢٤٢

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ١٦١/٣ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٣/ ٣٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢/ ٣٠٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٨/ ٣١٩ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٣٩٦

((.. وَمِنَ الْعَنَاءِ أَنَّ الْمَرْءَ يَجْمَعُ مَا لاَ يَأْكُلُ ، وَيَبْنِي مَا لاَ يَسْكُنُ ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى اللهِ تعالى ، لاَ مَالاً حَمَلَ ، وَلاَ بِنَاءً نَقَلَ !))[1]

ذكر الإمام (عليه السلام) النهي عن جمع الأموال كما مر وبين (عليه السلام) سبب ذلك النهي ، لكنه في هذا المقام يوضح الآثار السلبية لجمع الثروات ، إذ نلاحظ أن هناك صيغة تعجب في كلام الإمام (عليه السلام) من جامعي الأموال لذلك يقول الإمام (عليه السلام) هذا الكلام بأسلوب استنكاري يبين الآثار السلبية لهذا العمل .

فمن هذه الآثار إن المرء لا يأكل من أمواله التي جمعها ، ولا يسكن في المباني التي شيدها لأنه سيتركها بعد موته ، فالأموال تترك للورثة والمباني يسكن فيها الأباعد والأعداء [2] ، وإن انشغاله بجمع الأموال جعله لا يهتم بآخرته وصالح المجتمع[3] ، كما إنه يخرج من هذه الدنيا أعزل ، لأنه لم يجعل لله نصيباً في عمله فيخرج لله بدون شيء من هذه الأموال التي جمعها ليأكل بها ويدخرها لوقت الحاجة تركها محلها وتخلى عنها ، والبناء الذي شيده تركه لم يقدر على نقله إلى الآخرة[4] ، فلم يستفيد من دنياه سوى التعب والشقاء فيها [5] .

لم يغفل الإمام (عليه السلام) التذكير بالمثل السيئ بهذا الخصوص حتى يكون عبرة لغيره فقد كان يحث الناس على الاتعاظ والاعتبار من تجارب الأقوام الماضين الذين جمعوا الأموال وبنو المساكن ثم تركوها لغيرهم ينتفع بها ، وذلك بالقول :- ((.. فَقَدْ رَأَيْتَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ مِمَّنْ جَمَعَ الْمَالَ وَحَذِرَ الإِقْلاَلَ ، وَأَمِنَ الْعَوَاقِبَ . طُولَ أَمَلٍ وَاسْتِبْعَادَ أَجَلٍ. كَيْفَ نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ فَأَزْعَجَهُ عَنْ وَطَنِهِ ، وَأَخَذَهُ

١- نهج البلاغة ، ٢١٣

٢- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٦/٧ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٠٠/٣ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٠٧/١١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٢٦٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢/ ٢١٨، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٨/ ٦٠، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢/ ١٨٨ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٩٤

٣- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢/ ١٨٨

٤- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢/ ٢١٨ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٨/ ٦٠، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢/ ١٨٨ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٩٤

٥- الموسوي ،شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٩٤

مِنْ مَأمَنِهِ ، مَحْمُولاً عَلَى أعْوَادِ الْمَنَايَا يَتَعَاطَى بِهِ الرّجَالُ الرّجَالَ ، حَمْلاً عَلَى المَنَاكِبِ وَإمْسَاكاً بِالأنَامِلِ . أمَا رَأيْتُمُ الَّذِينَ يَأمُلُونَ بَعِيداً ، وَيَبْنُونَ مَشِيداً ، وَيَجْمَعُونَ كَثِيراً ! كَيْفَ أصْبَحَتْ بُيُوتُهُمْ قُبُوراً ، وَمَا جَمَعُوا بُوراً ، وَصَارَتْ أمْوَالُهُمْ لِلْوَارِثِينَ ، وَأزْوَاجُهُمْ لِقَوْمٍ آخَرِينَ ..)) [1]

إن المقصود من هذا الكلام هو دعوة الإمام (عليه السلام) المرء إلى الإتعاظ والإعتبار من تجارب الأقوام الذين سبقوه وينظر إلى نهايتهم ويعتبر بمصيرهم[2] ، فمهما عاش وجمع فإن مصيره أن تحمله أيدي أحبته إلى المقر النهائي حيث القبر المفتوح الذي ينزلونه فيه وحيداً غريباً[3] .

فالذي يستبعد الموت ولا يخشاه وإنما يخشى على نفسه الفقر وقلة أمواله فتراه يبني بناء من يخلد في الدنيا ، حيث يشيدون القصور والدور ويجمعون المال بكثرة وغيرها من الكنوز والجواهر ، فانظر إليهم ونجد هنا سؤال استنكار من الإمام (عليه السلام) فنراه يقول لهذا الإنسان انظر إليهم كيف أصبحت بيوتهم قبوراً وما جمعوا فاسداً ، وانظر إلى أموالهم كيف تحولت عنهم إلى ورثتهم ، وانظر إلى أزواجهم كيف تزوجت بغيرهم [4] ، فعلى الإنسان أن يتعظ من هذه العبر ، وهذا الكلام جزء مما أراد الإمام (عليه السلام) أن يوصله إلى الذين يحذون حذو هؤلاء ومن ثمَّ فإنه يحذرهم من تلك الآثار السلبية ويؤكد الإمام (عليه السلام) هذه الفكرة وهذا المعنى في مناسبة أخرى حينما قال :- ((.. وَأصْبَحَتْ مَسَاكِنُهُمْ أجْدَاثاً ، وَأمْوَالُهُمْ مِيرَاثاً ..))[5] ، وهذا الكلام عام لمن يعتبر ، وقد خصص الإمام (عليه السلام) ذلك حينما

١- نهج البلاغة ، ٢٣٩- ٢٤٠

٢- التستري ، بهج الصباغة ، ١١/ ٢١٠ ؛ ينظر ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٧٦/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٨٨/٢

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٥٢/٢ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ١١/ ٢١٣ ، الشيرازي ، شرح توضيح نهج البلاغة ، ٢٩٤/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٠٠١/٨ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٧٦/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٨٨/٢

٤- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٨٨/٢

٥- نهج البلاغة ، ٤٤٦

رجع من صفين وأشرف على القبور بظاهر الكوفة إذ قال :- ((.. أمَّا الدُّورُ فَقَدْ سُكِنَتْ ، وَأمَّا الأزْوَاجُ فَقَدْ نُكِحَتْ ، وَأمَّا الأمْوَالُ فَقَدْ قُسِمَتْ ..))[1]

ولعل ما مرّ من كلام الإمام (عليه السلام) هو ترجمة واقعية للقول بأن الإنسان تارك جميع الأشياء التي يقوم بها في الدنيا ومفارقها مثلا الدور التي تعب في تشيدها وبنائها سيتركها لغيره يسكنون بها ، وكذلك زوجاته سوف تتزوج من أناس آخرين بعد موته والأموال التي جمعها سوف تقسم على الورثة[2].

الأثر الآخر الذي ينعكس على جامعي المال هو تعرضهم للمحاسبة التي أغفلوها والتي نبه الإمام (عليه السلام) لها إذ نفر من السعي لجمع المال دون قيود وحدود وضوابط لأن ذلك يعود بالسلب عليهم وسيحاسبون عليه ويجازون في يوم من الأيام إذ قال (عليه السلام) في ذلك :- ((.. وَمَا يَصْنَعُ بِالْمَالِ مَنْ عَمَّا قَلِيلٍ يُسْلَبُهُ ، وَتَبْقَى عَلَيْهِ تَبِعَتُهُ وَحِسَابُهُ !..))[3]

وقد شدّد الإمام (عليه السلام) هنا على ترك جمع المال والسعي إلى اقتنائه لما له من محاذير ، وضحها (عليه السلام) كما يأتي :-

١- إن هذا المال مسلوب من الإنسان وسوف ينتقل ويتركه خلفه في الدنيا ويتوجه إلى الآخرة بدونه [4]

٢- الآثار السلبية للمال ، أثمه وعقوبته ، التي سوف تبقى على الإنسان الجامع له ، فإنه سيقف أمام الله ليحاسبه ويسأله عنه من أين جناه من حلال أم من حرام وأين كان يضعه هل في حلال أم في حرام

١- نهج البلاغة ، ٦٢٥

٢- التستري ، بهج الصباغة ،٣٢٧/١١ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٢٤/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٧٣/٢

٣- نهج البلاغة ، ٢٧٧

٤- البحراني ، شرح الكبير ،٢٨٦/٣ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤١٣/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٢٢/٩ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢١/٣

وما كان هذا وصفه فبالأحرى أن يرفض ويترك لا أن يقتنى ويُجمع [1] .

ويرى الإمام علي (عليه السلام) أن هذا الصنف من الناس ونقصد جامعي المال ــ ممن ينطبق عليهم القول بأنهم باعوا آخرتهم بدنياهم ، إذ يقول (عليه السلام) :- ((.. إِنَّ أَخْسَرَ النَّاسِ صَفْقَةً ، وَأَخْيَبَهُمْ سَعْياً ، رَجُلٌ أَخْلَقَ بَدَنَهُ فِي طَلَبِ مَالِهِ ، وَلَمْ تُسَاعِدْهُ الْمَقَادِيرُ عَلَى إِرَادَتِهِ ، فَخَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا بِحَسْرَتِهِ ، وَقَدِمَ عَلَى الآخِرَةِ بِتَبِعَتِهِ ..))[2]

ونلاحظ من خلال هذا النص أن كلام الإمام (عليه السلام) جاء هنا على شكل تنبيه ونصيحة ينصح بها كل إنسان وهذه النصيحة قائمة على عدة أمور منها :-

١- نبه الإمام علي (عليه السلام) الناس بعدم إتعاب أنفسهم بجمع المال ، فما إن يجمعونه حتى يأخذهم الموت ويحرمهم منه [3]

٢- خروج الإنسان من الدنيا دون أن يستفيد من ماله الذي جمعه بل يخرج ومعه حسرة وألم لما سيقدم عليه في الآخرة وما يلحقه من جرائه من الإثم والعقوبة [4] .

٣- وكل من كان هذا عمله فقد باع آخرته بدنياه ومن ثمَّ فإن تجارته خاسرة [5] .

١- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢١٥/٩ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ،٢٨٦/٣ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٦٨/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤١٣/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٢٢/٩ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٣٠٧/١ مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤١٠/٢ الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢١/٣

٢- نهج البلاغة ، ٦٨٨

٣- عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٦/٢ ؛ ينظر ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٦٥/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥١٧/٥

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٥٠/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٦٧/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٥٠٧/٢١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٦/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٦٥/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥١٧/٥

٥- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٤٠/٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٢/ ٧٠٠ ؛ البحراني ، شرح الكبير ، ٤٥٠/٥ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٣١٣/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٦٧/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٥٠٧/٢١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٦/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٦٥/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥١٧/٥

والأهم من كل ذلك إن الإمام (عليه السلام) يريد القول بضرورة استغلال هذا الجهد في الحصول على الآخرة لا أن يبيعها بثمن بخس .

ويترجم الإمام (عليه السلام) للكلام السابق بكلام آخر جامع للأفكار التي ذكرها مسبقاً إذ يقول :- ((مَعَاشِرَ النَّاسِ ، اتَّقُوا اللهَ ، فَكَمْ مِنْ مُؤَمِّلٍ مَا لاَ يَبْلُغُهُ ، وَبَانٍ مَا لاَ يَسْكُنُهُ ، وَجَامِعٍ مَا سَوْفَ يَتْرُكُهُ ، وَلَعَلَّهُ مِنْ بَاطِلٍ جَمَعَهُ ، وَمِنْ حَقٍّ مَنَعَهُ ، أَصَابَهُ حَرَاماً ، وَاحْتَمَلَ بِهِ آثَاماً ، فَبَاءَ بِوِزْرِهِ ، وَقَدِمَ عَلَى رَبِّهِ ، آسِفاً لاَ هِفاً ، قَدْ ﴿ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴾[1]))[2] .

أشار الإمام (عليه السلام) في كلامه إلى عدة مفاهيم ومن ضمنها دعوته الناس إلى مخافة الله وتنبيهه إلى أن كثيراً من الآمال لا تحصل [3] ، فإن الإنسان يبني ما لا يسكن فيه ويجمع الأموال التي لا ينتفع بها ، لأنه سيتركها لغيره من الورثة [4] ، فعلى الإنسان أن لا يجمع المال من الحرام كالسرقة والغش والاحتيال ، وربما منع الحقوق كحق الفقراء والمساكين [5] .

وينبه الإمام علي (عليه السلام) أن الإنسان بهذا العمل يحمل وزر هذا المال على عاتقه ويلقى ربه مع الأسف والتلهف على ما تركه وعلى ما ارتكبه ، وبذلك يخسر الدنيا والآخرة ، لأنه لم يعمل لها [6] .

ويحدد الإمام (عليه السلام) البديل للأموال الفانية بفناء الإنسان إذ أنه يقارن بين ما يحقق الخلود للإنسان من أعمال وبين المال الذي لا يبقى ، نستفهم ذلك من قوله (عليه السلام) في وصيته لأبنه الحسن

١- القران الكريم (الحج – ١١)

٢- نهج البلاغة ، ٦٧٠

٣- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٩/١٩ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤١١/٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٢٦/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٢٨/٢١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤١٨/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٧/٥

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ٤١١/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٢٦/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٢٨/٢١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤١٨/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٧/٥

٥- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٧/٥

٦- البحراني ، شرح الكبير ، ٤١١/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٢٦/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٧/٥ – ٤٥٨

(عليهما السلام) كتبها إليه عند انصرافه من صفين قال فيها :- ((.. فَلْتَكُنْ مَسَأَلَتُكَ فِيمَا يَبْقَى لَكَ جَمَالُهُ ، وَيُنْفَى عَنْكَ وَبَالُهُ ، فَالْمَالُ لاَ يَبْقَى لَكَ وَلاَ تَبْقَى لَهُ .))[1]

ينفر الإمام علي (عليه السلام) عن طلب المال والسعي في الحصول عليه ودعوته (عليه السلام) لطلب ما يحقق السعادة للفرد في الدنيا والآخرة ، بحيث لا يضر هذا الطلب بدينه ولا تكون له أية عاقبة سيئة [2] .

ويعد هذا الكلام مما يحقق العبرة والعظة البالغة [3] ، وهذا تعليم منه (عليه السلام) لكيفية السؤال وما ينبغي أن يسأله الإنسان [4] .

ويرى الإمام (عليه السلام) أن الإنسان قد يتمادى في مسألة جمع الأموال ولا يتركها أو يفكر في عواقبها لأن هناك أبواباً تفتح أمامه يغتر بها ويعدها طريقه القويم الذي ينبغي أن يسير عليه ولكنه سوف لا يحصل إلاّ على النتيجة السابقة نفسها وهي الخسران ، وقد بيّن ذلك (عليه السلام) في كتاب له إلى معاوية قال فيه :- ((أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ الدُّنْيَا مَشْغَلَةٌ عَنْ غَيْرِهَا ، وَلَمْ يُصِبْ صَاحِبُهَا مِنْهَا شَيْئاً إِلاَّ فَتَحَتْ لَهُ حِرْصاً عَلَيْهَا ، وَلَهَجاً بِهَا ، وَلَنْ يَسْتَغْنِيَ صَاحِبُهَا بِمَا نَالَ فِيهَا عَمَّا لَمْ يَبْلُغْهُ مِنْهَا ، وَمِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ فِرَاقُ مَا جَمَعَ ، وَنَقْصُ مَا أَبْرَمَ ! وَلَو اعْتَبَرْتَ بِمَا مَضَى حَفِظْتَ مَا بَقِيَ ، وَالسَّلاَمُ .))[5]

وهنا يرى الشارحون أن الإمام (عليه السلام) ينبه على عدم الإنشغال بالدنيا ، لأن ذلك الإنشغال سيصرف الإنسان عن العمل لآخرته ، وإن من يجمع الأموال يسعى في طلب المزيد ، فتراه كلما أعطته الدنيا سعى في طلب الكثير [6] .

١- نهج البلاغة ، ٥٠٥

٢- التستري ، بهج الصباغة ، ٣٩٣/٨ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٦٥/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٤٠/٤

٣- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٨٨/١٦ ؛ ينظر ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ،١٩١/٢

٤- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٦٥/٤

٥- نهج البلاغة ، ٥٤٠

٦- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٣١/٤ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٤٠/٢٠ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٣/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٠٠/٤

وهذا الكتاب هو تذكير لمعاوية بأن الدنيا التي يطلبها ويقاتل من أجلها هي دنيا تشغله عن غيرها أي عن الآخرة [1] .

ثم بعد ذلك نجد الإمام (عليه السلام) أراد تقريب الصورة بشكل أوضح بأن المال هو ليس ملكاً صرفاً لمن يجمعه وإنما هناك مشاركون في الدنيا ، وفي أثناء حياته فضلاً عما بعد مماته إذ يقول الإمام(عليه السلام):- ((لِكُلِّ امْرِىءٍ فِي مَالِهِ شَرِيكَانِ : الْوَارِثُ ، وَالْحَوَادِثُ .))[2]

فقد أشار الإمام علي (عليه السلام) في كلامه إلى أن المال لا يستحق الإعتماد عليه ، لأنه ليس عليه لصاحبه مطلق الإختيار ، فإن له فيه شريكين في الحياة وبعد الممات وهما :

١- الحوادث ، كالأمراض التي توجب صرف المال ، والسراق ، وغير ذلك مما يستدعي صرف ماله في حال حياته [3] .

٢- الوارث يأخذ ماله بعد موته [4] .

أما مغنيه فيضيف أن الإمام (عليه السلام) أراد أن يلفت أنظارهم إلى الشريك الثالث ، وهو المسكين والمحروم [5]. وهذا الرأي يستحق النظر فيه إذ إن أصحاب الحقوق الشرعية من الممكن أن يطلق عليهم ورثة الأموال من يجب عليهم دفعها في هذا المورد .

١- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٠٠/٤

٢- نهج البلاغة ، ٦٦٨

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٠١/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥١/١٩ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٠٨/٥ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٣٤٢/١١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٢٣/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٢١/٢١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤١٥/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٢/٥ .

٤- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٠١/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥١/١٩ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٠٨/٥ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٣٤٢/١١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٢٣/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٤٢١، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤١٥/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٢/٥ .

٥- في ظلال نهج البلاغة ، ٤١٥/٤

ولعلنا نجد الإمام (عليه السلام) يحدد بضابطة شرعية الأساس الذي يطبق على أصحاب الأموال ليكونوا مشمولين بطلب الحقوق منهم فيقول (عليه السلام) :- ((يَابْنَ آدَمَ مَا كَسَبْتَ فَوْقَ قُوتِكَ ، فَأَنْتَ فِيهِ خَازِنٌ لِغَيْرِكَ .))[1]

أراد الإمام (عليه السلام) الإشارة إلى أن اكتساب الزيادة على القوت لها من الآثار السلبية أكثر من الإيجابية وأن جمع المال وادخاره غير نافع بل مضر لمدخره [2] .

ولكن الشارحون يرون أن الإمام (عليه السلام) لا يقصد مطلق الزيادة فوق القوت وإنما ما بخل بها الإنسان فالإمام (عليه السلام) يحث على الإنفاق على النفس وعلى الأهل و العيال ، وإخراج الحقوق ، وقضاء حاجات الناس[3] ، كما نفر (عليه السلام) عن البخل بالفضل من المال على قدر الحاجة [4] .

ولعل الأجدى بنا في هذا المقام أن نتسائل عن سبب ذلك الجفاء للأموال في كلام الإمام علي (عليه السلام) ولماذا يحذر منها دائماً ، والإجابة على ذلك تندرج في أمرين يمكن استقراؤهما من كلامه (عليه السلام) نفسه :-

الأمر الأول : إن الإمام (عليه السلام) بين أسباب ذلك من خلال بيانه ما يمثله ذلك المال في أكثر من مناسبة ولاسيما قوله :- ((الْمَالُ مَادَّةُ الشَّهَوَاتِ))[5] ، وهذا كلام صريح وواضح ، وقد رأى الشارحون أن سبب هذا القول أن المال يعمل كالمحرض على تلك الشهوات وتقويتها على معصية العقل [6] .

١- نهج البلاغة ، ٦٣٨

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٣٤٣/٥ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٤٧٦/١٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٥٤/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٦٦/٢١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٦٢/٥

٣- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٦٦/٢١ ؛ ينظر ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٣٥/٤، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٦٢/٥

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ٣٤٣/٥

٥- نهج البلاغة ،٦١٠

٦- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٤٠٧/١ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦١٥/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٩٤/١٨ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٢٧١/٥ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٩٧/٢١

ولما كان الإنسان بطبعه متبع للشهوات ، وكان المال مسهلاً لها وآلة إليها ، عظم الخطر فيما زاد منه على الحاجة فاستعاذ الأنبياء من شره فلم يطلب من الدنيا إلا ما يتمخض خيره [١] .

فالشهوات هي رغبات المرء وتطلق على كل أمر تهواه النفس ، فيكون بعيداً عن الدين قريباً من الهوى وتحقيق هذه الشهوات مثل الأكل والطيب واللبس الفاخر والجاه وغيرها [٢] ، فإن أكثر هذه الشهوات ربما اغلبها تتحقق عن طريق المال ، فمتى وجد المال استحقت أن تأتي بكل هذه الأمور[٣] ، ونجد هناك فرقاً بين أصحاب الدين الذين يتخذون المال وسيلة لتحقيق رضا الله من التوسيع على العيال وإعانة الفقراء وصيانة وجوههم من الابتذال أمام الأغنياء ويتصدقون بأموالهم ، بينما الفساق والفجار يتخذون المال في الرشوة ومظالم العباد وإقامة الحفلات وغيرها لإرضاء رغباتهم وشهواتهم[٤]

الأمر الثاني : إن الإمام (عليه السلام) بين أسباب حملته على المال من خلال مقارنته مع نقيضه فقد ذكر وذلك بصورة غير مباشرة عندما قال :- ((أَنا يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ ، وَالْمَالُ يَعْسُوبُ الْفُجَّارِ))[٥]

وقد اتفق الشارحون تقريباً على معنى هذا القول لاسيما وإنهم نقلوا قول الشريف الرضي فقد رأوا معنى ذلك أن المؤمنين يتبعونني ، والفجار يتبعون المال ، كما تتبع النحل يعسوبها وهو رئيسها [٦]

فالمعنى هنا واضح وصريح حيث يبين (عليه السلام) بأنه هو رئيس المؤمنين وسيدهم فهو يأمرهم

١- الغزالي ، إحياء علوم الدين ، ٢٣٥/٣ ، ٢٣٧

٢- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٩٧/٢١ ؛ ينظر ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٥١/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٨/٥

٣- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٦/٤ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٨/٥

٤- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٨/٥

٥- نهج البلاغة ، ٦٦٥

٦- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٢٤/١٩ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٠٠/٥ ، شرح الوسيط ، ٦٥٢/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٩٣/٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤١٥/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٤٦٦/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٠٣/٢١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٤٠/٥

وينهاهم ويؤدبهم ، وهم يحبونه ويتبعونه ويطيعونه حيثما سلك كما يتبع النحل اليعسوب أي رئيسها [١] أما الكفار الفساق كلهم في حكم مال الدنيا وهم تبع له [٢] ، وهنا يتضح أن الإمام (عليه السلام) لم يقارن هنا إلاّ لبيان أن المال له قوة جذب نحو الشر تجعل التحذير منه أمر لابد منه .

ولعل موضوع المقارنة الذي ذكرناه كجواب على حملة الإمام (عليه السلام) على المال يتوضح أكثر حينما يبين (عليه السلام)أن المال غير مأمون إذا ما قيس بجانب اجتماعي آخر كالقناعة إذ يقول (عليه السلام) :- ((الْقَنَاعَةُ مَالٌ لاَ يَنْفَدُ)) [٣]

أراد الإمام (عليه السلام) من دعوته إلى القناعة توضيح فوائدها للناس فالقناعة والرضا بالحال تجعل المرء لا يتحسر على الأشياء التي لم تقع في يده [٤] ، وإذا اقتنع الإنسان بما عنده كان راضياً بحاله كما هو وإذا رضي به كان سعيداً [٥] ، وقد شبه (عليه السلام) القناعة بالمال الذي لا ينفد وذلك من حيث إنها باستمرار توجب على المرء كفاية ما عنده والإستغناء عن الناس وعن الحاجة إليهم ، بينما المال يزول بالإنفاق والصرف [٦] ، كما يعتبر (عليه السلام) القناعة هي ترك الحوائج غير الضرورية [٧] .

وقد أكد (عليه السلام) هذه الفكرة في مناسبة أخرى حينما قال :- ((..وَلاَ كَنْزَ أَغْنَى مِنَ الْقَنَاعَةِ ، وَلاَ

١- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣٩٢/٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٨٧/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٢٤/١٩ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٠٤/٢١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٤١/٥

٢- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣٩٢/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٢٤/١٩ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٠٠/٥ ، شرح الوسيط ، ٦٥٢/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٩٣/٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤١٥/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٤٦٦/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٠٤/٢١

٣- نهج البلاغة ، ٦١٠ ، ٦٩٦

٤- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٩٢/١٨ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٢٧٩/١٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٥١/٤ ، الموسوي ،شرح نهج البلاغة ، ٢٤٧/٥

٥- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٧/٥

٦- البحراني شرح الكبير ٢٧١/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٦/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٩٦/٢١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٥١/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٧/٥

٧- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٩٦/٢١

مَالَ أَذْهَبُ لِلْفَاقَةِ مَنَ الرِّضَى بِالْقُوتِ..)) [1]

قصد الإمام (عليه السلام) من ذلك أن القناعة أغنى من الكنز لأمرين :

الأمر الأول : القناعة توجب الغنى الدائم بحيث لا يحتاج الإنسان إلى أحد حتى إلى المال وهي بخلاف الكنز الذي كثيراً ما ينفد [2] .

أما الأمر الثاني : الرضا بالقوت ، فإن الرضا بالقوت يكون أشد نافياً للفقر [3] ، فالله تعالى هو من يتكفل الناس بالرزق [4] .

ولم يكتف الإمام (عليه السلام) ببيان الآثار السلبية التي ذكرناها عن جمع الأموال وإنما نجده (عليه السلام) في كلامه يوصلنا إلى أن هذا المال المجموع يمكن أن يطوع بأسلوب يخلق حيزاً للجانب الإيجابي فالإمام (عليه السلام) بيّن الآثار السلبية حتى يصل بالناس إلى ذلك الجانب الإيجابي وحتى يخلق جواً من الإستثمار الأمثل للأموال وبما يحقق المنفعة للفرد والمجتمع وأول هذه الأمور الإيجابية هو أن يكون المال أداة لتهذيب النفوس ومن ثمَّ بناء المجتمع ، فيقول (عليه السلام) :- ((لَمْ يَذْهَبْ مِنْ مَالِكَ مَا وَعَظَكَ)) [5]

وهنا أراد (عليه السلام) توضيح المنفعة التي تأتي من المال إذا كان إنفاق المال في موعظة وإرشاد ، فإذا كان ذهاب المال سبباً للوعظ والإرشاد وقد يكون ذهابه أيضاً من اجل ما ينتفع به من علم

١- نهج البلاغة ، ٦٧٦

٢- الغزالي ، إحياء علوم الدين ، ٢٤١/٣-٢٤٢؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٢٥/٥ ، شح الوسيط ، ٦٦٤/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٣٩/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٥٧/٢١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٧٧/٥

٣- الغزالي ، إحياء علوم الدين ، ٢٤١/٣-٢٤٢؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٢٥/٥ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٤/ ٥٩٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٣٩/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٥٧/٢١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٧٧/٥

٤- الغزالي ، إحياء علوم الدين ، ٢٤١/٣-٢٤٢؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٥٧/٢١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٧٧/٥

٥- نهج البلاغة ، ٦٣٨

وتجربة[١] ، أو يكون ذهاب المال عن طريق الامتحان والابتلاء من الله تعالى[٢] فعلى الإنسان أن يتعظ بذلك ولا يحزن لفقدان المال وذهابه لأن ذهابه لم يكن بدون فائدة أو انتفاع بل ربما كانت الموعظة المستفادة من المال الذاهب انفع وأجدى بكثير من ذهابه لأنّ في مقابله يتحقق العلم الذي يفوق ذهابه فلا يعد هذا المال ضائعاً وتالفاً [٣] .

الأمر الإيجابي الآخر الذي ذكره الإمام (عليه السلام) هو أن يكون استثمار هذه الأموال في البر والصدقات ولكن بشرط أن يكون ذلك في حياة الإنسان لا بعدها إذ يقول (عليه السلام) :- ((يَابْنَ آدَمَ ، كُنْ وَصِيَّ نَفْسِكَ فِي مَالِكَ ، وَاعْمَلْ فِيهِ مَا تُؤْثِرُ ، أَنْ يُعْمَلَ فِيهِ مِنْ بَعْدِكَ))[٤]

إن المقصود من كلامه (عليه السلام) هنا هو تنبيه الذين يؤخرون الإنفاق إلى الوصية ويعتمدون على غيرهم في إنفاق أموالهم في البر والصدقات بعد موتهم [٥] ، وبين (عليه السلام) أسبابا لهذا التنبيه منها : -

١- على الإنسان أن ينفق أمواله في حياته لأنه من تعب فيها وأن لا يؤخر ذلك لورثته فربما لا ينفقون هذه الأموال بعد موته ولا يعمل في أمواله كما يجب [٦] .

٢- أن لا يكون سبب تأجيله للإنفاق خوفه من حاجته إلى الناس في نهاية عمره أو لأنه يخشى الفقر[٧]

١- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٥/١٩ ؛ ينظر ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥١/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٥٥/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٢٦٩ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٣٧/٤

٢- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣٣٨/٣ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٤٥/٥ ، شرح الوسيط ، ٦٢٥/١

٣- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٤٣٧/١ ؛ ينظر، الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣٣٨/٣ ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٥٨/٢ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٤٥/٥ ، شرح الوسيط ، ٦٢٥/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٢٦٩ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٨٩/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٣٧/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٦٤/٥

٤- نهج البلاغة ،٦٤٧

٥- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٩٥/١٩ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٩٩/٥

٦- البحراني ، شرح الكبير ، ٣٦٨/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٣٧/١ ، التستري ، بهج الصياغة ، ٥٦٠/١٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٧٧/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٢٤/٢١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠٠/٢ ، الموسوي / نهج البلاغة ، ٣٩٩/٥

٧- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٩٥/١٩ ؛ ينظر ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٦٩/٤

٣-يكون ثواب إعطائك للمال أكثر من إعطاء الغير [١] .

ثم حث الإمام (عليه السلام) على ضرورة سيادة الآثار الايجابية للمال على السلبية بأسلوب الترغيب والترهيب في الوقت نفسه وذلك حينما قال :- ((إِنَّ أَعْظَمَ الْحَسَرَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَسْرَةُ رَجُلٍ كَسَبَ مَالاً فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللهِ ، فَوَرَّثَهُ رَجُلاً فَأَنْفَقَهُ فِي طَاعَةِ اللهِ سُبْحَانَهُ ، فَدَخَلَ بِهِ الْجَنَّةَ ، وَدَخَلَ الأَوَّلُ بِهِ النَّارَ .))[٢] ، وهذه المقارنة تقوم على أساسين :

- فالأول كسب المال الحرام أي في غير طاعة الله [٣]. ومن آثاره :-

١-حسرة عظيمة تزيد من حزن الإنسان وآلامه لأنه يرى ماله الذي اكتسبه وتعب فيه يذهب لغيره وينتفع به [٤] .

٢-عدم انتفاعه بماله في الدنيا [٥] .

٣-عذابه في الآخرة ، لأنه يتحمل وزر جمعه من الحرام فيكون مثواه النار خالداً فيها [٦] .

- إما الثاني وراثة هذا المال ومن آثاره :-

١-يكون هذا المال سبباً للثاني في طاعة الله [٧] .

٢-ينفق المال في وجوه البر والخير [٨] .

١- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٧٧/٤

٢- نهج البلاغة ، ٦٨٨

٣- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٦٦/٤ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٥٠٦/٢١

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٤٩/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٧٦/١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٦٤/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٥١٦ – ٥١٧

٥- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٥٠/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٧٦/١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٦٤/٤

٦- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٥٠/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٧٦/١ ،الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٦٧/٤ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٦٤/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٥١٧

٧- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٦٧/٤ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٥٠٦/٢١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٥١٧

٨- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٦٤/٤ ؛ ينظر، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٥١٧

٣- حصول هذا الرجل على الأجر والثواب لإنفاقه المال في طاعة الله فيدخل به الجنة [١].

معاملة أصحاب الثروة

إن ما ذكره الإمام (عليه السلام) عن سلبيات جمع الثروة وما يترتب عليها من أمور لا يعني بأي حال من الأحوال بأنه سوف يضطهد في كلامه أو فعله هؤلاء وإنما التعامل معهم بقانون سماوي أخلاقي لا يحيد عن جادة الصلاح والإصلاح إذ إن الإمام (عليه السلام) بيّن كيفية التعامل مع أصحاب الثروة والأراضي إذ أنه أخذ يدعو عماله إلى استعمال سياسة التوسط في المعاملة معهم وذلك بأن لا يبالغ في اللين ولا يبالغ في الشدة أيضاً ، فعليه أن يمزج بين الشدة واللين ، وذلك واضح من خلال رسالة له (عليه السلام) إلى أحد عماله :- ((أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ دَهَاقِينَ[٢] أَهْلِ بَلَدِكَ شَكَوْا مِنْكَ غِلْظَةً وَقَسْوَةً وَاحْتِقَاراً وَجَفْوَةً ، وَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرَهُمْ أَهْلاً لأَنْ يُدْنَوْا لِشِرْكِهِمْ ، وَلاَ أَنْ يُقْصَوْا وَيُجْفَوْا لِعَهْدِهِمْ ، فَالْبَسْ لَهُمْ جِلْبَاباً مِنَ اللِّينِ تَشُوبُهُ بِطَرَفٍ مِنَ الشِّدَّةِ ، وَدَاوِلْ[٣] لَهُمْ بَيْنَ الْقَسْوَةِ وَالرَّأْفَةِ ، وَامْزُجْ لَهُمْ بَيْنَ التَّقْرِيبِ وَالإِدْنَاءِ ، وَالإِبْعَادِ وَالإِقْصَاءِ . إِنْ شَاءَ اللهُ))[٤]

وكلام الإمام (عليه السلام) في هذا المقام كما يقول الشارحون هو عبارة عن مجموعة من النصائح والإرشادات للعمال في البلاد ، وهو بصورة أخرى محاسبة لهم على سوء معاملتهم لأصحاب الأملاك والأراضي بعد أن تلقى منهم شكوى على أحد العمال لأنه كان يستعمل الشدة والقسوة في التعامل معهم

١- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٥٠/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٧٦/١ ،الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٦٧/٤ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٦٤/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٥١٧

٢- الدهاقين / من الدهقان وهو رئيس القرية ، وهو اسم فارسي معرب ، ويطلق الدهقان على التاجر . ينظر؛ ابن منظور ، لسان العرب ،١٠٦/١٠، الطريحي ، مجمع البحرين ،٦٤/٢ ، الزبيدي ، تاج العروس ،١٥٢/١٣.

٣- داول : والدول لغة انقلاب الدهر من حال إلى حال ، أي مرة هكذا ومرة هكذا ، ودولة بينهم يتداولونه ، يكون مرة لهذا ومرة لهذا ، تداولته الأيدي ، أي أخذته هذه مرة ، وهذه مرة ؛ ينظر ، الجوهري ، الصحاح ،١٧٠٠/٤ ، ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة ،٣١٤/٢ ، ابن منظور ، لسان العرب ،٢٥٢/١١ ، الفيروز آبادي ، القاموس المحيط ،٣٧٨/٣

٤- نهج البلاغة ،٤٧٦ – ٤٧٧

، لذلك نجد الإمام (عليه السلام) يأمر ولاته وعماله على أن يسلكوا مع هؤلاء منهاجاً متوسطاً بحيث لا يقربهم كل القرب لا نهم مشركون ولا يبعدهم كل الإبعاد لأنهم معاهدون [1] .

بقي أن نذكر أن الشارحين لم يتفقوا على هذا البلد الذي حدث فيه ذلك والقوم الذين خصّهم ذلك الكلام وما يهمنا هو بيان سياسة الإمام (عليه السلام) بشأن هذا الموضوع ، ولكن مع ذلك يمكن القول أن الشارحين انقسموا إلى قسمين أو فريقين : رأي الفريق الأول أن هؤلاء أرباب الأملاك بالسواد ، وأرض السواد هي العراق ، لكنهم لم يذكروا اسم الوالي [2] .

أما الفريق الثاني : هم أصحاب الرأي القائل أن هذه الشكوى كانت من أهل فارس وكان يومها أهل فارس مجوساً فشكوا خشونة أميرهم و قساوته وشدة معاملته لهم فكتب إليه الإمام هذا الكتاب [3] .

وكان العامل (آنذاك عمر بن أبي سلمه[4]) [5]

ولعل الرأي الأقرب للصحة هو الذي نسب الأمر إلى بلاد فارس لاسيما مع استعمال كلمة الدهاقين والتي اختصت بالفرس أساساً ، وكما مّـر فإن المهم هو سياسة الإمام علي (عليه السلام) مع عماله ومحاسبتهم وتعليمهم كيفية التعامل مع الرعية وبالأخص هنا أي مع أصحاب الأملاك والأراضي

١- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٥/ ١٣٧ ؛ ينظر، البحراني ، شرح الكبير ، ٤/ ٣٩٨ ، شرح الوسيط ،١/ ٤٨٨ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ١٥٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣/ ٤٦٣، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٣/ ٥٥ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٨/ ٣٢٨ ، الموسوي ،شرح نهج البلاغة ، ٤/ ١٩٠

٢- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٥/ ١٣٧ ؛ ينظر ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ١٥٥

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٤/ ٣٩٨ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ،١/ ٤٨٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣/ ٤٦٣، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٣/ ٥٥ الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٨/ ٣٢٨ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ١٩٠

٤- عمر بن أبي سلمه : اسمه عمر بن عبد الله بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم أبو حفص المخزومي المدني الصحابي ربيب رسول الله أمه أم المؤمنين أم سلمه ابنة أمية زوج النبي صلى الله عليه واله وسلم ، ولد في السنة الثانية من الهجرة بأرض الحبشة وكان مع الإمام علي (عليه السلام) يوم الجمل ؛ ينظر ، ابن الأثير ، إسد الغابة ، ٣/ ٢٩٥، ٧٩/٤

٥- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٢٨/١٨

فكانت السياسة التي اتبعها الإمام (عليه السلام) ونصح عماله في إتباعها مع أصحاب الأملاك والأراضي هي سياسة التوسط ، فعلى الوالي أن يعدل حيث يمزج بين اللين والشدة وأكد على عدم استخدام أحدهما فقط وذلك لأسباب منها :

١- استعمال اللين والرأفة والتقريب تؤدي إلى استقرار هم في أعمالهم وربما عدم الجدية في أمور مهمة بها صلاح المعاش [١] .

٢- استعمال الشدة فقط يدعو إلى الشكوى والتمرد والعمل ضد الدولة واستعمال اللين بطرف من الشدة يمنعهم من التمرد والطغيان من المعاهد والذِّميّ ، ويحفظ عظمة الدين في أعينهم [٢] .

أنواع المال

يقسم المال على نوعين ، وذلك حسب الملكية التي مـرّ ذكرها فلقد حدد الإسلام الملكية من حيث أسبابها ، فهو لا يعترف بالملكية كيفما حصلت بل يقر ما حصل عن طرائق مشروعة :-

النوع الأول : المال الحلال الذي يحصل عليه من طرائق مشروعة مثل البيع والشراء والإجارة والمزارعة والإرث والهبة والهدية وغيرها [٣] .

ولم يكتف الإسلام ببيان الطرائق المشروعة للملكية بل حرم وأبطل الملكية الحاصلة من غير هذه الطرائق ، لهذا يظهر النوع الثاني : هو المال الحرام الذي يحصل عليه بطرائق غير مشروعة كالربا والاحتكار والخدعة والغش والقمار والخمر والسرقة وغيرها [٤] .

وقد نوه الإمام علي بالذين يجمعون أموالهم من طرائق سهلة ولا يهمهم مصدرها من حلال كانت أم من حرام ثم يفارقونها ، وقد أشار (عليه السلام) لهذا المعنى بقوله :- ((.. وَيَتَذَكَّرُ أَمْوَالاً جَمَعَهَا ، أَغْمَضَ فِي مَطَالِبِهَا ، وَأَخَذَهَا مِنْ مُصَرَّحَاتِهَا وَمُشْتَبِهَاتِهَا ، قَدْ لَزِمَتْهُ تَبِعَاتُ جَمْعِهَا ، وَأَشْرَفَ عَلَى فِرَاقِهَا ، تَبْقَى لِمَنْ وَرَاءَهُ يَنْعَمُونَ فِيهَا ، وَيَتَمَتَّعُونَ بِهَا ، فَيَكُونُ الْمَهْنَأُ لِغَيْرِهِ ، وَالْعِبءُ عَلَى

١- البحراني ، شرح الكبير ، ٣٩٨/٤

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٤/ ٣٩٨ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٨/ ٣٢٨

٣- جعفر الهادي ، الشؤون الإقتصادية في نصوص الكتاب والسنة ، ١٦

٤- جعفر الهادي ، الشؤون الإقتصادية في نصوص الكتاب والسنة ،١٦

ظَهْرِهِ ..))[1]

وقد رأى الشارحون أن الإمام (عليه السلام) كان يقصد من كلامه هذا أن الإنسان قد تساهل في اكتساب هذه الأموال أينما وجدها [2] ، بل انه كان يقنع نفسه بتأويلات ضعيفة في سبيل استحلال تلك الأموال ، فهو لا يبالي بمصدرها [3] .

ويرى البعض الآخر من الشارحين أن القصد هو أن ذلك الشخص كان يحتال بحيل غامضة للحصول على النتائج التي كان يريد تحقيقها [4] .

ولم يكتف الإمام (عليه السلام) بذلك بل ميز بين نوعين من المال :-

أولها : المال الصريح غير المشتبه ، أي الواضح منها يعلم انه حلال وحرام ، والصريح هو لا لبس فيه ولا اشتباه [5] .

وبين (عليه السلام) النوع الثاني : وهو المال المشتبه الذي يخالف الصريح ، أي من وجوه غير مباحة هو ما اشتبه حله بحرامه واشتكل والتبس[6] .

١- نهج البلاغة ، ٢٠١

٢- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١/ ٤٧٦ ؛ ينظر كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ١/ ٥٣٠ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧/ ٢٠٨ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣/ ٦١، شرح الوسيط ،١/ ٢٦١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٢٥١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٥٥/٧ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢/ ١٤٩

٣- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧/ ٢٠٨ ؛ ينظر ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ١/ ١١١، التستري ، بهج الصباغة ، ٣٧٦/١١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢/ ١٨٥، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٥٥/٧ ،عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٢٩/١- ٢٣٠ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٢٨

٤- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧/ ٢٠٨

٥- البحراني ، شرح الوسيط ،١/ ٢٦١ ؛ ينظر ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ١/ ١١١، التستري ، بهج الصباغة ، ٣٧٦/١١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٨٥/٢ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ،١/ ٣٨١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢/ ١٤٩ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٢٨

٦- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧/ ٢٠٨ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣/ ٦١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٢٥١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٨٥/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٥٥/٧ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٢٩/١- ٢٣٠ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٢٨ ، ٢٣٨

إن العقوبة تتبع التصرف السيئ من جهة الجمع ومعنى ألزمته أي استحق العقاب بما فعل من أخذ حقوق الناس وما يحاسبه به الله من منع حقه من الأموال وكذلك تخطي الحدود الشرعية في جمعها فهو يحتمل الإثم والعقاب [١] .

والأغرب من ذلك كلّه أن هذه الأموال تكون نعمة للغير ينعمون بها ويتمتعون ، وليس للميت سوى العبء والثقل[٢] .

وقد جدّد الإمام (عليه السلام) النهي عن جمع هذا النوع من المال بالقول :- ((.. وَلاَ تُدْخِلُوا بُطُونَكُمْ لُعَقَ الْحَرَامِ ..))[٣]

ولا نجد اختلافاً بين الكثير والقليل من هذا المال بل أن الأثر واحد وهو أثر سلبي بلا شك إذ نهاهم (عليه السلام) عن أكل الحرام بحيث لا يدخلوا بطونهم القليل منه فكيف بالكثير وقد أتى باللعق للتنبيه على قلة ما يكسب من متاع الدنيا المحرم بالنسبة إلى متاع الآخرة ودليل على حقارته عنده[٤] .

وقد ركّز(عليه السلام) مرة أخرى على التعميم في حرمة الأموال ولكل فئات المجتمع ، فقد نبه (عليه السلام) من أكل أموال الناس بالباطل وعبر عن ذلك بشكل غير مباشر في وصيته لابنه الحسن (عليهما السلام) بقوله :- ((.. بِئْـسَ الطَّعَامُ الْحَرَامُ ! ..))[٥]

نبه (عليه السلام) على قبح أكل الحرام لغاية اجتنابه بذمه [٦] ، كما يذكر ابن أبي الحديد أن هذا مأخوذ

١- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧/ ٢٠٨ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٦١/٣ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٢٥١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٨٥/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٥٥/٧ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٢٩/١- ٢٣٠ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٢٨ ، ٢٣٨

٢- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٨٥/٢ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٥٥/٧ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٣٨

٣- نهج البلاغة ، ٢٦٥

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ٣/ ٢٢٨ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٦٠/٩ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٤٧٧

٥- نهج البلاغة ، ٥٠٩

٦- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٩/٥

من قوله تعالى[١] ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً ﴾[٢]

ومقصد الإمام (عليه السلام) من هذا الكلام الدعوة إلى اجتناب أكل مال اليتيم وما يتبعه من العقوبة ، وليس الأمر منحصراً بأكل طعامه فقط وإنما يشمل ما لو غصب مسكنه أو ملابسه [٣] .

يعتبر (عليه السلام) ذلك العمل أكثر جرما وأعظم إثماً ، حيث يعيش الفرد على حساب المستضعفين ، وخبز الأرامل والأيتام [٤] ، ويعده (عليه السلام) جريمة وخروجاً عن دائرة العبودية وتمرداً على إرادة الله وحكمته ، بحيث يكون أكل هذا الحرام اشد حرمة وأقوى فساداً وضرراً [٥] .

ويخصص (عليه السلام) فئات معينة من موظفي الدولة بالكلام عن أموالهم وممتلكاتهم بنهيه(عليه السلام) عماله وموظفيه من أكل المال الحرام والتصرف به ، وأول هذه الفئات هم القضاة

ونلاحظ ذلك بشكل واضح في رسالة له (عليه السلام) لقاضيه شريح بن الحارث [٦] ، قال فيها :- ((.. فَانْظُرْ يَا شُرَيْحُ لاَ تَكُونُ ابْتَعْتَ هذِهِ الدَّارَ مِنْ غَيْرِ مَالِكَ ، أَوْ نَقَدتَ الثَّمَنَ مِنْ غَيْرِ حَلاَلِكَ ! فَإِذَا أَنْتَ قَدْ خَسِرْتَ دَارَ الدُّنْيَا وَدَارَ الآخِرَةِ !))[٧]

إن هذا الكتاب ليس خاصاً بقاضيه شريح فحسب وإنما هو نموذج حي يستعمل في كل زمان ولو طبق في أي وقت ، لما وجد موظفين يأكلون الحرام ، وكما أشار إلى ذلك الموسوي بأنها رقابة علوية دائمة تكشف حركة عماله ومسيرتهم ، فهو (عليه السلام) الحاكم العادل الذي لا يغفل عن كل صغيرة

١- شرح نهج البلاغة ، ١٠٠/١٦ ؛ ينظر ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١٩٥/٢

٢- القران الكريم (النساء -١٠)

٣- التستري ، بهج الصباغة ، ٤٠٧/٨ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥٦/٤

٤- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٥١٧/٣

٥- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥٦/٤

٦- شريح بن الحارث من كندة ، وهو من بني الرائش ولا يوجد غيره في الكوفة ، كان شاعراً وقاضياً من أهل اليمن تولى قضاء الكوفة في زمن الخليفة الثاني (رض) والإمام علي (عليه السلام) ، وكان من رواة الحديث عن عمر (رض) ولم يروِ الحديث عن الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) وعبد الله بن مسعود ؛ ينظر ، ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ١٣١/٦ ، ١٤٤ ، ابن الجوزي ، صفة الصفوة ، ٢/ ٢٢

٧- نهج البلاغة ، ٤٦١

أو كبيرة يقوم بها الموظفون ومن هم تحت إمرته وضمن إدارته ، وهذه موعظة بليغة ودرس رائع يلقيه (عليه السلام) إلى مَنْ انحرف في بعض تصرفاته واستغل مكانته الإجتماعية ووظيفته التي تولاها ليثرى على حساب الحق ويغتني من الحرام [1] .

وقد نوه (عليه السلام) إلى هذه الزمرة التي تمتلك الأشياء لا من أموالها وإنما من مال اغتصبته من الناس ، كالرشوة ومال الأيتام والأمانات [2] .

وربما يكون هذا المال المدفوع في شراء هذه الأشياء من مال مشتبه به غير حلال أو تشوبه شائبة من حرام [3] ، وهم بذلك خسروا الدنيا بالموت وخسروا الآخرة ونعيمها بسبب ارتكابهم الآثام بأكلهم الحرام [4] . وكما يوضح الباحث النصر الله في تحليلاته لدراسة آراء ابن أبي الحديد ، عن هذا الموضوع مبيناً أمرين :

أحدهما : أن هذا الاستنكار من الإمام (عليه السلام) يدل على زهد شديد في الدنيا عند الإمام واستكثار للقليل منها [5] .

الثاني : انه أي الإمام أملى على قاضيه شريح كتاب زهد ووعظ ، مماثلاً لكتب الشروط التي تكتب في ابتياع الأملاك [6]

ثم وجه الإمام (عليه السلام) الكلام لبعض عماله كوصية عامة أولاً ومخصوصة ثانياً لما وصله عنهم فقد ورد قوله(عليه السلام) لهم :- ((.. كَيْفَ تُسِيغُ شَرَاباً وَطَعَاماً ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّكَ تَأْكُلُ حَرَاماً ، وَتَشْرَبُ

١- شرح نهج البلاغة ، ١٢٨/٤

٢- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣/ ٤٣٠ ؛ ينظر ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣/ ٣٨٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٢٩/٤

٣- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٣٠/١٤ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٤٤/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٢٩/٤

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ٣٤٤/٤ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٣٠/٣ ، الموسوي ، ١٢٩/٤

٥- شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ألمعتزلي ، ٢٢٦ - ٢٢٧

٦- شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ألمعتزلي ، ٢٢٧

حَرَاماً ، وَتَبْتَاعُ الإِمَاءَ وَتَنْكِحُ النِّسَاءَ مِنْ أَمْوالِ الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدِينَ ، الَّذِينَ أَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِمْ هذِهِ الأَمْوَالَ ، وَأَحْرَزَ بِهِمْ هذِهِ الْبِلاَدَ! ..))[1]

يقصد الإمام (عليه السلام) من هذا الكلام استفهاماً وإنكاراً وتوبيخاً لبعض عماله الذين يصرفون أموال بيت المال على طعامهم وشرابهم وخدمهم ونسائهم [2] لذلك نجد الإمام (عليه السلام) يتعجب من هذا العمل وينبه عماله بأن هذه الأموال ليست ملكهم بل هي أموال تخص فئات معينة ، ويوضحها الموسوي كالآتي[3] :-

١- اليتامى الذين يستحقون الشفقة والرحمة والعطف والحنان .

٢- أموال المساكين الذين يتضورون جوعاً .

٣- أموال المؤمنين ، الذين لا يجوز أخذ أموالهم .

٤- أموال المجاهدين الذين بذلوا أنفسهم حتى يحصلوا على هذا الفيء .

فأوصى (عليه السلام) عماله بإرجاع هذا المال باعتبار أن المال لله جعله لأوليائه ، فكونه في يد الكفار كالمغصوب ، فلما جاء إلى المسلمين كان إرجاعا إليهم [4]

كما نبه (عليه السلام) ولاته وعماله إلى ترك الأموال التي فيها شبهة ، أي لم يثبت حِلُّها بوجه شرعي وذلك لأن الأصل في الأموال التحريم وقد بين (عليه السلام) هذا المعنى في كتاب أرسله إلى عثمان بن حنيف [5] وكان عامله على البصرة وقد بلغه انه دعي إلى وليمة قوم من أهلها فمضى إليها ، وذلك

١- نهج البلاغة ، ٥٢٥

٢- البحراني ، شرح الكبير، ٩٢/٥ ؛ ينظر، التستري ، بهج الصباغة ٨٦/٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٠٣/٤ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٥٦٢/٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٢/٤

٣- شرح نهج البلاغة ،٤٥٢/٤

٤- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ،١٠٣/٤

٥- عثمان بن حنيف بن واهب الأوسي الأنصاري : استعمله الإمام علي (عليه السلام)على البصرة فبقي فيها إلى أن قدمها طلحة والزبير مع عائشة في وقعة الجمل ، دعاه أنصار عائشة إلى الخروج على الإمام علي (عليه السلام)، فامتنع ، وأبدى شجاعة فائقة في مواجهتهم ، القي القبض عليه وعذب ثم أطلق سراحه ، فأخرجوه من البصرة وسكن عثمان بن حنيف الكوفة ، وبقي إلى زمان معاوية ؛ ينظر ، ابن حزم الأندلسي ، جمهرة أنساب العرب ، ٣٣٦/٢ ؛ ينظر، ابن الأثير ، أسد الغابة ، ٥٧٧/٣ ، الزر كلي ، الأعلام ،٣٦٥/٤ ، الشاكري ، الصفوة من الصحابة والتابعين ، ٢٣٩/٢

بقوله (عليه السلام) : ((.. فَانْظُرْ إِلَى مَا تَقْضَمُهُ مِنْ هذَا الْمَقْضَمِ ، فَمَا اشْتَبَهَ عَلَيْكَ عِلْمُهُ فَالْفِظْهُ ، وَمَا أَيْقَنْتَ بِطِيبِ وُجُوهِهِ فَنَلْ مِنْهُ ..))[1]

أي أنه (عليه السلام) أمر عامله بأن يترك ما فيه شبهة إلى ما لا يشتبه فيه [2] ، بأن يحترز فيما يتفق له انه وجد فيه شبهة حرام ولم يتحقق حاله فيتركه ، وما يتيقن حِلَّه وطيبه وجهة اكتسابه ببراءة عن الشبهة فينال منه [3] . ويرى الشارحون أن الإمام (عليه السلام) سمى ذلك قضماً ومقضماً وإن كان مما لا يقضم لإحتقاره له [4] ، فيما نرى أن هناك قسماً آخر يرى غير ذلك إذ يذكر مغنيه أن الإمام (عليه السلام) أطلق عليه هذا الوصف أي بالقضم للتنبيه إلى أن الغرض من القوت مجرد حفظ الحياة [5] ، كما إن أصل الأموال التحريم حتى يثبت العكس وإنها لا تحل أبداً إلاّ من حيث أحلّها الله ، ولا يحل القوت إلاّ إذا تأكدت وأيقنت بأنه حلال ويحرم القوت إذا كان فيه أدنى شبه للحرام [6] .

الإمام (عليه السلام) يحكم باسم الله والإسلام ، فلا يدع أن يحاسب عامله على أكل الطيبات من الرزق ، لأنها تحل وتطيب لغير الحكام ، أما للحاكم فهي خبيثة وقبيحة مادام في الرعية محروم واحد ، لأن الله تعالى قد فرض على حكام العدل أن يقدروا أنفسهم بأضعف الناس من الرعية [7] .

١- نهج البلاغة ، ٥٢٩

٢- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٦/ ٢٠٧

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ١٠٣/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٥٣٢/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٦/ ٤٦٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١١٢/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٩٢/٢٠، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٧٢/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١٣/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ٤٧٤

٤- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٦/ ٢٠٧ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٠٣/٥ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٦/ ٤٦٥ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٢١/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٩٢/٢٠، عبدة ، شرح نهج البلاغة ، ٧٢/٢

٥- في ظلال نهج البلاغة ، ١٥/٤

٦- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٠/ ٩٢ ؛ ينظر ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١٥/٤

٧- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١٤/٤

المبحث الثالث

موقف الإمام علي عليه السلام من الإنفاق المالي

لقد حدّد الإمام (عليه السلام) الصورة التي تبين موقفه من الإنفاق المالي سلبياتها وايجابياتها ، وقد رسمت هذه الصورة بمعانيها تلك النظرة التي أرادها الإمام (عليه السلام) في هذا الجانب وقد تنوعت هذه الصور وتعاكست فيما بينها ويمكن تناولها كما يأتي :-

١- الجود والبخل

الجود : هو وسط بين الإسراف والإقتار وبين البسط والقبض ، وهو أن يقدر بذله وإمساكه بقدر الواجب ، ولا يكفي أن يفعل ذلك بجوارحه ما لم يكن قلبه طيباً به غير منازع له فيه ، فإن بذل في محل وجوب البذل ونفسه تنازعه وهو يصابرها فهو متسخ وليس بسخي ، بل ينبغي أن لا يكون لقلبه علاقة مع المال إلا من حيث يراد المال له وهو صرفه إلى ما يجب صرفه إليه [١]

إن الجواد كما بين القاضي عبد الجبار : هو ما وصفناه من النعم والإحسان ، فلذلك يقع المدح به ، وبالاسم المشتق منه . وجواد يفيد الإكثار من فعل الجود والأفضال[٢] . والجواد الذي يعطي من دون إلحاح في المسألة ، وهو من تتسع نفسه للإكثار من العطية ، ولا يسمى من يدفع الحق الواجب عليه بالجواد ، ولا يوصف بهذه اللفظة ، ولا حتى من يقضي الديون ويخرج عما يلزم من زكاة وكفارة ، فإنه لا يوصف بأنه جواد ، وإنما تستعمل هذه اللفظة في المفضل المحسن ، إذا أكثر من ذلك [٣] .

لقد بين الإمام (عليه السلام) معنى الإنفاق من خلال سعيه ورغبته في أن يوجب بذل الأموال وإخراج الزائد منها عن مقدار الحاجة وذلك واضح وجلي في حكمة له (عليه السلام) قال فيها مادحاً من يتخذ هذا المسار: ((.. وَأَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ ..))[٤]

١- الغزالي ، إحياء علوم الدين ، ٢٥٩/٣

٢- المغني ، ١٤/ ينظر الصفحات ،٤٥ ، ٤٦ ، ٤٧

٣- القاضي عبد الجبار ، المغني ، ١٤، ينظر الصفحات ،٤٥ ، ٤٦ ، ٤٧

٤- نهج البلاغة ، ٦٢٣

ومن الناس من ينسب هذا الكلام للرسول (صلى الله عليه واله وسلم) [١] ، واجمع معظم الشارحون على أن مقصد الإمام (عليه السلام) من هذا الكلام هو :

١- دعوة الناس إلى إنفاق الزائد عن مقدار حاجتهم من المال فيما ينبغي من وجوه القربة إلى الله وهي فضيلة السخاء [٢] .

٢- أن لا يكون الفرد بخيلاً يجمع الأموال ويدخرها للوارث [٣] .

٣- على الفرد أن يمسك من المال بقدر ما يكفيه [٤] .

٤- ويترجم مغنيه ذلك بالقول أن مقصد الإمام علي (عليه السلام) هو أن على الفرد أن يؤدي ما في أمواله من حق الله [٥] .

وقد أكد الإمام (عليه السلام) على العطاء والكرم وإن كان ذلك قليلاً ، إذ أشار الإمام (عليه السلام) إلى هذه الفكرة بقوله : ((لاَ تَسْتَحِ مِنْ إِعْطَاءِ الْقَلِيلِ ، فَإِنَّ الْحِرْمَانَ أَقَلُّ مِنْهُ))[٦]

وقد أجمع معظم الشارحون على أن الإمام (عليه السلام) يريد من الإنسان أن يعطي مهما كان ذلك العطاء حتى لو كان قليلاً ، إذ لم يتمكن من إعطاء الكثير[٧] . فينبغي على الفرد أن لا يستحي من إعطاء القليل بل أن الإمام (عليه السلام) يؤكد على العطاء ، لأن العطاء حتى لو كان قليلاً فهو خير من لا

١- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٣١١/١٨ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ،٣٠٦/٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٢٠/٤

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٣٠٧/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٢٠/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٣٨٤/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٨٨/٢١

٣- الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٨٨/٢١

٤- أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٣٨٤/٣

٥- في ظلال نهج البلاغة ، ٢٩٥/٤

٦- نهج البلاغة ، ٦١١

٧- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢١٢/١٨ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٨/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ،١٠٢/٢١

شيء وهو بذلك أفضل من الحرمان الذي هو اقل منه [١] . ويمكن الخروج من هذا المفهوم الإقتصادي بعدة أمور تعكس نظرة الإمام (عليه السلام) في كيفية التعامل مع المال :

١- التأكيد على العطاء والسخاء والجود .

٢- العطاء حتى ولو القليل مما في يد المرء وعد م الخجل من ذلك [٢] .

٣- التأكيد على الجانب الديني في مسألة العطاء وتأدية حقوق الله تعالى .

فليس المهم إن تعطي كثيراً ولكن الأساس في الأمر نية العطاء فالتقييم الرباني إنما يدور في مدار النية حيث تدور ، فكلما اقتربت من الله وابتغيت رضوانه كان ثوابك أعظم وأجل [٣] .

ثم بعد ذلك يضع الإمام (عليه السلام) الشروط الواجب توفرها كمصاديق للسخاء فيقول (عليه السلام) :- ((السَّخَاءُ مَا كَانَ ابْتِدَاءً ، فَأَمَّا مَا كَانَ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَحَيَاءٌ وَتَذَمُّمٌ)) [٤]

يرى الإمام(عليه السلام) أن السخاء هو بذل المال لمن يستحقه [٥] . وقد وضح الإمام (عليه السلام) شروطاً يجب توفرها ليكون العطاء مصداقاً للسخاء وهي كالآتي :

١- أن يكون العطاء ابتداء عن طيب نفس [٦] .

٢- أن يكون السخاء بذل بلا عوض ولا رياء [٧]

١- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٧٣/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٨/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ،١٠٢/٢١، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٥٤/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٢/٥

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٧٣/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٨/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ،١٠٢/٢١، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٥٤/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٢/٥

٣- مؤسسة البلاغ ، أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ،٤٥/٣

٤- نهج البلاغة ،٦١٠

٥- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٧٠/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٥٩١/١

٦- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٧٠/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٥٩١/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٤/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٩٣/٢١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٤٨/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٥/٥

٧- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٨٤/١٨ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ،٩٣/٢١

كما أن لهذه الشروط التي وضعها الإمام (عليه السلام) أسباباً واقعيةً حددها البحراني بدقة ، إذ يرى أن الإمام (عليه السلام) يريد من ذكره الحياء بأنه يسبب التكلف في البذل [١] .

كما أن التذمم قد يكون استنكافاً مما يصدر من السائل من لجاج أو مسبة بالبخل وغيره[٢]

والإمام (عليه السلام) يريد من كل ذلك بيان الصيغة الفضلى للسخاء وليس الدعائية أو الإعلامية أو الصيغة الناقصة التي ترتكز على مرتكزات لا تنسجم مع الواقع الذي أراد له الإمام (عليه السلام) أن يسود ، لهذا فهو يؤكد على نية المعطي وهدفه كما يؤكد على ظروف العطاء ومقدار التوجه القلبي .

وقد نبه (عليه السلام) على الإنفاق ، وأن ما ينفقه المرء من ماله في سبيل الخير والبر وإن كان يسيراً فإن الله تعالى يجازيه على ذلك جزاءً عظيماً وقد أوضح ذلك بقوله : ((مَنْ يُعْطِ بِالْيَدِ الْقَصِيرَةِ يُعْطَ بِالْيَدِ الطَّوِيلَةِ))[٣]

وقد اتفق أغلب الشارحين على أن اليدين هنا عبارة عن النعمتين نعمة العبد ونعمة الله تعالى لأن نعمته تعالى أكبر من نعمة المخلوقين بأضعاف كثيرة ، واستعار لفظة اليد في الموضعين للنعمة والعطاء وكنى باليد الطويلة عن العطاء الكثير وبالقصيرة عن القليل فإذا أقدم العبد على إعطاء القليل أعطاه الله الكثير[٤]

١- شرح الكبير ، ٢٧٠/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٥٩١/١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٤٨/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٥/٥

٢- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٢٨٥/٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦١٥/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٨٤/١٨ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٢٧٠/٥ ، شرح الوسيط ، ٢٨٥/٣ ، سرخسي ، اعلام نهج البلاغة ، ٢٩٤/١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣١٨/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٤/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٩٣/٢١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٥٥/٢

٣- نهج البلاغة ، ٦٤٤

٤- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٥٩/١٩ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٥٩/٥ ، شرح الوسيط ، ٦٣٢/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٢٥٢/١٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٦٨/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٨٦/٥

ويرى الخوئي بأن هذا الكلام هو مصداق لقوله تعالى :﴿ مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّئَةُ حَبَّةٍ وَاللّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾[1] ، وان الله تعالى يضاعف الثواب [2] .

وقد فهم مغنيه هذا الكلام فهماً أوسع إذ إن اليد القصيرة عنده هي عبارة عن عمل الإنسان وجهاده وليس المراد إعطاء الصدقة فقط وإنما التضحية بالنفس لنصرة الحق والعدل والوقوف ضد الباطل[3] .

وهنا نجد أن رأي مغنيه أكثر وضوحاً وشمولية في فهم كلام الإمام علي (عليه السلام) إذ انسحب هذا الكلام على وجه العموم وليس بالخصوصية التي أشار إليها الشارحون الآخرون ولكن مع ذلك فإن التخصص الذي ظهر لدى هؤلاء الشارحين لا يعني عدم فهمهم لهذه الشمولية وإنما اكتفوا بتوضيح الظاهر من هذا الكلام والذي هو بلا أدنى شك الجزء الأهم منه .

وهذا الفهم وبشتى أشكاله يؤيد القول بأن الإمام (عليه السلام) يؤكد في مجال الإنفاق على العطاء والسخاء ويقف عليه لبيان عدة أمور : -

١- التأكيد على إن العطاء هو مرحلة فضيلة في حياة الإنسان .

٢- أن العطاء يحقق منفعتين في آن واحد دنيوية وأخروية كما أنه يكسب المعطي والمستعطي في الوقت نفسه للمنافع المادية والمعنوية .

٣- أن العطاء والسخاء يُشيعُ جواً من التكافل والتكامل الإقتصادي في المجتمع ويؤسس لحياة يسودها الإطمئنان .

١- القران الكريم (البقرة – ٢٦١)

٢- منهاج البراعة ، ٣٠١/٢١

٣- في ظلال نهج البلاغة ،٣٥٥/٤

أما **البخل** : فهو إمساك المال [١] ، وهو عدم إعطاء الأشياء التي يحسن إعطاؤها أيضاً ، كالطعام واللباس ومعونة الخير ، وهو من رذائل الأخلاق ، ومن الصفات الذميمة التي يكرهها الله سبحانه والناس [٢] .

فالبخيل هو الذي يمنع الواجب ، فأما إذا منع التفضل فإنه لا يستحق هذا الإسم ، وهذا الإسم يجري مجرى الذم [٣] . قال تعالى ﴿ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللّهُ مِن فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً ﴾[٤] ، وهناك العديد من الآيات التي جاءت لذم البخلاء مثل قوله تعالى ﴿وَلاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْراً لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾[٥] ، فالبخل مذموم ، وهو على ضربين :

احدهما : يمنع الحقوق فيستحق الذم ، والآخر : يمنع الجود والإفضال ، فيستحق النقص والتقصير [٦].

فقد نبه الإمام علي (عليه السلام) عليه ووصفه بأنه صفة مذمومة في أكثر من مناسبة ومنها عند وصفه لعمرو بن العاص ، إذ قال (عليه السلام) : ((.. وَيُسْأَلُ فَيَبْخَلُ ..)) [٧]

والبخل كما أسلفنا صفة قبيحة لا يتصف بها إنسان صاحب مبادئ لأن البخل كما يقول مغنيه هو ((جامع لمساوئ العيوب وهو زمام يقاد به لكل سوء))[٨] ومن ثمَّ فإن ما ذكره الإمام (عليه السلام) من ذم لعمرو بن العاص لوصفه بهذه الصفة هو ليس من باب التشهير والإعلان وإنما هي من باب البناء

١- الغزالي ، إحياء علوم الدين ، ٣/٢٥٩- ٢٦٠

٢- هاشم الموسوي ، التربية الأخلاقية والإجتماعية ، ٩٢

٣- القاضي عبد الجبار ، المغني ، ١٤/٤٨ ؛ ينظر ، الغزالي ، إحياء علوم الدين ، ٣/٢٥٩، ٢٦١

٤- القران الكريم (النساء -٣٧)

٥- القران الكريم (آل عمران -١٨٠)

٦- القاضي عبد الجبار ، المغني ، ١٤/٤٨ ، وينظر الصفحات ٤٩ ، ٥٠، ٥١

٧- نهج البلاغة ، ١٣٦

٨- في ظلال نهج البلاغة ، ١/٤١٦

والذم للصفة وحاملها ، وبعد ذلك فإن كلامه (عليه السلام) هو عبارة عن تشخيص وعلاج في الوقت نفسه فطالما أن الفرد يذم بهذه الصفة فإنّ ذكرها هو استهجان لها ودعوة لرفضها .

وقد أكد الشارحون على أن الكلام جاء هنا بمعنى أن الناس يسألون العطية والعون فيبخل الشخص ، أي لا يعطي السائل شيئاً ولا يعطي محتاجاً بل يشح ويبخل ويمسك يده على خلاف ما في المؤمنين ، وقد رأى الإمام (عليه السلام) أن هذه الصفة تنطبق على عمرو بن العاص [1] .

وحق أن نقول أن الإمام علي (عليه السلام) لم يكن يتكلم بمعزل عن القرآن الكريم الذي كان أساساً في رفض هذه الصفة وذمها بل كان ترجماناً واضحاً في تضمينها بالزمان والمكان فقد قال تعالى : ﴿ وَأَمَّا مَن بَخِلَ وَاستَغْنَى ۞ وكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ۞ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى ﴾[2] ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ وَلاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْراً لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [3]

هنا نجد التهديد والوعيد الذي ينسجم مع الهدف البنائي للقرآن الكريم والذي لم يخرج الإمام علي (عليه السلام) عنه عندما ذكر تلك الصفة إذ أخذ في مناسبة أخرى يوبخ أصحاب هذه الصفة بمختلف أشكالها لأنهم إن بخلوا فهم يمنعون ما رزقهم الله تعالى به على غيرهم إذ قال : ((فَلاَ أَمْوَالَ بَذَلْتموهَا لِلَّذِي رَزَقَهَا ، وَلاَ أَنْفُسَ خَاطَرْتُمْ بِهَا لِلَّذِي خَلَقَهَا . تَكْرُمُونَ بِاللهِ عَلَى عِبَادِهِ ، وَلاَ تُكْرِمُونَ اللهَ فِي عِبَادِهِ ! فَاعْتَبِرُوا بِنُزُولِكُمْ مَنَازِلَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، وَانْقِطَاعِكُمْ عَنْ أَوْصَلِ إِخْوَانِكُمْ !))[4]

ويتفق أغلب الشارحين أن المراد هو عدم بذل الأموال في رضا من رزقهم إياها إذ إن الأولى بهم أن يبذلوا المال في رضا رازقهم [5] .

١- التستري ، بهج الصباغة ، ٥٣٨/٧ ؛ ينظر ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١٦٥/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٤٣/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٧٨/٦ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،٥١٢/١

٢- القران الكريم (الليل ٨ -١٠)

٣- القران الكريم (آل عمران - ١٨٠)

٤- نهج البلاغة ، ٢٢٠

٥- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٨٢/٧ ؛ ينظر ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٧٤/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٣٣/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٠٤/٢

ولعل الإمام علي (عليه السلام) أراد الإشارة إلى جزء مهم يخص فلسفة البخل عند البخلاء إذا صح تسميتها فلسفة فالبخيل يستقبح البذل لأمرين أولهما خوف الفقر[١] وثانيهما توهم وظن البخلاء بأنه لا يوجد مستحق للمال غيرهم ، كذلك الأمر ينسحب على الشحيح بنفسه الذي يبخل بها خوف الموت وأن لا يكون لهذه الحياة ما يساويها [٢] .

وينفرد الخوئي بالرأي حينما يرى بأن كلام الإمام علي (عليه السلام) هو بالأساس موجه إلى النصارى[٣] . لأن الغرض هو لومهم وتوبيخهم على البخل والإمساك عن البذل أو بالأحرى إتصافهم بغاية البخل حتى أنهم يمسكون أموالهم عن رازقها فضلاً عن غيره فيستحقون بذلك اللوم[٤] .

غير أن هذا الرأي هو تضعيف لقيمة كلام الإمام (عليه السلام) وشموليته وعموميته فهو ليس بالضرورة أن يقتصر على فئة دون أخرى كما أن مناسبته لا توحي بما ذكره الخوئي بل هو تنبيه منه (عليه السلام) للبخلاء عامة بأن لا يبخلوا بمال الله على عياله ، وأنهم عليها وكلاء كما نطقت الآية الكريمة : ﴿وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ﴾ [٥] ، فالكلام عام على أن الأموال هي من الله تعالى هي ملكٌ له وكانت بأيدي الناس وحقها أن تصرف فيما أمر وأراد منه إعانة العباد وسد عوزهم ، من أجل مصالح الأمة [٦] ، ومما مــرّ يُستنتج الآتي :-

١-توبيخ من الإمام (عليه السلام) للناس الذين يبخلون بالنفس والمال وذلك بطريقة واضحة ومباشرة من خلال عرضه الذي أورده بأن النفس والمال هي ملك لرازقها وهو الله فكيف يبخلون بها على الله وعلى عباده[٧]

١- البحراني ، شرح الكبير ، ١٠٩/٣ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٠٠/٨

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ١٠٩/٣ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٠٠/٨

٣- منهاج البراعة ، ١٠٠/٨

٤- الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٠٠/٨

٥- القران الكريم (الحديد - ٧)

٦- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٠٤/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣١٢/٢

٧- البحراني ، شرح الكبير ، ١٠٩/٣ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٢٠٦/٨ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٠٠/٨

٢- أنهم يدعون ويفخرون أن عملهم طاعة لله ، وهم لا يكرمون عباد الله ولا يحسنون إليهم ولا يساعدون الفقراء ويمسكون المال عنهم [١] .

٣- دعاهم (عليه السلام) إلى أخذ العبرة من آبائهم والأمم التي كانت قبلهم الذين ماتوا فسوف يموتون وتسكن مساكنهم وينقطعون عن إخوانهم وأهلهم وهذه دعوة إلى أن يكون الإنسان سخياً كريماً بماله ونفسه في طاعة الله ومرضاته [٢] .

ثم أخذ الإمام علي (عليه السلام) يوضح الفكرة التي أراد البخلاء إشاعتها وترويجها في منع حقوق الله تعالى وهي حقهم في الثراء والزيادة إذ قال :((.. أَوْ بَخِيلاً اتَّخَذَ الْبُخْلَ بِحَقِّ اللهِ وَفْراً ..))[٣]

والوفر من المال والمتاع : الكثير الواسع ، وقيل : هو العام من كل شيء ، والجمع وفور ؛ والوفر المال الكثير[٤] ، وقد اتفق أغلب الشارحين على أن مقصد الإمام (عليه السلام) هو أن البخيل يعد بخله بحق الله سبحانه وتعالى توفير المال والزيادة فيه [٥] ، بل أن البخيل هو المختص بالمنع [٦] ، المبرر برأي البخلاء .

وقد أراد الإمام (عليه السلام) التأكيد على أن البخل وعدم دفع حقوق الله في الأموال لا يمكن تبريره إذ أن هناك الكثير من الأحاديث والروايات التي تفصح عن النتائج المترتبة على هذا النوع من البخل

١- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٨٢/٧ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٠٩/٣ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٧٤/١ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٤٠٣/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٠١/٨ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٨/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣١٣/٢

٢- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٣٣/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣١٣/٢

٣- نهج البلاغة ، ص٢٣٦

٤- ابن منظور ، لسان العرب ، ٢٨٧/٥

٥- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٦/٨ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٤٣/٣ ، شرح الوسيط ، ٢٨٧/١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ٣٠١/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٢/٢ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ١٢/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٣٢/٨ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٧٣/٢

٦- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٢٢١/١ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٥٩٠/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٣٣/٨

ومن هذه الأحاديث والروايات عن الإمام الصادق (عليه السلام) : ((ما أدى الزكاة فنقصت من ماله ، ولا منعها أحد فزادت في ماله))[١] ، وعنه (عليه السلام) ((ملعون ملعون مال لا يزكى)) [٢]

وقد بين الإمام (عليه السلام) أثر هذه الصفة الذميمة وهي صفة البخل على المجتمع ككل لاسيما إذا اتصف بها الوالي لأنه بدون شك سوف يظلم الرعية ويمنع حقها إذ قال : ((.. وقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّهُ لاَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الوالِي عَلَى الْفُرُوجِ وَالدِّمَاءِ وَالمَغَانِمِ وَالأحْكَامِ وَإِمَامَةِ الْمُسْلِمِينَ الْبَخِيلُ ، فَتَكُونَ فِي أَمْوَالِهِمْ نَهْمَتُهُ..))[٣]

ومن خلال التدقيق في كلام الإمام (عليه السلام) يتضح أن رفض ولاية الوالي البخيل في عدة موارد :

١- الفروج لأنه يأمر وينهى في الحرب الموجبة لسبي النساء المسلمات أحياناً ، وسبي النساء الكافرات[٤] .

٢- الدماء ، المغانم ، وفي كلا الأمرين يسلب الحقوق سواء كان حق الحياة أم الحق المادي .

٣- الأحكام أي تنفيذ أحكام الإسلام [٥] .

٤- إمامة المسلمين أي كونه قدوة لهم وأسوة [٦] .

وكل هذه الموارد التي أشار لها الإمام علي (عليه السلام) ينبغي أن لا تحكم من بخيل لأن الوالي البخيل يكون حرصه وجشعه على أموال رعيته دافعاً له لحرمانهم من هذه الحقوق التي تعدت الجانب المادي

١- الكليني ، الكافي ، ٥٠٣/٣

٢- الكليني ، الكافي ، ٥٠٤/٣

٣- نهج البلاغة ، ٢٣٨

٤- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٩٠/٢

٥- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٩٠/٢

٦- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٩٠/٢

فأدت إلى نفور الناس وإبتعادهم بالقلب والقالب عن حاكمهم ، وهذا الفهم لكلام الإمام (عليه السلام) هو الذي أجمع عليه الشارحون القدماء منهم والمحدثون [١] .

ويضيف الإمام (عليه السلام) بأن هذا النوع من البخلاء الذي يبخل بكل هذه الأمور يبالغ في حرصه وجمعه لأموالهم أي أموال الرعية وقد وصف الإمام ذلك بالقول (فتكون أموالهم نهمته) ، كما مر وفي ذلك تعطيل لأموالهم وإضاعة لما يحتاج ومن يحتاج إلى المال [٢] .

نجد من الشارحين من ترجم لوصف الوالي البخيل في كلام الإمام علي (عليه السلام) بأن مقصده شخصية بعينها ولم يكن كلامه عاماً [٣] .

غير أن الشارحين القدماء لم يطرحوا هذا الأمر بهذه الصورة وإنما مـرّ الكلام عاماً ، إذ أن الإمام (عليه السلام) ذم البخل بكل صوره دون تخصيص ومنها بخل من يحكم رقاب الناس وأموالهم وما إلى ذلك .

وراح الإمام (عليه السلام) يستعمل الأسلوب الغيبي في سبيل بيان مساوئ البخل والتنفير منه ففي معرض حديثه عن صفات أهل آخر الزمان قال في جملة قوله : ((.. وَلاَ يَعُولُ غَنِيُّهُمْ فَقِيرَهُمْ ..))[٤] ، أي لا يعينون فقراءهم وذلك لبخلهم واستيلاء حب المال على قلوبهم فلا يقومون بأمور الفقراء [٥] .

١- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٥٢/٢ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦٦/٨ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٤٩/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٦٤/٨ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٧١/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٨٣/٢

٢- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٥١/٢ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦٦/٨ ، البحراني ، شرح الوسيط ، ٢٨٩/١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٠٥/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٩٠/٢ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٧/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٥٦/٨ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦٧/١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٦٩/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٨١/٢

٣- أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٨/٢ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٦٦/٨

٤- نهج البلاغة ، ٤٤٩

٥- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤١٣/٢ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٢٦٠/٢ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١١٤/٤ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ١٩٥/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٩٠/٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٠٧/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٣/١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٤٧/٣

وأصبح هنا البخل وقلة المعروف والبعد عن الإلتزام الشرعي كلها أبعدت هؤلاء الناس عن عون الفقراء [1] ، كما يقول الإمام علي (عليه السلام) وأراد ربط ذلك بآخر الزمان كوسيلة إعتبارية للسامعين فلا يكون كلامه من باب الغيبيات كلاماً دينياً يُفسر أكثر من تفسير وإنما هو حكمة وأسلوب في الطرح أيضاً ووسيلة للحصول على النتائج المتوخاة .

ولم يكتف الإمام علي (عليه السلام) بذلك بل أنه وصف البخل بالعار حينما قال : ((الْبُخْلُ عَارٌ ..))[2]

وقد تنوع الشارحون وكلا على شاكلته في بيان أسباب وصفه للبخل بالعار إذ انقسموا على أقسام :-

القسم الأول : من اكتفى بالعموميات وقال أن البخل عار على الإنسان لأنه يعير به [3] ، وقال

القسم الثاني : وهو رأي الموسوي أن الإنسان يخجل من البخل كونه صفة ذميمة قيل عنها عار[4] ، فيما رأى **قسم ثالث** يمثله التستري أن السبب لأنه يبعد صاحبه من الجنة ويقربه من النار [5] .

وأياً كان من الأسباب التي ذكرها الشارحون والتي تصب بأجمعها في قالب واحد فإن العار يأتي من الرذيلة والسبة التي تخجل والتي تقود بعد ذلك إلى جهنم وكفى بها عاراً .

ومن محصلة كل ما مـــرّ فإن الإمام (عليه السلام) كان يوصي وينصح بعدم مصادقة صاحب هذه الصفة وذلك حينما كان يخاطب ابنه الحسن (عليه السلام) : ((.. وَإِيَّاكَ وَمُصَادَقَةَ الْبَخِيلِ ، فَإِنَّهُ يَقْعُدُ عَنْكَ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ ..))[6]

وإذا ما تذكرنا أن البخيل هو الذي لا يعطي ما يجب عليه [7] . أمكننا تفسير كلام الإمام (عليه السلام) ووصيته لولده وحصلنا من هذا التفسير على عدة أمور :-

١- البخيل يقعد عن صاحبه عند الحاجة أي يبتعد لئلا تطلبه بحاجة ، وعندما تكون في أشد

١- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٩٠/٤

٢- نهج البلاغة ، ٥٩٩

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٣٩/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٥٧٨/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٦١/٤

٤- شرح نهج البلاغة ، ٢٠٧/٥

٥- بهج الصباغة ، ٣٠٧/١٣

٦- نهج البلاغة ،٦٠٧

٧- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٢٨٣/٣

الحاجة إليه [١] .

٢- والبخيل لا يريد أن ينفق على صاحبه ، فما فائدة مثل هكذا صاحب وصديق [٢] .

بل أن الإمام (عليه السلام) كان يتعجب من فكر البخلاء الذين يهربون من الفقر إلى الفقر (أن صح التعبير) فيقول (عليه السلام) : ((عَجِبْتُ لِلْبَخِيلِ يَسْتَعْجِلُ الْفَقْرَ الَّذِي مِنْهُ هَرَبَ ، وَيَفُوتُهُ الْغِنَى الَّذِي إِيَّاهُ طَلَبَ ، فَيَعِيشُ فِي الدُّنْيَا عَيْشَ الْفُقَرَاءِ ، وَيُحَاسَبُ فِي الآخِرَةِ حِسَابَ الأَغْنِيَاءِ ..))[٣]

وقد كان هذا العجب على ما يبدو في موارد :-

أولها :- استعجال الفقر الذي يخاف منه إذ أن بخله بسبب خوف الفقر [٤] . **وثانيها** :- تقتيره وعدم إنتفاعه بماله [٥] . **وثالثها** :- عاقبته في الآخرة وهي نتاج لهذا البناء [٦] .

نستدل من هذا النص التعجب والتنفير من البخيل الذي وضحه (عليه السلام) وكذلك العقاب الذي يقع عليه ويمكن ترجمة ما مـرّ بما يأتي :-

١- خوف البخيل من الفقر لذلك فإنه لا ينفق أمواله خوفاً منه وبهذا فإنه يهرب من الفقر ولكنه يقع فيه لعدم إنفاقه على نفسه وعلى عياله [٧] .

٢- يفوته الغنى الذي كان يطلبه وذلك إنه لا يرى الغنى ولا يعيشه ، لأنه بخيل على نفسه ، وما فائدة الغنى إذا لم يتمتع به الإنسان فعلى الأقل يعيش عيشة متوسطة وليست مترفة جداً ولا معدومة

١- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٦٢/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٥٨٦/١

٢- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٧٨/٤ ؛ ينظر ، الخوئي منهاج البراعة ، ٧٤/٢١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ٢٤٠/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٣٦/٥

٣- نهج البلاغة ،٦٢٤

٤- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣١٦/٣ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٠٩/٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٢٢/٤ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٣٤/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٩٣/٢١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٧٢/٢ ، مغنيه في ظلال نهج البلاغة ، ٢٩٦/٤

٥- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣١٦/٣ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الوسيط ، ٦٠٩/١ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ،٣٠٠/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٢٢/٤ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٩٦/٤

٦- البحراني ، شرح الكبير ، ٣٠٩/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٢٢/٤ ، مغنيه في ظلال نهج البلاغة ، ٢٩٦/٤

٧- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣١٦/٣ ؛ ينظر ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٣٠٠/١

تماماً .

٣- عقابه في الدنيا بأن يعيش عيشة الفقراء لأنه كما قلنا لا ينفق المال ، لكنه يحاسب في الآخرة محاسبة الأغنياء لماذا ؟ لأنه جمع الأموال وهذه الأموال يحاسب عليها يوم القيامة لأنه لم ينفقها في وجوهها الصحيحة .

وعلى ما يبدو انه (عليه السلام) قبح الباخلون والمتنافسون على الدنيا وقد أجمل ذلك بقوله : ((هذا مَا بَخِلَ بِهِ الْبَاخِلُونَ))[١] ، وروي في خبر آخر انه قال : ((هذَا مَا كُنْتُمْ تَتَنَافَسُونَ فِيهِ بِالأَمْسِ !))[٢]

وقد أجمع معظم الشارحون تقريباً على أن مقصد الإمام علي (عليه السلام) من هذا الكلام هو عبارة عن تقبيح الباخلين والمتقاتلين على الدنيا ، وبما إن الناس يتنافسون على المال والطعام ويبخلون بذلك على الفقراء ، فنجد الإمام (عليه السلام) ينصح الناس بعدم التنافس على الدنيا وما فيها لأن كل ذلك يتحول فيما بعد إلى قذارة لا يُطاق النظر إليها ولا تعجبك رائحتها [٣]

وأشار (عليه السلام) أيضاً إلى أن صفة البخل يعاب بها على الرجال لكنها من الصفات الجيدة عند النساء ، وقد وضح ذلك بقوله : ((خِيَارُ خِصَالِ النِّسَاءِ شِرَارُ خِصَالِ الرِّجَالِ : .. وَالْبُخْلُ ، ..وَإِذَا كَانَتْ بَخِيلَةً حَفِظَتْ مَالَهَا وَمَالَ بَعْلِهَا ..))[٤]

ونستدل من كلامه (عليه السلام) بأنه يعاب على الرجال البخل ، لكنه يعد في النساء من الصفات الحسنة وذلك لأسباب منها :-

١- إذا كانت المرأة بخيلة فإنها بذلك تحفظ مالها ومال زوجها من عدة أمور بيّنها الشارحون فمنهم :- من قال إنها تحفظ الأموال من التلف والإسراف [٥] .

١- نهج البلاغة ، ٦٣٨

٢- نهج البلاغة ، ٦٣٨

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣٨٨/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٣/١٩ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٤٥/٥ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٢/١٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٥٥/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٨٨/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٣٧/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،٣٦٤/٥

٤- نهج البلاغة ،ص٦٤٤

٥- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٦٩/٤

والبعض الآخر :- يرى أن إمساكها لما في يدها من الأموال وترك الإقدام على البذل فإن هذا العمل يبعد عنها طمع الغاصبين والسارقين لما في يدها من أموال[١] .

وهناك من يرى أنها في بخلها لا تصرف المال في غير مواضعه [٢] .

٢- وهناك من يعتبر بخل المرأة كرماً وسخاء على الزوج والأولاد وهنا ليست دعوة لتكون المرأة بخيلة بقدر ما هي دعوة إلى النساء بالصبر بما عندهن وعدم مضايقة أزواجهن بكثرة الطلبات غير الضرورية وإنما تحرص على القليل وتكتفي به [٣] .

وخلاصة القول أن البخل عادة منحرفة لكلا الجنسين ولكنه أبلغ بالنسبة للرجل لأنه يمثل آفة ومرضاً على العكس من المرأة التي ربما تكون حريصة على أموال زوجها وبناء عائلتها ومن ثمَّ بناء المجتمع [٤] .

بعد ذلك فإن الإمام (عليه السلام) يختم كلامه بأن البخل هو جامع لمساوئ العيوب وهذا يعود بالسلب على الفرد والمجتمع وكأنه أراد أن يُلخص جميع ما مــرّ عن البخل بقوله (عليه السلام) :-((الْبُخْلُ جَامِعٌ لِمَسَاوِىءِ الْعُيُوبِ ، وَهُوَ زِمَامٌ يُقَادُ بِهِ إِلَى كُلِّ سُوءٍ))[٥]

يذكر البحراني أن البخل هو رذيلة التفريط من فضيلة السخاء [٦] ، كما ويرى شارحون أن مقصد الإمام علي (عليه السلام) من هذا الكلام بأن رذيلة البخل هي جامعة لكل الرذائل وكل مساوئ العيوب ، كما يعتبر (عليه السلام) البخل كالمقود الذي يقود هذه العيوب [٧] ، لكن نجد هناك اختلافاً بين الشارحين في ذكر

١- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٠٣/٢١

٢- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٨٧/٥

٣- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٥٧/٤

٤- ينظر حميد سرج جابر ، النظرة الواقعية إلى المرأة وعمق الطرح في فكر الإمام علي (عليه السلام) (دراسة في نهج البلاغة) ، ١٣٠

٥- نهج البلاغة ،٦٧٩

٦- شرح الكبير ، ٤٣٢/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٦٦/١

٧- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٣٢/٥ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٦٩/٢١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٨٥/٥

هذه العيوب فالبعض ذكرها كالآتي :- الحرص ، الحسد ، الشره ودناءة الهمة ، الكذب ، الغدر ، الخيانة ، قطع الرحم وعدم المساواة [١] . وفضلاً عن ذلك منع الحقوق ، وقطع الإعانة عن عباد الله [٢] ، ترك طاعة الله [٣] .

ولا شك أن هذه العيوب هي بمجموعها تمثل صفات البخلاء لأنّ كل رذيلة من هذه الرذائل مكملة للأخرى .

٢- الإسراف والتبذير

والإسراف في اللغة :- مأخوذ من كلمة سرف ، السـّرف والإسراف :- مجاوزة القصد ، وأسرف في ماله : عجل من غير قصد[٤] ، أما التبذير :- فهو الإسراف في النفقة [٥] . وأما السرف الذي نهى الله عنه ، فهو ماأنفق في غير طاعة الله قليلاً أو كثيراً [٦] .

وقد بين (عليه السلام) أن إعطاء المال في غير أهله ومستحقيه وفي غير أوجهه الشرعية هو تبذير وإسراف ونبه كذلك إلى النتائج التي تتبع سوء الإنفاق وذلك من خلال كلامه (عليه السلام) الذي قال فيه : - ((.. أَلاَ وَإِنَّ إِعْطَاءَ الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهَ تَبْذِيرٌ وَإِسْرَافٌ ، وَهُوَ يَرْفَعُ صَاحِبَهُ فِي الدُّنْيَا وَيَضَعُهُ فِي الآخِرَةِ ، وَيُكْرِمُهُ فِي النَّاسِ وَيُهِينُهُ عِنْدَ اللهِ ، وَلَمْ يَضَعِ امْرُؤٌ مَالَهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ وَلاَ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ إِلاَّ حَرَمَهُ اللهُ شُكْرَهُمْ وَكَانَ لِغَيْرِهِ وَدُّهُمْ . فَإِنْ زَلَّتْ بِهِ النَّعْلُ يَوْماً فَاحْتَاجَ إِلى مَعُونَتِهِمْ فَشَرُّ خَلِيلٍ وَأَلأَمُ خَدِينٍ !))[٧]

١- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٣٢/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٦٦/١

٢- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٣١٧/١٩ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٣٢٢/١٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٤٦/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٦٨/٢١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ٤٤٠/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٨٥/٥

٣- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٣١٧/١٩ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٣٢٢/١٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٦٨/٢١

٤- ابن منظور ، لسان العرب ، ١٤٨/٩-١٤٩

٥- ابن منظور ، لسان العرب ، ١٤٨/٩-١٤٩

٦- ابن منظور ، لسان العرب ، ١٤٨/٩-١٤٩

٧- نهج البلاغة ، ٢٣١- ٢٣٢

نبه الإمام علي (عليه السلام) على قبح وضع المال في غير أهله ، أي وضع المال في موضعه الصحيح ، وفي غير حقه الذي يفرضه الشارع ، وأشار (عليه السلام) إلى وجوه مفاسد إعطاء المال لغير مستحقيه ووضعه في غير محله [١] وهي :-

١- إذا أعطى المال في غير أهله وغير مستحقيه فهو تبذير [٢] .

٢- وإذا كان المال قد وضع في غير حقه الذي فرضه الشارع فهو إسراف [٣]

٣- إن الله سبحانه وتعالى جعل للمال موارد خاصة ، فإذا صرف في غير تلك الموارد ، كان تبذيراً [٤] .

وتبذير المال :- هو تفريقه إسرافاً [٥] ، ونلاحظ أن البحراني يعرّف الإسراف والتبذير بأنهما طرفا الإفراط والتفريط من فضيلة السخاء [٦] ويبين الإمام (عليه السلام) النتائج التي تترتب على إعطاء المال في غير موارده وهي :-

١- يرفع هذا المال صاحبه في الدنيا عن طريق احترام الناس وثنائهم عليه [٧] .

٢- وهذا المال يضع صاحبه في الآخرة ، لأنه عصى الله سبحانه في صرف المال في غير مصارفه المقررة [٨] .

١- البحراني ، شرح الكبير ، ١٣٢/٣ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٨٤/٨ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥٥/٢

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ١٣٢/٣ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥٥/٢

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ١٣٢/٣ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥٥/٢

٤- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٦٧/٢

٥- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٣/٢

٦- شرح الكبير ، ١٣٢/٣ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٢٨٣/١

٧- البحراني ، شرح الكبير ، ١٣٢/٣؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٠٣/٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٦٧/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥٥/٢

٨- البحراني ، شرح الكبير ، ١٣٢/٣؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٠٣/٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٦٧/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥٥/٢

٣- يكرمه المال في الناس لأنه يبذله إليهم [١] .

٤- ويهينه المال عند الله ، وذلك لأنه وضع المال في غير مستحقيه [٢] .

٥- وكذلك نبه (عليه السلام) على خطأ وضع المال في غير محله وإن أثر ذلك في الدنيا ، هو أن من يضع المال في غير أهله ، يحرمه الله شكرهم فلا يعترفون له بجميل لأنهم يدركون قبح تصرفه في أعماقهم ويعدلون في حبهم إلى غيره ، وفضلاً عن ذلك فإذا أحتاج إلى معونتهم تخلوا عنه وتنكروا له وكانوا من أبعد الناس وأشدهم عليه لأن صداقتهم له لم تكن له وإنما لأجل المال وقد فارقه ففارقوه[٣] .

وقد دعا(عليه السلام) إلى ترك الإسراف ؛ والتمسك بالإقتصاد ، فهي دعوة ليكون المرء متوسطاً في الإنفاق ولا يسرف فيه وقد بين (عليه السلام) ذلك بشكل مباشر في كتاب إلى زياد بن أبيه والذي مـــّر فيما سبق قائلاً : ((.. فَدَعِ الإِسْرَافَ مُقْتَصِداً ..))[٤] .

ليس هذا الكتاب مجرد دعوة خاصة من الإمام علي (عليه السلام) إلى عامله زياد بن أبيه بترك الإسراف وإنما هي دعوة عامة يوجهها إلى الناس كافة ، حيث يأمر الإمام (عليه السلام) بترك الإسراف والتبذير في الإنفاق ووضع الأسباب الداعية إلى ذلك[٥] .

وعلى ما يبدو انه (عليه السلام) نبه على أن يُفرق المرء بين الإسراف والسخاء أي أن يكون سخياً وليس مبذراً للمال ولا مضيقاً في الإنفاق على نفسه وعياله وقد بين (عليه السلام) هذا المعنى بقوله : ((كُنْ سَمْحاً

١- البحراني ، شرح الكبير ، ١٣٢/٣؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٠٣/٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٦٧/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥٥/٢

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ١٣٢/٣؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٢٨٣/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٠٣/٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٦٧/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥٦/٢

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ١٣٢/٣؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٢٨٣/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٠٣/٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٦٨/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٨٥/٨ الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥٦/٢

٤- نهج البلاغة ،٤٧٨

٥- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٣٩/١ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير، ٤٠١/٤

وَلاَ تَكُنْ مُبَذِّراً ، وكُنْ مُقَدِّراً وَلاَ تَكُنْ مُقَتِّراً))[1]

أكد (عليه السلام) في هذا النص على الإعتدال في الإنفاق فعلى المرء أن ينفق بقدر محدد يسد حاجته وحاجة عياله [2] ، فلا يكن مبذراً ومسرفاً وإنما عليه أن يكون سمحاً متساهلاً في الإنفاق[3] ، ويكون مقدراً للمال الذي ينفقه أي مقتصد فيه ويقدر كل شيء بقيمته فينفق على قدره [4] ، فلا يكون مقتراً في الإنفاق أي مضيق على نفسه وعلى عياله فيه [5] ، فكلامه (عليه السلام) نصيحة ودعوة لترك التبذير والإقتار ، وقد مر توضيح مبدئه (عليه السلام) في التوسط بالأمور .

٣-القناعة والطمع

وقد تناول الإمام (عليه السلام) القناعة وهي الرّضا بالقسم ، وقال بعض أهل العلم إن القنوع يكون معنى الرضا ، والقانع بمعنى الراضي ، والقنوع هو الرضا باليسير من العطاء [6] . وقد شبه

١- نهج البلاغة ، ٦٠٦

٢- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٢٨٢/٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦١٣/٢ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣١٤/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٧٥/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٦٧ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٥١/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٣٧/٤

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٢٨٢/٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦١٣/٢ ،ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٥٠/١٨ ،البحراني ، شرح الكبير ، ٢٦٠/٥ ، شرح الوسيط ، ٥٨٦/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٢٦٧/١٣ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣١٤/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٧٥/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٦٧ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٥١/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٣٧/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٣٢/٥

٤- عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٥١/٢

٥- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٢٨٢/٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦١٣/٢ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣١٤/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٧٥/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٦٧ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٥١/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٣٧/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٣٢/٥

٦- ابن منظور ، لسان العرب ،٢٩٨/٨

(عليه السلام) الرضا بالحال أي القناعة ، بالمال الذي لا ينفد ، وذلك حينما قال :- ((الْقَنَاعَةُ مَالٌ لاَ يَنْفَدُ))[1]

وهذا التشبيه لأن القناعة هي الرضا بالحال وعدم النظر بما في أيدي الغير ، فإن المرء إذا قنع رضا بحاله وإذا رضا بما هو عليه أصبح سعيداً [2] ، أي أن الإنسان القنوع لا يحتاج إلى الناس ، لأن القناعة توجب عليه كفاية ما عنده والاستغناء عنهم بخلاف المال الذي ينفد بالإنفاق والصرف [3] .

كما شبهها (عليه السلام) بالملك ، لأن من ملك القناعة ملك كل شيء وذلك لأن فائدة الملك المادية الإستغناء عن الناس وعدم الحاجة إليهم كما ذكرنا ، فنجده (عليه السلام) يوضح هذا المفهوم قائلاً : ((كَفَى بِالْقَنَاعَةِ مُلْكاً ..))[4]

وقد استعار (عليه السلام) لفظ الملك للقناعة لأن غاية الملك الغنى عن الخلق والترفع عنهم بذلك[5] لأن القنوع لا يحتاج إلى شيء كما إن المالك لا يحتاج [6] ، فإن من قنع تسلط وسيطر على نفسه وقام بأمره ونهيه ، فكأنه ملك مملكة نفسه [7] ، وينبغي القول أن ما أشار إليه الشارحون من أن غاية الملك هو الغنى وعدم الحاجة يرتبط بالجانب المادي أكثر من غيره أو أنه يمثل النسبة الأعظم من الملوك وإلاّ فإن هناك الكثير ممن جعل الملك أداة ووسيلة لخدمة الآخرين ولكن ربما نجد أن الشارحين كانوا يتكلمون عن المعنى العام للموضوع ، ويبدو أن مغنيه قد أدرك هذا الأمر لذا قال بأن الملك يؤدي إلى

١- نهج البلاغة ،٦١٠

٢- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٩٦/٢١ ؛ ينظر ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٥١/٤ ،الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٧/٥

٣- البحراني ، شرح الكبير، ٢٧١/٥ ؛ ينظر التستري ، بهج الصباغة ، ٢٧٩/١٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٦/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٩٦/٢١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٥١/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٧/٥

٤- نهج البلاغة ٦٤٣

٥- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٥٤/١٩ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير، ٣٥٨/٥ ، شرح الوسيط ، ٦٣١/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٨٥/٥

٦- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٦٧/٤

٧- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٩٨/٢١

اطمئنان النفس وضمان القوت والغنى عن الآخرين [١] .

والقناعة تكفل هذا الغرض وتحققه ، وتقود صاحبها إلى الرضا بما أعطاه الله والتوكل عليه في كل عمل وفيما لم يعطهِ ، والصبر على ما حدث ويحدث من المفاجآت [٢] .

وبما إن القناعة تتسم بهذه الميزات لذلك وصفها (عليه السلام) بالحياة الطيبة وذلك عندما سئل عن قول الله تعالى : ((﴿ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً ﴾ [٣] ، فَقَالَ : هِيَ الْقَنَاعَةُ))[٤]

وفسر (عليه السلام) الحياة الطيبة على أنها القناعة [٥] ،لأن القانع مستغني عن الناس ليس بحاجة إليهم . فكأنه ملك أعظم الأمور[٦] ولنفس السبب الذي جعل الإمام (عليه السلام) يدعو القناعة بالحياة الطيبة نراه يشبهها بالغنى الأكبر حيث يقول : ((الْغِنَى الأَكْبَرُ الْيَأْسُ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ)) [٧]

إذ يبين (عليه السلام) أن القناعة والرضا بالحال بخلاف الثروة ، فالمثري أيضاً محتاج إلى الناس بالإكتساب والإتجار [٨] ، فالقناعة تغني الفرد عن التذلل والتسول ، واليأس عما في يد الناس يغنيه عن المذلة والخسة والدناءة وهذا هو الغنى الأكبر بشهادة الإمام [٩] ، فعدم حاجة الفرد للناس والإستغناء عنهم هو خير من ملك الثروات وهو بذلك أعظم من الغنى [١٠] وما يدل على ذلك قوله (عليه السلام) في كلام مشابه لهذا المعنى : ((..وَلاَ كَنْزَ أَغْنَى مِنَ الْقَنَاعَةِ ..)) [١١]

١- في ظلال نهج البلاغة ، ٢٢٨/٤

٢- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٢٨/٤

٣- القران الكريم (النحل - ٩٧)

٤- نهج البلاغة ، ٦٤٣

٥- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٥٥/١٩ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٥٨/٥ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٢٩٥/٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٦٧/٤

٦- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٥٥/١٩ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٩٩/٢١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٨٥/٥

٧- نهج البلاغة ، ٦٦٩

٨- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٢٥/٤

٩- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤١٦/٤

١٠- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٥/٥

١١- نهج البلاغة ، ٦٧٦

إن الإمام علي (عليه السلام) يُنبه هنا إلى التنفير من الدنيا وزينتها ويدعو إلى القناعة بما يكفي حاجة الإنسان منها وعدم التكثير منها من مال وثروة ، لأن هذا العمل يحكم على صاحبه بالفقر[1] ، وقد بين (عليه السلام) ذلك في قوله : ((يَا أَيُّها النَّاسُ ، مَتَاعُ الدُّنْيَا حُطَامٌ مُوبِيءٌ (ذو وباء) فَتَجَنَّبُوا مَرْعَاهُ (محل رعيته) ! قُلْعَتُهَا أَحْظَى مِنْ طُمَأْنِينَتِهَا ، وَبُلْغَتُهَا أَزْكَى مِنَ ثَرْوَتِهَا . حُكِمَ عَلَى مُكْثِرٍ مِنْهَا بِالْفَاقَةِ ، وَأَعِينَ مَنْ غَنِيَ عَنْهَا بِالرَّاحَةِ ..))[2]

إن رؤية الإمام (عليه السلام) هذه والدعوة إلى القناعة تقوم على أمور منها :-

الأول :- وصف (عليه السلام) متاع الدنيا بالحطام ، لأن هذا المتاع لا ينتفع منه وهو زائل فضلاً عن قلة الإنتفاع به [3] .

أما الثاني :- إن المال الذي يجمعه الإنسان من هذه الدنيا هو عبارة عن وباء ومرض معدي يؤدي به إلى الهلاك في الآخرة [4] .

فعلى المرء أن يكون قنوعاً بحاله ويأخذ قدر كفايته من الدنيا ، خير له من الحرص على الدنيا وطلب الزيادة فيها ، فهو بذلك فقير إلى تحصيل المال ، بل يكون حرصه على ذلك أعظم من كدح

١- البحراني ، شرح الكبير، ٤٢٥/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٦٤/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٩٨/١٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٣٩/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٥٧/٢١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٣١/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٧٧/٥

٢- نهج البلاغة ، ٦٧٤

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٠٨/٣ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٢٢/٥ ، شرح الوسيط ، ٦٦٢/١ التستري ، بهج الصباغة ، ٥٩٦/١١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٨٩/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٣٥/٤ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٢٩/٤ ، الموسوي ،شرح نهج البلاغة ، ٤٧٢/٥

٤- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٠٨/٣ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٢٢/٥ ، شرح الوسيط ، ٦٦٢/١ ؛ أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٨٩/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٣٥/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٣١/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٢٩/٤، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٧٢/٥

الفقير[1] .

ويبدو أن لشدة اهتمامه (عليه السلام) بالقناعة والتأكيد عليها ، وإرشاد الناس إلى الاكتفاء بالموجود نجده (عليه السلام) قد وصفها بأنها مذهبة للفقر إذ قال :- ((.. وَلاَ مَالَ أَذْهَبُ لِلْفَاقَةِ مَنَ الرِّضَى بِالْقُوتِ . وَمَنِ اقْتَصَرَ عَلَى بُلْغَةِ الْكَفَافِ فَقَدِ انْتَظَمَ الرَّاحَةَ ، وَتَبَوَّأَ خَفْضَ الدَّعَةِ . وَالرَّغْبَةُ مِفْتَاحُ النَّصَبِ وَمَطِيَّةُ التَّعَبِ))[2]

أراد الإمام (عليه السلام) توضيح عدة أمور وهي ، على الفرد أن يقتصر على الكفاف أي القليل الذي يكفيه ومقدار حاجته فحسب [3] ، فإن الكفاف والقناعة من صفة النبي وآل بيته الأطهار [4] ، فمن عمل ذلك أدى به هذا العمل إلى منافع عدة منها أن يحصل على راحة البدن والنفس من هم الطلب والسعي[5] وينال صاحب القناعة الهدوء والعيش الطيب [6] .

أما إذا كانت له رغبة في الدنيا وزينتها فقد فتح على نفسه باب التعب ، والسعي وراء الشقاء

١- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٠٨/٣ ؛ ينظر ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة ، ٢٨٦/١٩ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٢٢/٥ ، شرح الوسيط ، ٦٦٢/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٣٥/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٤٩/٢١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٣١/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٢٩/٤، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٧٢/٥

٢- نهج البلاغة ، ٦٧٦ -٦٧٧

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٢٦/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٦٤/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٤٠/٤ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٣١/٤، الموسوي ،شرح نهج البلاغة ، ٤٧٧/٥

٤- التستري ، بهج الصباغة ، ٥٩٨/١٤

٥- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٢٦/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٦٤/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٤٠/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ٢٣٣/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٣١/٤، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٧٧/٥

٦- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٢٦/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٦٤/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٤٠/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ٢٣٣/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٣١/٤، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٧٨/٥

والنصب [1].

ويرى (عليه السلام) أن الرضا بهذا المقسوم يجعل القليل كثيراً والعكس صحيح بالتأكيد ويقول (عليه السلام) بهذا الشأن : - ((كُلُّ مُقْتَصَرٍ عَلَيْهِ كَافٍ))[2]

أي أن الإنسان إذا أقتصر على شيء فقنع به فقد كفاه [3] ، أما من كان طامعاً فلا يكفيه ما بيده حتى يطلب ما بيد غيره ويبقى طيلة عمره في حاجة لأنه كلما سدت حاجة انفتحت له حاجات[4] ، كما يعتبر هذا الكلام دعوة منه (عليه السلام) إلى الناس بالإقتصار على اليسير من الدنيا الذي يمكنهم من دفع الضرر والحاجة [5] . فالكلام مادي ومعنوي في الوقت نفسه وهو ديني وإقتصادي في آن معاً .

أما الطمع وهو ضد اليأس ، وطمع : حرص عليه ورجاه [6] وهي الكلمة المعاكسة للقناعة ، وتعني الحرص على الدنيا أيضاً ، وقد حذر (عليه السلام) من الطمع وذلك لما يتبعه من آثار سلبية وقد بينها في وصيته لأبنه الحسن (عليهما السلام) :-((.. وَإِيَّاكَ أَنْ تُوجِفَ بِكَ مَطَايَا الطَّمَعِ ، فَتُورِدَكَ مَنَاهِلَ الْهَلَكَةِ))[7]

١- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٢٦/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٦٤/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٤٠/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ٢٣٣/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٣١/٤، الموسوي ،شرح نهج البلاغة ، ٤٧٨/٥

٢- نهج البلاغة ، ٦٨٢

٣- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٣٦١/١٩ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٣٨/٥ ، شرح الوسيط ، ٦٧٠/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٦١٦/١٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٥٢/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٨١/٢١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٣٩/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٤٨/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٩٥/٥

٤- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٥٢/٤ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٨٢/٢١ الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٩٥/٥

٥- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٣٨/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٥٢/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٨٢/٢١

٦- ابن منظور ، لسان العرب ،٢٣٩/٨

٧- نهج البلاغة ، ٥٠٨

وهنا شخّص (عليه السلام) سوء الطمع وبين عاقبته القبيحة [١] ، لذلك يحذر منه لأن من يتبع الطمع سيكون هالكاً [٢] ، واستعار (عليه السلام) كلمة مطايا للطمع وذلك من أجل التبيان لقواه الأمارة بالسوء ، ووجه التشابه بينها كونها حاملة لنفسه العاقلة وموصلة لها إلى المشتهيات وما يطمع فيه من متاع الدنيا كالمطايا الموصلة لراكبها إلى أغراضه ، وكذلك وصف الوجيف لسرعة انقياده معها إلى المطامع الرديئة [٣]

ويرى الموسوي أن الطمع يقود الإنسان إلى عدة أمور منها :-

١- إرتكاب الحرام من أجل الحصول عليه [٤] .

٢- وربما يدفع الطمع صاحبه إلى قطيعة رحم ، أو هجر خليل ، والإساءة إلى صديق ، فيكون الطمع مسيئاً له مذلا لنفسه [٥] . ثم يذم (عليه السلام) الطمع لما به من آثار سلبية مبيناً هذا المعنى من خلال قوله (عليه السلام) :- ((أَرْرَى بِنَفْسِهِ مَنِ اسْتَشْعَرَ الطَّمَعَ ..))[٦]

وهنا يوجه (عليه السلام) الناس وينفرهم من الطمع المضاد لفضيلة القناعة ، وذلك لما يستلزم من التهاون بالنفس والإزدراء بها ، وبما إن الطمع بما في أيدي الناس يؤدي بالفرد إلى الحاجة إليهم

١- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٤٩/٤

٢- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١١٤/٣ ؛ ينظر، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٧/٥، شرح الوسيط ، ٥١٦/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٧٠/٤ ،

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٧/٥

٤- شرح نهج البلاغة ، ٣٤٩/٤

٥- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٤٩/٤

٦- نهج البلاغة ، ٥٩٩

والخضوع لهم [١] ، كما يوضح (عليه السلام) معنى استشعر الطمع أي جعله شعاراً له ولازمه وهو بذلك حقَّر نفسه وأذلّها [٢] ، بطمعه وأخفى الطمع في باطنه لأن الناس يذلون الطامع [٣] .

والطمع مذموم وممنوع أخلاقياً وهو من الصفات العامة قلما يخلو إنسان منها إلا من يروض نفسه لمقاومة هذه الصفة الذميمة كما يقول الخوئي[٤] .

ولعل هذه الإلتفاتة التي برزت في كلام الإمام (عليه السلام) وهي مسألة كون الطمع يذل صاحبه هي من أهم ما يمكننا أن نحصل عليه من كلام الإمام (عليه السلام) بهذا الخصوص ، بل أنه (عليه السلام) جعلها محور حديثه عن الطمع إذ قال في مناسبة أخرى : - ((.. فَإِنْ سَنَحَ لَهُ الرَّجَاءُ أَذَلَّهُ الطَّمَعُ ، وَإِنْ هَاجَ بِهِ الطَّمَعُ أَهْلَكَهُ الْحِرْصُ ..))[٥]

وأراد (عليه السلام) الإشارة إلى الرذائل المضادة للفضائل ، وهي التي تكون أطراف التفريط والإفراط ومنها الطمع [٦] ، فالطمع هي رذيلة الإفراط من الرجاء ونفر عنها بما يلزمها من الذلة للمطموع فيه وشدة حرص الطامع الذي يؤدي به إلى الهلاك [٧] .

ولعل أكثر الكلمات التي صدرت من الإمام (عليه السلام) في النهج عن الطمع على الإذلال قوله :- ((الطَّمَعُ رِقٌّ مُؤَبَّدٌ))[٨]

١- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٢٦٨/٣ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٢٣٩/٥ ، شرح الوسيط ، ٥٧٨/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠٦/٥

٢- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٢٦٨/٣ ؛ ينظر كيذري بيهقي ، شرح حدائق الحقائق ، ٥٩٩/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٨٤/١٨ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٢٣٩/٥، شرح الوسيط ، ٥٧٨/١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٠٧/٢ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٤٣/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢١٤/٤

٣- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٦١/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٤٣/٢

٤- منهاج البراعة ، ١٠/٢١

٥- نهج البلاغة ، ٦١٩

٦- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٩٦/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٠٤/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٢٣٧/٨

٧- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٩٦/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٠٤/١

٨- نهج البلاغة ،٦٣٦

فيُرى من خلال هذا النص أن الإمام (عليه السلام) أراد توضيح الأسباب التي جعلته يؤكد على الناس التخلي عن الطمع ، ودعوتهم إلى الإكتفاء بما قسم لهم الرحمن وما كسبته أيديهم ، وهذه الأسباب تتمثل في :-

١- الذي يعيش الطمع ينظر باستمرار إلى ما في أيدي الناس ويرتقب منهم دائماً إمداده وإعطاءه فهو يعيش الذل والهوان[١] .

٢- الطامع دائم العبودية للمطموع فيه وطاعته كالرق [٢] .

٣-كما يعد الطمع من أمهات الرذائل ، فهو يخرج الإنسان عن إنسانيته ، ويقوده إلى العبودية للجبابرة والطغاة ، والكذب ، والخيانة ، والظلم ، والبغي .إلى ألف رذيلة ورذيلة [٣] .

وإلى جانب الأثر المهلك الذي سماه الإمام (عليه السلام) بالإذلال فإنه يذكر أثراً آخر أشد خطورة من الأثر السابق فالإذلال قد يكون سلبياً على الفرد فقط ، أما ما ذكره الإمام (عليه السلام) من خطورة الأثر الآخر فإنها تعود على المجتمع بشكل عام فيرى (عليه السلام) أن الطمع يسبب مصرع العقل ومن ثمَّ ستسود الجهالة في المجتمع وتؤثر عليه إذ يقول (عليه السلام) :-((أَكْثَرُ مَصَارِعِ الْعُقُولِ تَحْتَ بُرُوقِ الْمَطَامِعِ))[٤]

ويرى (عليه السلام) أن أكثر أقدام العقول تزل في موطن الطمع [٥] والطمع يمنع العقل من السيادة [٦].

ويرى بعض الشارحين أن في قول الإمام (عليه السلام) (تحت بروق المطامع) سر لطيف لأن البرق نور لا يقتبس منه فكذلك الطمع رجاء فاسد ، ولا فوز معه [٧] .

١- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٤١٣/١٨ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٣/ ٣٦٩ ، أبو الفضل إبراهيم ٣٤٩/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٥٥/٢١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥٤/٥

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٣٣٩/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٢٢/١ الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٥٠/٤

٣- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٢٩/٤

٤- نهج البلاغة ، ٦٤٢

٥- كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٦٢/٢

٦- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ،٤٣٨/١ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٦٢/٢

٧- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ،٤٣٨/١ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٥٣/٥ ، شرح الوسيط ٦٢٩/١

فعلى المرء أن يتبع عقله ويجعله المسيطر والحكم على هواه ونفسه الأمارة بالسوء ، أما إذا كان العكس فإن النفس الأمارة هي التي تقوده وتسيطر على عقله وتوقعه في المتاعب لطمعها[١]

كما إن كثيراً من العقول تتعطل عن العمل وتصاب بالشلل وتفقد التفكير من جراء الطمع ، فمع إن صاحب الطمع يملك عقلاً ولكن عقله صرعه الطمع فلا يعود يفكر فيه أو يستخدمه فيما ينفع أو يفيد[٢] ومرة أخرى يترجم لهذا الإذلال أو الرق والعبودية بمصطلح آخر أيضاً بالغ الدلالة فقد مثل الطمع بالوثاق الذي يقيد الطامع بقوله (عليه السلام) : - ((الطَّامِعُ فِي وِثَاقِ الذُّلِّ))[٣]

وهذا الكلام يشبه كثيراً ما قيل عن الرق والعبودية للمطموع فيه [٤] . استعار (عليه السلام) لفظ الوثاق للذل المقيد له في طاعة المطموع فيه [٥] ، أي قيده ذل الطمع فهو أسير في يده [٦] ، لذلك فالطامع ذليل دائماً ، لأجل ما طمع فيه [٧] ، وقد مر مثله في قوله : ((الطَّمَعُ رِقٌّ مُؤَبَّدٌ))[٨] وقد سبق شرحه .

ويبن (عليه السلام) آثار ومساوئ أخرى للطمع ، وقد أجمل ذكرها بقوله : ((إِنَّ الطَّمَعَ مُورِدٌ غَيْرُ مُصْدِرٍ ، وَضَامِنٌ غَيْرُ وَفِيٍّ . وَرُبَّمَا شَرِقَ شَارِبُ الْمَاءِ قَبْلَ رِيِّهِ ، وَكُلَّمَا عَظُمَ قَدْرُ الشَّيْءِ الْمُتَنَافَسِ فِيهِ عَظُمَتِ الرَّزِيَّةُ لِفَقْدِهِ ..))[٩]

١- البحراني ، شرح الكبير ، ٣٥٣/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ٦٢٩/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٦٤/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٨٩/٢١

٢- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٧٨/٥

٣- نهج البلاغة ،٦٤٣

٤- كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٦٤/٢ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٥٦/٥ ، شرح الوسيط ، ٦٣١/١ الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٦٦/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٩٥/٢١

٥- البحراني ، شرح الكبير ، ٣٥٦/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٣١/١

٦- كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٦٤/٢ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٩٥/٢١

٧- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٦٦/٤ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٩٥/٢١

٨- نهج البلاغة ،٦٣٦

٩- نهج البلاغة ،٦٥٩

ونجد هنا أن الإمام (عليه السلام) ينفر عن الطمع في الدنيا والحرص على طلبها وتمنيها واقتنائها بوجوه [1] ، كما ينهى عن الطمع لأنه صفة ذميمة بحيث يبقى نظر الطامع باستمرار على ما في أيدي الناس من النعمة [2] ويمكن تحديد هذه المساوئ بما يأتي :-

١- إن الطمع يورد صاحبه موارد الهلاك ، فالطمع يجعل صاحبه يثق به ويبني آماله في الحصول على الشيء الذي يطمع به لكنه لا يحصل عليه حتى موته [3].

٢- كلما عظم الشيء الذي يطمع في الحصول عليه كلما كانت المصيبة أكبر وأعظم لفقدانه وعدم الحصول عليه [4]

٤-مواطن الإنفـــاق

أشير فيما سبق إلى الإنفاق وبيّنا معناه وهو بذل المال وصرفه ، وكذلك أُوضِحَ تأكيد الإمام (عليه السلام) على الإعتدال والتوسط في الإنفاق ، كما وُضّح أن الإنفاق يشمل ثلاثة أمور ((الجود ، البخل ، والإسراف والتبذير)) ، وأن الفضيلة تقع بين رذيلتين فنرى فضيلة الإنفاق وهي الجود أو السخاء تقع بين البخل الإسراف ، أما في هذا المقام فسنُحاول الإشارة إلى مواضع أو مواطن الإنفاق وبذل المال ، ومن يجب إنفاق المال لهم والمختصين بهذا الإنفاق وبالتأكيد فإن الكلام محصور بما ورد في نهج البلاغة إذ أن الإمام (عليه السلام) بين هذه المواطن وأكد عليها بحيث رسم صورة متكاملة عن هذا الموضوع وأول هذه المواطن التي ذكرها الإمام (عليه السلام) وهم الأقرباء ولاسيما الفقراء منهم ، أي أن الإنسان يسد حاجات أقربائه الفقراء أولاً ومن ثم يتوسع في هذا المجال أن كان يريد ذلك فقال(عليه السلام)

١- البحراني ، شرح الكبير، ٣٨٤/٥

٢- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤١٩/٥

٣- البحراني ، شرح الكبير، ٣٨٥/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٤٣/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٠٠/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٦٦/٢١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٧٢/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٨٤/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤١٩/٥

٤- البحراني ، شرح الكبير، ٣٨٥/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٠٠/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٦٥/٢١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٧٢/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٨٥/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤١٩/٥

: ((.. أَلاَ لاَ يَعْدِلَنَّ أَحَدُكُمْ عَنِ القَرَابَةِ يَرَى بِهَا الخَصَاصَةَ أَنْ يَسُدَّهَا بِالَّذِي لا يَزِيدُهُ إِنْ أَمْسَكَهُ وَلاَ يَنْقُصُهُ إِنْ أَهْلَكَهُ ..))[1]

أي أنه (عليه السلام) نبه الإنسان أن لا يهمل أقاربه بل يرعاهم بالمال والعطف [2]، ولاسيما إذا رأى عليهم الفقر[3] ، وان صرف المال في غير وجهه من المصارف غير المرضية لله سبحانه ، وكنى بالسد وهو منع الإختلال في حال الإنسان [4] .

ويرى الإمام علي (عليه السلام) أن الفرد إذا امسك ذلك العون عن قريبه ، لا يزيده الممسك شيئاً ، لأن أموال الدنيا إذا امسكها الإنسان لا تزيده شيئاً ، فإن المقدر كائن لا محالة ولو أنه بذل المال وأهلكه في سبيل قريبه ، فذلك المال لا ينقص منه شيء [5] .

ولعل الموسوي خير من فسر هذا المقطع من كلامه (عليه السلام) إذ قال ((أن هذا المال عارية بيد صاحبه لا ينفعه جمعه وعدم إنفاقه ، لأنه فوق حاجته وما كان فوق الحاجة لا ينفع الإنسان بشيء ولا ينقصه إن أنفقه لأنه غني عنه غير محتاج ... فهو مستغني عنه لا ينفعه جمعه لأنه فوق الحاجة ولا يضره إنفاقه لأنه زائد)) [6]

١- نهج البلاغة ، ٥٥

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ١١/٢ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ١٢٤/١ ، من أعلام القرن الثامن ، شرح نهج البلاغة ، ٢٩٨/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٥٣/١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٦٩/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٩٩/١

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٩٥/١ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٢٢٥/١ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٣٢٩/١ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١١/٢ ، شرح الوسيط ، ١٢٤/١ ، من أعلام القرن الثامن ، شرح نهج البلاغة ، ٢٩٥/١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٦٦/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٣٥/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٣٩/٣ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٦٩/١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١٧٠/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٩٤/١

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ١١/٢ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ١٢٤/١ ، من أعلام القرن الثامن ، شرح نهج البلاغة ، ٢٩٧/١

٥- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٣٦/١ ؛ ينظر ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٧٠/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٩٩/١

٦- شرح نهج البلاغة ، ١٩٩/١

ومما مر يمكن القول أنه نهى منه (عليه السلام) أن يبعد الإنسان عن قرابته من أصحاب الحاجة ولا يساعدهم بما يرفع حاجاتهم [1] ، ولذلك نستنتج أن أولى الفئات المذكورة في الإنفاق هم الأقرباء الفقراء وضرورة تفضيلهم في الإنفاق أوهم ذوي الأرحام وذوي الحاجة [2] .

وهناك فئات أخرى ذكرها (عليه السلام) بشكل واضح وذكر كذلك الجزاء الذي يلاقيه من أنفق المال في هكذا مواضع ، وقد اختلفت هذه الأصناف وتنوعت إذ جمعها الإمام (عليه السلام) بقوله :- ((فَمَنْ آتَاهُ اللهُ مَالاً فَلْيَصِلْ بِهِ الْقَرَابَةَ ، وَلْيُحْسِنْ مِنْهُ الضِّيَافَةَ ، وَلْيَفُكَّ بِهِ الأَسِيرَ وَالْعَانِيَ ، وَلْيُعْطِ مِنْهُ الْفَقِيرَ وَالْغَارِمَ ، وَلْيَصْبِرْ نَفْسَهُ عَلَى الْحُقُوقِ وَالنَّوَائِبِ ، ابْتِغَاءَ الثَّوَابِ ؛ فَإِنَّ فَوْزاً بِهذِهِ الْخِصَالِ شَرَفُ مَكَارِمِ الدُّنْيَا ، وَدَرْكُ فَضَائِلِ الآخِرَةِ ، إِنْ شَاءَ اللهُ))[3] .

ونلاحظ هنا أن الإمام (عليه السلام) يذكر مواضع المعروف ووجوب الإنفاق على من أنعم الله عليه وأعطاه المال ، فإنّ من آتاه الله المال فعليه الإنفاق في عدة مواضع وهي :-

١- أن ينفق الفرد على أقاربه الفقراء [4] .

٢- حسن الضيافة ، الضيافة مروءة يستحسنها العقل والدين [5] ، ونرى أن أول من سن الضيافة هو نبي الله إبراهيم (عليه السلام) ، حيث قال تعالى في كتابه الكريم ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ

١- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٩٩/١

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ١١/٢ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ١٢٤/١، من أعلام القرن الثامن ، شرح نهج البلاغة ، ٢٩٧/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٢٤/٣

٣- نهج البلاغة ،٢٥٠

٤- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٢٣٤/١ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٢٧/١ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧٥/٩ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٨١/٣ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٠٥/٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ،٣٢٥/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٠٢/٨ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣١٢/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٢٠/٢

٥- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٢٣٤/١ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٢٦/١

الْمُكْرَمِينَ﴾[1] فمن اتبع ملة إبراهيم أحسن الضيافة ، وقد بقيت سنة إبراهيم (عليه السلام) ، عند قبره إلى يومنا هذا ومن شروط الضيافة أن لا يدعو المضيف إلا أهل الصلاح والورع والفقراء [2] .

٣- فك الأسير والعاني ، فمن أعطاه الله المال عليه كذلك فك الأسير والعاني ، ويجمع معظم الشارحين على أن الأسير والعاني هما كلمة واحدة أي إن العاني هو الأسير مع اختلاف اللفظ [3] ، وهذا ما أشار إليه أرباب اللغة [4] . ويُلفظ ذلك في قوله تعالى ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ ﴾[5] ، من هذه الآية سمي الأسير عانياً ، وكلمة العاني تكون اعم واشمل ، وذلك لأنها يراد بها الذليل والمحبوس كما يراد بها الأسير، ويمكن أن يراد تخليصه من الشدة والذل التي يعاني منها عند مولاه ، وهو أحد مصارف الزكاة الثمانية وعبر عنه القرآن الكريم بعبارة (في الرقاب)[6] ويقصد بذلك فك رقبة العاني [7]

٤- إعطاء الفقير والغارم (المدين)[8] ، والظاهر انه (عليه السلام) أراد هنا معنى أعم من الزكاة الواجبة ،

١- القران الكريم (الذاريات - ٢٤)

٢- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٢٣٤/١ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٢٦/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٢٥/٢

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٦٣/٢ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧٥/٩ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٨١/٣ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٠٦/٦ ، محمد أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٢٤/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،٤١٩/٢

٤- الفراهيدي ، كتاب العين ، ٢٥٢/٢- ٢٥٣ ؛ ينظر ، بن سلام ، غريب الحديث ، ١٨٦/٢ ، الجوهري ، الصحاح ، ٢٤٤٠/٦ ، ابن فارس ، مقاييس اللغة ، ١٤٦/٤ ، ابن منظور ، لسان العرب ، ١٠١/١٥

٥- القران الكريم (طه -١١١)

٦- القران الكريم (التوبة - ٦٠)

٧- التستري ، بهج الصباغة ، ٥٠٦/٦ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٢٥/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣١٢/٢

٨- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧٥/٩ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٨١/٣ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٠٦/٦ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٢٤/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٢٥/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٨/ ٤٠٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣١٢/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،٤٢٠/٢

كما يرى شارحون[1] ، وقد استنتجوا ذلك من مجموعة روايات عن أئمة أهل البيت (عليهم السلام) . تفيد أن هناك حقاً في أموال الأغنياء غير ما ذكر من الموارد المعروفة [2] .

٥- الحقوق الواجبة على أهلها ، يقصد (عليه السلام) في هذه العبارة (وليصبر نفسه على الحقوق) فعلى المرء أن يؤدي ما في ذمته من الحقوق مثل الزكاة والمحتسبة كالصدقات ، والخمس[3] .

وبعد أن ذكر (عليه السلام) تلك الموارد أراد أن يرغب بها من خلال إشارته إلى الآثار المترتبة عليها ويمكن إجمال هذه الآثار بما يأتي :-

١- شرف الدنيا وفضائلها بأن يكون هذا الإنسان من الذين رضا الله عنهم ومن ثمَّ فإنهم محترمون ومشرفون في الدنيا .

٢- الحصول على فضائل الآخرة إذ أن الإمام (عليه السلام) يشير إلى إدراك هذا الفضل بهذا العمل وكفى فخراً وشرفاً أن يجمع المرء الدنيا والآخرة بعمل – لذا فإن الإمام (عليه السلام) أراد تربية النفوس وترغيبها بهذا العمل الذي يعود بالخير على الشخص والمجتمع .

ثم وسع الإمام (عليه السلام) القاعدة التي انطلق منها في بيان مواطن الإنفاق وحدوده بالتوجه صوب عماله ليضع لهم دستوراً في الإنفاق وعلى ما يبدو أن الإمام (عليه السلام) ركز على إنفاق المال في موارد خاصة ، ونبه عماله على الصدقات أن لا يمنعوها عن أهلها ، وقد ذكر نوعين وهما الضعيف والأرملة حيث نلاحظ ذلك في كتاب أرسله إلى زياد بن أبيه قال فيه :- ((.. أَتَرْجُو أَنْ يُعْطِيَكَ اللهُ

١- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧٥/٩ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٨١/٣ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٠٧/٦ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٢٤/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٢٥/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٨/ ٤٠٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣١٢/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة، ٤٢٠/٢،

٢- التستري ، بهج الصباغة ، ٥٠٧/٦

٣- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧٥/٩ ؛ ينظر ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٢٤/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٨/ ٤٠٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣١٢/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،٤٢٠/٢ .

أَجْرَ الْمُتَوَاضِعِينَ وَأَنْتَ عِنْدَهُ مِنَ الْمُتَكَبِّرِينَ ! وَتَطْمَعُ . وَأَنْتَ مُتَمَرِّغٌ فِي النَّعِيمِ ، تَمْنَعُهُ الضَّعِيفَ والأَرْمَلَةَ . أَنْ يُوجِبَ لَكَ ثَوَابَ الْمُتَصدِّقِينَ ؟ ! ..))[1]

اتفق كثير من الشارحين أن الإمام (عليه السلام) يوجه استفهاماً على سبيل الإنكار لأحد عماله على الصدقات والذي يريد من الله أن يؤتيه ثواب المتواضعين وهو من المتكبرين الذين لا يطيعون أمر الله ، وهذا تنبيه منه (عليه السلام) بأن ثواب كل فضيلة إنما ينال باكتسابها والتخلق بها لا بضدها ، فمن الواجب إذن التخلق بفضيلة التواضع لينال ثوابها [2] . فلكل عمل جزاءه الخاص ، والمساواة هنا محال في العدل الإلهي ، وذلك لأن المتكبر يغريه المال ويطغيه [3] وهذا الكلام هو مقدمة لما يهمنا في هذا المقام وهو استفهام الإمام (عليه السلام) بكيفية طمع المرء بأن يعطيه الله ثواب المتصدقين ، والمتصدق هو الذي يعطي الصدقة ، بينما هو يتقلب في النعيم ويعيش البطر والإسترخاء فهو يتمتع بهذه الأموال ويمنعها عن الضعيف والأرملة [4] ، والضعيف هنا يقصد به الفقير [5] ، أما الأرملة فيختلف الشارحون فيها فقد انقسموا إلى قسمين :-

الفريق الأول :- يذكر أن الأرملة هي المرأة التي مات عنها زوجها [6] . وهذه الصفة يشترك فيها المؤنث والمذكر [7] .

١- نهج البلاغة ، ٤٧٨

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٠١/٤ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٦٦/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٤٣/١٨ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٩٤/٤

٣- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٣٦/٣

٤- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٥١/٣ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٠١/٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ٤٦٦/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٤٣/١٨

٥- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ٤٦٦/٣

٦- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٥١/٣ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٤٠/٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ٤٦٦/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٤٣/١٨ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٩٣/٤

٧- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٤٣/١٨ ؛ ينظر، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٥٧/٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٩٣/٤

والفريق الثاني :- يرى أن الأرامل هم المساكين من نساء ورجال [1] ، وتطلق على الرجال حتى إذا لم يكن فيهم نساء ، والأرامل هم الذين قد انقطع زادهم وضاقت الأحوال بهم وإن اشتقاق كلمة أرمل من أرمل القوم إذا نفدت نفقاتهم [2] .

ولا ريب أن المرأة التي تفقد زوجها أو الرجل الذي يفقد زوجته تضيق الأحوال بهما ولكن الأحوال الإقتصادية أو المادية هي أكثر اختصاصاً بالمرأة الفاقدة لزوجها لأنها فقدت معيلها ومن ثمَّ أراد الإمام (عليه السلام) الإشارة إلى ذلك الأمر أي أن جمع الرأيين السابقين هو عين الصواب فقد اكتفى كل قسم من الشارحين بجزء معين وترك الجزء الآخر ومحصلة الكلام هو أن الإمام (عليه السلام) أراد كل أرمل أو أرملة ينطبق عليهم هذا المفهوم الإقتصادي سواء بالمعنى الظاهري الخاص أم بالمعنى العام .

ويبدو من هذا النص أن هناك فئات أخرى خُصّت بالإنفاق ، وقد أوصى (عليه السلام) بها وأكد على عدم منعها من حقها في المال حيث ذكر نوعين من هذه الفئات كما أسلفنا وهما :-

١- الضعيف وهو الإنسان المحتاج الذي لا يقوى على عمل .

٢- المرأة الفقيرة التي فقدت معيلها الذي كان يصرف وينفق عليها وعلى أطفالها .

ومن الفئات الأخرى التي ذكرها الإمام (عليه السلام) كمستحقين لهذا النوع من الإنفاق هم عمال الصدقات أنفسهم ، ولكنه وضع ضوابط تقيد إنفاق هذه الفئة على نفسها ويمكن بيان كثير من هذه الضوابط من خلال الإطلاع على رسالة للإمام (عليه السلام) إلى أحد عماله أوصاه فيها : ((.. وَإِنَّ لَكَ فِي هذِهِ الصَّدَقَةِ نَصِيباً مَفْرُوضاً ، وَحَقّاً مَعْلُوماً ، وَشُرَكَاءَ أَهْلَ مَسْكَنَةٍ ، وَضَعَفَاءَ ذَوِي فَاقَةٍ ، وَإِنَّا مُوَفُّوكَ حَقَّكَ ، فَوَفِّهِمْ ، حُقُوقَهُمْ ، وَإِلاَّ تَفْعَلْ فَإِنَّكَ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ خُصُوماً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَبُؤْسى لِمَنْ خَصْمُهُ عِنْدَ اللهِ الْفُقَرَاءُ وَالْمَسَاكِينُ وَالسَّائِلُونَ وَالْمَدْفُوعُونَ وَالْغَارِمُونَ وَابْنُ السَّبِيلِ !..))[3] . قد بين (عليه السلام) لعامله على الصدقات انه له حق فيها ، كما لغيره في هذه الصدقة نصيب مفروض فعليه أن يوفي

١- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٤٣/١٨ ؛ ينظر ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٥٧/٣

٢- ينظر ، الفراهيدي ، العين ، ٢٦٦/٨ ، ابن قتيبة ، غريب الحديث ، ٤٨/١- ٤٩ ، الجوهري ، الصحاح ، ١٧١٣/٤

٣- نهج البلاغة ، ٤٨٤ – ٤٨٥

حقوقهم ، كما إن الإمام (عليه السلام) موفيه حقه ، فكما تحب أخذ حقك كاملاً محفوظا فاحفظ حقوقهم ولا تخنهم وأدها إليهم[١] ، وقد تعهد (عليه السلام) بإيفاء حق هذا العامل لذا عليه هو الآخر أن يحرص على حقوق الآخرين[٢] ، أما شركاؤه في الصدقات ، هم الأصناف المستحقون للصدقات وقد ذُكروا في القرآن الكريم بقوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاء وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [٣] ، فالفقراء والمساكين هم الذين أشار إليهم الإمام (عليه السلام) بقوله أهل مسكنة وضعفاء ذوى فاقة [٤] ، ومن الجدير ذكره أن مفهوميهما في الكتب الفقهية يظهر في أن الفقير : هو الذي لاشيء له [٥] ، أما المسكين فهو أسوأ حالاً من الفقير وهو الذي قد اسكنه العدم[٦] ، وهو الذي له بلغه من العيش لا تكفيه [٧] .

فإما العاملون عليها فقد ذكرهم (عليه السلام) : (في قوله وان لك في هذه الصدقة نصيباً مفروضاً) [٨] ، فالعاملون عليها كما يذكر الماوردي هم صنفان : احدهما المقيمون بأخذها وجبايتها[٩] ، والثاني

١- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٩/١٩

٢- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٥٢/٣

٣- القران الكريم (التوبة - ٦٠)

٤- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٦٠/١٥ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٨٥/٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٦/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٦٦/٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٥٢/٣ .

٥- الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ١٥٦ ؛ ينظر ، الطوسي ، الإقتصاد فيما يتعلق في الاعتقاد ، ٤٢٦ ، الخربوطلي ، الحضارة العربية الإسلامية ، ٢٢٧ ، العاني ، الفقه الإسلامي ، ٩٠ ، إبراهيم فؤاد ، الموارد المالية في الإسلام ، ١١٨

٦- الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ١٥٦

٧- الطوسي ، الإقتصاد فيما يتعلق في الاعتقاد ، ٤٢٦ ؛ ينظر ، العاني ، الفقه الإسلامي ، ٩٠

٨- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٦١/١٥ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٨٥/٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٦/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٦٧/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٥٠/١٩ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٥٢/٣

٩- الأحكام السلطانية ، ١٥٧؛ ينظر ، الطوسي ، الإقتصاد فيما يتعلق في الاعتقاد ، ٤٢٦، ابن تيمية ، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، ٣٧ ، الخربوطلي ، الحضارة العربية الإسلامية ، ٢٢٧ ، العاني ، الفقه الإسلامي ، ٩٠ ، إبراهيم فؤاد ، الموارد المالية في الإسلام ، ١٢١

المقيمون بقسمتها وتفريقها في مستحقيها [١] .

وقد ترك (عليه السلام) ذكر المؤلفة قلوبهم لأن سهمهم سقط بعد موت رسول الله محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، فقد كان يدفع إليهم حين كان الإسلام ضعيفاً ، وقد أعزه الله سبحانه ، فاستغنى عن تأليف قلوب المشركين [٢] .

أما السائلون هنا هم الرقاب المذكورون في الآية السالفة [٣] ، فهم ثلاثة أنواع ، أولها : من يُعطى المكاتب وهو العبد الذي اتفق مع مالكه على أن يقدم له مالاً يسعى في تحصيله نظير عتقه وحريته ، فيُعطى من مال الزكاة ما يعينه على أداء المال الذي التزم به ، وثانيها : أن يشترى من مال الزكاة عبيد وإماء يعتقهم ولي الأمر [٤] ، وثالثها : إفتداء الأسرى [٥] .

والمدفوعون هنا هم الذين عناهم الله تعالى في الآية السالفة : ﴿ وفي سبيل الله ﴾ [٦] ، وهم فقراء الغزاة يدفع إليهم من سهمهم قدر حاجتهم في جهادهم [٧] ، كما يعطى للحاج المنقطع [٨] .

١- الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ١٥٧؛ ينظر ، الخربوطلي ، الحضارة العربية الإسلامية ، ٢٢٧ ، إبراهيم فؤاد ، الموارد المالية في الإسلام ، ١٢١

٢- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٦١/١٥ ؛ ينظر ،البحراني ، شرح الكبير ، ٤١٨/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٦٧/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٥٠/١٩

٣- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٦١/١٥ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٨٧/٦ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٦٧/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٥١/١٩

٤- الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ١٥٧؛ ينظر ، الطوسي ، الإقتصاد فيما يتعلق في الاعتقاد ، ٤٢٦ ، ابن تيمية ، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، ٣٧ ، الخربوطلي ، الحضارة العربية الإسلامية ، ٢٢٧ ، العاني ، الفقه الإسلامي ، ٩١ ، إبراهيم فؤاد ، الموارد المالية في الإسلام ، ١٢٤

٥- ابن تيمية ، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، ٣٧ ؛ ينظر ، إبراهيم فؤاد ، الموارد المالية في الإسلام ، ١٢٤

٦- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٦١/١٥ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٨٧/٦ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٦٧/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٥١/١٩

٧- الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ١٥٧؛ ينظر ، الطوسي ، الإقتصاد فيما يتعلق في الاعتقاد ، ٤٢٦، ابن تيمية ، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، ٣٨ ، الخربوطلي ، الحضارة العربية الإسلامية ، ٢٢٧ ، العاني ، الفقه الإسلامي ، ٩١ ، إبراهيم فؤاد ، الموارد المالية في الإسلام ، ١٢٥ - ١٢٦

٨- ابن تيمية ، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، ٣٨

أما الغارمون : وهم صنفان : صنف قد استدانوا في مصالح أنفسهم فيدفع إليهم مع الفقر دون الغنى ما يقضون به ديونهم ، وصنف استدانوا في مصالح المسلمين فيدفع إليهم مع الفقر والغنى قدر ديونهم من غير فضل [١] ، فهم الذين أهلكتهم الديون من غير معصية ولا إسراف [٢] .

فيما نجد أن ابن السبيل : هو المسافر الذي لا يجد نفقة سفره فيدفع إليه من سهمه إذا لم يكن سفره معصية قدر كفايته في سفره وسواء كان مبتدئاً بالسفر أو مجتازاً [٣] ، فهو المنقطع به وإن كان في بلده ذا يسار[٤] ، وإنما سمي ابن السبيل للزومه الطريق فنسب إليه [٥] ، وإذا لم يوفِ عامل الصدقات حقوق هذه الأصناف وقام بخيانتهم والإستبداد بالأموال لنفسه سيكونون هم أكثر خصومه يوم القيامة [٦]

لقد ذكر (عليه السلام) مواضع الإنفاق وحدد الأصناف المستحقة لبذل الأموال وإنفاقها ، وكما مرّ سابقاً ، أما صرف المال في غير هذه المواضع فإنه يقع في باب آخر غير الأبواب التي أشار إليها الإمام (عليه السلام) ويترتب على ذلك آثار غير محمودة العواقب ، وقد سمى هذا الإنفاق تبذيراً وذلك حيثما قال :- ((أَلاَ وَإِنَّ إِعْطَاءَ الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ تَبْذِيرٌ وَإِسْرَافٌ))[٧]

أي أن الموارد والمواطن التي ذُكرت سابقاً هي التي حددها الإمام (عليه السلام) للإنفاق ومادون ذلك من الصرف كان تبذيراً [٨] ، لأنه أعطى المال لغير أهله وغير مستحقيه [٩]

١- الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ١٥٧؛ ينظر ، الخربوطلي ، الحضارة العربية الإسلامية ، ٢٢٧ ، العاني ، الفقه الإسلامي ، ٩١ ، إبراهيم فؤاد ، الموارد المالية في الإسلام ، ١٢٥ - ١٢٦

٢- الطوسي ، الإقتصاد فيما يتعلق في الاعتقاد ، ٤٢٦ ؛ ينظر ، إبن تيمية ، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، ٣٧ ، العاني ، الفقه الإسلامي ، ٩١ ، إبراهيم فؤاد ، الموارد المالية في الإسلام ، ١٢٥ - ١٢٦

٣- الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ١٥٧

٤- أبو يوسف ، الخراج ، ١٩٧ ؛ ينظر ، الطوسي ، الإقتصاد فيما يتعلق في الاعتقاد ، ٤٢٦ ، ابن تيمية ، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، ٣٨

٥- العاني ، الفقه الإسلامي ، ٩١

٦- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٩/١٩ ؛ ينظر ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٥٢/٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢١٥/٤

٧- نهج البلاغة ٢٣١

٨- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٦٧/٢

٩- البحراني ، شرح الكبير ، ١٣٢/٣ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥٥/٢

أما عن الآثار المترتبة على هذا الإنفاق فهي كثيرة ولكنها من جنس واحد وقد تكون هذه الآثار حميدة في الظاهر إلا أنها مقدمة للبؤس الأبدي ، وقد بين (عليه السلام) ذلك جلياً حينما قال :- ((وَلَيْسَ لِوَاضِعِ الْمَعْرُوفِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ ، وَعِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ ، مِنَ الْحَظِّ فِيمَا أَتَى إِلاَّ مَحْمَدَةُ اللِّئَامِ ، وَثَنَاءُ الأَشْرَارِ ، وَمَقَالَةُ الْجُهَّالِ ، مَا دَامَ مُنْعِماً عَلَيْهِمْ ، مَا أَجْوَدَ يَدَهُ ! وَهُوَ عَنْ ذَاتِ اللهِ بَخِيلٌ !..))[1]

وقد يكون الكلام معنوياً ولا يتعلق بالجانب المالي أو المادي إلاّ أنه جزء منه على الأقل ، وأبرز الآثار انه يعلى شأن المنتفعين الذين لا يمكنهم رفع ما يصيب سمعته وهم متملقون لهذا الإنسان البخيل مع الله السخي مع أعدائه تعالى .

١- نهج البلاغة ، ٢٤٩

الفصل الثاني

النظام المالي للدولة

النظام المالي للدولة

من البديهي أن النظام المالي للدولة في الإسلام يقوم على مرتكزات أساسية تعتمد بمجملها على بيت المال ، فبيت المال يمثل النظام المالي المعتمد في الدولة الإسلامية في تحقيق التوازن بين مواردها ومصروفها وهو ديوان يقوم على صيانة المال وحفظه والتصرف فيه لصالح الجماعة الإسلامية وهو يشبه وزارة المالية في وقتنا الحاضر ، وصاحبه يقوم مقام وزير المالية [١] .

وهو مؤسسة تأخذ على عاتقها الإشراف على ما يدر من الأموال وما يخرج منها في أوجه النفقات والمدخولات المختلفة [٢] .

وبيت المال يشمل النظر في كل ما يتعلق بأموال الدولة من خراج وصدقة وأعشار وأخماس وجزية وغير ذلك ، وفضلاً عن ذلك فهو يُثبت جميع أصول الأموال على أصنافها ، ونجد أن لبيت المال حقوقاً وعليه واجبات فكل ما يستحقه المسلمون ولم يتعين مالكه منهم فهو حق من حقوق بيت المال ، وكل ما وجب صرفه من مصالح المسلمين فهو حق على بيت المال[٣] ولكل نظام مالي موارد ونفقات ، لذا يمكن تقسيم هذا النظام إلى :-

- **موارد بيت المال**

تنوعت موارد بيت المال في خلافة الإمام علي (عليه السلام) وهي تشمل مجموعة من الضرائب الشرعية التي أقرها الإسلام وورد بأنها تمثل موارد دائمية للدولة في الوقت الذي مثل البعض الآخر مورداً منقطعاً ، كما أن مقادير تلك الضرائب لم تكن محددة أو ثابتة ، وفقاً لإعتبارات عديدة [٤] .

١- الكروي وآخرون ، المرجع في الحضارة العربية الإسلامية ، ١٢٧ ؛ ينظر ، حسن إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام ، ٢٧٧

٢- ينظر العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي (عليه السلام) ، ٢٦٢

٣- الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ٢٦٦ ؛ ينظر ، أبو يعلى ، الأحكام السلطانية ، ٢٣٥ ، جرجي زيدان ، تاريخ التمدن الإسلامي ،١/ ٢٢١ -٢٢٢ ، الكروي و(آخرون)، المرجع في الحضارة العربية الإسلامية ، ١٢٧، أحمد عبد الباقي ، الأحوال المالية للدولة العربية الإسلامية ؛ ٥٩ ، ٦١

٤- ينظر العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي(عليه السلام) ، ٢٦٧

وقد تكفل الإمام علي (عليه السلام) ببيان هذه الموارد في أكثر من مناسبة في نهج البلاغة ولكن بشكل ضمني وبالدراسة لهذه الإشارات يمكن القول أن الإمام (عليه السلام) قد حّدد الموارد الآتية :-

١. الفيء

٢. الخراج

٣. الزكاة والصدقة

على أن ما ورد عند الإمام علي (عليه السلام) عن هذه الأمور يقع ضمن هذا الإطار الذي ذكرته الكتب المختصة [١]

١. الفيء

الفيء مأخوذ من كلمة فاء يفيء إذا رجع إلى الشيء [٢] ، أما في الاصطلاح : يعرفه ابن آدم بأنه ما صولح عليه المسلمون من الجزية والخراج بغير قتال [٣] أو هو كل ما وصل من المشركين بغير قتال ، فهو كمال الهدنة وأعشار متاجرهم [٤] ، وسمي المال الحاصل فيئاً ، لأن الله أفاءه على المسلمين ، أي رده عليهم من الكفار[٥] ، رجع من غير المسلمين إلى المسلمين[٦] ؛ فإن الأصل إن الله تعالى إنما خلق الأموال إعانة على عبادته ، لأنه إنما خلق الخلق لعبادته ، فالكافرون به أباح أنفسهم التي لم يعبدوه بها ، وأموالهم التي لم يستعينوا بها على عبادته لعباده المؤمنين الذين يعبدونه ، وأفاء

١- أبو يوسف ، الخراج ، ١٢٣ ؛ ينظر، جرجي زيدان ، تاريخ التمدن الإسلامي ،١/ ٢٢٢ ،٢٣٠ ، الكروي وآخرون ، المرجع في الحضارة العربية الإسلامية ، ١٢٧، شوقي أبو خليل ، الحضارة العربية الإسلامية ،٣٣١ ، الصالح ، النظم الإسلامية نشأتها وتطورها ، ٣٥٥ ، حسن إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام ، ٢٧٧ ، الخربوطلي ، الحضارة العربية الإسلامية ، ٢١٣

٢- ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، ٤/٤٣٥ ؛ ينظر ، الزبيدي ، تاج العروس ، ١/٢١٣

٣- الخراج ، ٣٩٣ ؛ ينظر ، العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي (عليه السلام) ،٢٨١

٤- الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ١٦١ ؛ ينظر ، أبو يعلى ، الأحكام السلطانية ، ١٢٠ ، ابن تيمية ، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، ٤٠ – ٤١، جرجي زيدان ، تاريخ التمدن الإسلامي ، ٢٢٦ ، الصالح ، النظم الإسلامية نشأتها وتطورها ،٣٦٨ ، الخربوطلي ، الحضارة العربية الإسلامية ، ٢١٥ ، إبراهيم فؤاد ، الموارد المالية في الإسلام ، ١٥٢ ، نجمان ياسين ، تطور الأوضاع الاقتصادية ، ١١٣، الصدر ، اقتصادنا ، ٧٩٥

٥- ابن تيمية ، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، ٤٠ – ٤١

٦- إبراهيم فؤاد ، الموارد المالية في الإسلام ، ١٥٢

إليهم ما يستحقون[١] .

وهنا نجد أن الإمام (عليه السلام) قد تناول الفيء بشكل غير مباشر وفي مناسبات عدة ، واهم ما طرحه (عليه السلام) هو مسألة توفيرهذا الفيء والحفاظ عليه والقائمين بذلك إذ عــدّ الإمام علي (عليه السلام) توفير الفيء للمسلمين والحرص عليه جزءاً من وظائف الإمام أو الخليفة ، إذ قال :- ((.. أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ لِي عَلَيْكُمْ حَقّاً ، وَلَكُمْ عَلَيَّ حَقٌ : فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَيَّ : فَالنَّصِيحَةُ لَكُمْ ، وَتَوْفِيرُ فَيْئِكُمْ ..))[٢]

وقد أشار شارحون إلى أن مقصد الإمام علي (عليه السلام) من ذلك هو توفير الفيء لسد حاجة المسلمين [٣] وهذا يعكس السياسة العادلة للإمام (عليه السلام) في توفير الفيء وتقسيمه ، فقد كان (عليه السلام) يقسم ما في بيت المال على الناس ولم يفضل أحداً على أحد[٤] ، وإن كان هذا يدل على شيء فإنما يدل على حسن التعامل في هذا الميدان وهو الميدان الإقتصادي ، أو بصورة أخرى هو تركيز على مفهوم يعد مقدمة للسياسة الإقتصادية العادلة .

ومما مــرّ يمكن الخروج بجملة من الأمور :

١- من حق الرعية على الحاكم توفير فيئهم .

٢- من الشروط الواجب توفرها في الحاكم العادل هي الإنصاف في توزيع الفيء

٣- عدم التفضيل والتفريق بين أفراد الرعية في التوزيع أو عدم صنع طبقات أو فئات في المجتمع .

ولم يكتف الإمام علي (عليه السلام) بذلك وإنما أشار إلى المستحقين في ذلك التوزيع أو بالأحرى انه أراد إبراز الحكم الشرعي في تقسيم الفيء ويمكن أن نلمس ذلك في قوله (عليه السلام) حينما ذكر فعل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في كلام له (عليه السلام) يبين فيه بعض أحكام الدين ويكشف للخوارج الشبهة وينقض حكم الحكمين :- ((.. وَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم .. وَقَطَعَ السَّارِقَ وَجَلَدَ

١- ابن تيمية ، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، ٤٠ - ٤١

٢- نهج البلاغة ، ٧٧

٣- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ١٩٨ -١٩٩ ، ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١/ ١٨٢

٤- ابن سلام ، الأموال ، ٢٧٨ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ،٢/ ١٩٨ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤/ ٧٧ ، نجمان ياسين ، تطور الأوضاع الإقتصادية ، ٢٩٨

الزَّانِيَ غَيْرَ المحْصَنِ ثُمَّ قَسَمَ عَلَيْهِمَا مِنَ الْفَيْءِ ..))[1]

وقد اجمع كثير من الشارحين على أن مقصد الإمام (عليه السلام) من هذا النص عدة أمور نستعرضها كالأتي :

١- إن مرتكب الكبيرة لا يكفر [2].

٢- إقامة الحكم الشرعي بحق كل من السارق بقطع اليد ، والزاني من لم يكن له زوجة قادر على وطئها بالجلد [3] .

٣-**أما النقطة الثالثة** والمهمة التي تخصنا في هذا النص هي انه بالرغم من أن السارق والزاني من مرتكبي الكبيرة إلا أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يخرجهما من الإسلام وأعطاهما سهميهما من الفيء وبيت مال المسلمين [4] . فالعقوبة وإقامة حق الله شيء وتكفيرهما شيء آخر لا يرتبط بالكبيرة [5] .

ونفهم من هذا سماحة الإسلام وإفساح مجال التوبة لمن ارتكب الكبيرة بعدم تكفيرهم وخروجهم من الدين وهذا يدل على التسامح والأخلاق العالية التي جسدها الدين الإسلامي ، ومع ذلك أقام الحد الشرعي على كل مذنب .

وبعدما تكلم (عليه السلام) عن الفيء وتوفيره فضلاً عن شمولية السارق والزاني به فهو ينتقل إلى مجال أعمق من ذلك شروط توزيع هذه الأموال من خلال كلامه إلى عبد الله بن

١- نهج البلاغة ، ٢٣٢

٢- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٧٠/٢ ؛ ينظر ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٤٢٥/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٩٨/٨ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٤٦/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٦٠/٢

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ١٣٥/٣ ؛ ينظر ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٤٦/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٦٠/٢

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ١٣٥/٣ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٢٨٤/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٧٠/٢ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٦/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٩٨/٨ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٤٦/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٦٠/٢

٥- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٦٠/٢

زمعه [١] ، وهو من شيعته ، حينما قدم عليه في خلافته يطلب منه مالاً ، فقال الإمام (عليه السلام) :- ((إِنَّ هذَا الْمَالَ لَيْسَ لِي وَلاَ لَكَ ، وَإِنَّمَا هُوَ فَيْءٌ لِلْمُسْلِمِينَ ، وَجَلْبُ أَسْيَافِهِمْ ، فَإِنْ شَرِكْتَهُمْ فِي حَرْبِهِمْ كَانَ لَكَ مِثْلُ حَظِّهِمْ ، وَإِلاَّ فَجَنَاةُ أَيْدِيهِمْ لاَ تَكُونُ لِغَيْرِ أَفْوَاهِهِمْ))[٢]

ويمكن أن يُفهم من هذا النص عدة أمور :-

١- أن الإمام (عليه السلام) جمع أموال الفيء والغنيمة وجعلها شيئاً واحداً [٣] .

٢- أن المال ، مال عام للأمة وليس مالاً خاصاً يجوز التصرف فيه إذ أن أموال الفيء والغنيمة هما من باب الغنائم فضلاً عن أن مصرف خمسهما واحد[٤] ، إلاّ أن الإختلاف بينهما هو أن مال الفيء مأخوذ عفواً ومال الغنيمة مأخوذ قهراً [٥] .

٣-يعد هذا النص كاشف عن السياسة التي اتبعها (عليه السلام) في توزيع هذه الأموال ، ولعل ما ذكر عن طلب ابن زمعه ورفض الإمام إعطاءه لعدم الإستحقاق وهو ما يوضح ذلك .

ونستقرئ من هذا النص دروساً رائعة هي عبارة عن رسالة لكل الحكام والملوك والأمراء وأصحاب الوظائف والمراتب وتعبر عن درس في النزاهة والحفاظ على حقوق المسلمين كي يضعوها في مواضعها دون تفضيل لأحد على أحد [٦] .

وكذلك يبين هذا النص نزاهة حكمه (عليه السلام) وشدة عدله ، وهذا يدل على سياسته المالية في التوزيع أيضاً .

ينتقل الإمام (عليه السلام) بعد ذلك من سياسة العدل والنزاهة في توزيع أموال الفيء إلى توصية عماله

١-عبد الله بن زمعه : عبد الله بن زمعه بن الأسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزى بن قصي ، وكان من أشراف قريش ؛ ينظر ، مصعب الزبيري ، نسب قريش ،٢٠٦/٦، ٢٢٢ ، ابن حزم ، جمهرة انساب العرب ، ١١٩/١

٢- نهج البلاغة ،٤٤٨

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ١١٢/٤ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٦/١٥

٤- ينظر ، الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ١٧٧، البحراني ، شرح الكبير ، ١١٢/٤ ، العاني ، الفقه الإسلامي ، ٨٤ -٩٩ ، العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي (عليه السلام)، ٣٠٤

٥- ينظر ، الزمخشري ، الكشاف ، ١٥٨/٢

٦- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٨٦/٤

بالتزام هذه السياسة وعدم خيانة أموال المسلمين وذلك بترهيبهم بإنزال العقوبة بهم ، وذلك من خلال كلامه (عليه السلام) الذي أرسله بكتاب إلى زياد بن أبيه وهو خليفة عامله عبد الله بن العباس على البصرة إذ قال (عليه السلام) :- ((وَإِنِّي أُقْسِمُ بِاللهِ قَسَماً صَادِقاً ، لَئِنْ بَلَغَنِي أَنَّكَ خُنْتَ مِنْ فَيْءِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئاً صَغِيراً أَوْ كَبِيراً ، لأ شُدَّنَّ عَلَيْكَ شَدَّةً تَدَعُكَ قَلِيلَ الْوَفْرِ(1) ، ثَقِيلَ الظَّهْرِ ، ضَئِيلَ الأمْرِ، وَالسَّلاَمُ .))(2)

إن كلام الإمام (عليه السلام) المذكور في هذا النص هو عبارة عن وصايا وإرشادات ونصائح إلى عماله وولاته بعدم خيانة الأمة في أموالها كانت فيئاً أو غير ذلك بغض النظر عن المقصود بها .

ويبين هنا (عليه السلام) العقوبة التي تتخذ بحق زياد بن أبيه وكل من يثبت عليه بأنه خان الأمة وتصرف بأموال المسلمين المتمثلة بالفيء وغيرها من عماله أو ولاته (3) ، وهذا يوضح تأكيد الإمام (عليه السلام) لهذه العقوبة بالقسم بالله تعالى (4) ، وإن هذا الطرح أرتكز على ثلاثة مرتكزات :

١- التهديد بمصادرة الأموال المسلوبة (5) .

٢- وضع هكذا والي موضعاً لا يحسد عليه مما يجعله متأثر سلبياً بكل ما يقع على الفقراء أو المساكين (6) .

١- الوفر : الكثير والوفر من المال والمتاع : الكثير الواسع ، وقيل : هو العام من كل شيء ، والجمع وفور ؛ والوفر المال الكثير ؛ ينظر ، ابن منظور ، لسان العرب ،٢٨٧/٥

٢- نهج البلاغة ، ٤٧٧

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٣٩٩/٤ ؛ ينظر ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٥٦/٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٣٤/٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،١٩١/٤

٤- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٦٥/٣ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٣٦/٨ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٣٠/١٨

٥- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٣٨/١٥ ؛ ينظر البحراني ، شرح الكبير ، ٤٠٠/٤ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١٥٦/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٦٦/٣ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٥٦/٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٣٤/٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٩٢/٤

٦- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٣٨/١٥ ؛ ينظر البحراني ، شرح الكبير ، ٣٩٩/٤ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١٥٦/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٦٦/٣ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٥٦/٣ ،الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٣٥/١٨ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٣٤/٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٩١/٤

٣-يجعله حقيراً صغيراً من حيث إسقاط منزلته من أعين الناس وذلك بعزله عن منصبه [١] .

ونستنتج من هذا النص عدة أمور :

١- محاسبة الإمام علي (عليه السلام) لعماله وولاته ووضع المراقبة عليهم .

٢- انه (عليه السلام) يحمل على ولاته إذا شعر منهم خيانة أو بعض التقصير وهذا ما يبدو في كلامه مع زياد .

٣- السياسة العادلة في إدارة الدولة .

وإن هذا النص وغيره يُسلط فيه (عليه السلام) الضوء على أهمية :-

- الانتفاع من العناصر الكفوءة والورعة .
- الإحاطة بأساليب هذه العناصر في معاملة الأمة من خلال مراكزهم القيادية بالإستعانة بجهاز من الرقباء والعيون ، وذلك ليرى مدى طاعة الولاة وتنفيذ قواعد العدالة الإسلامية ، فإن بدى من احدهم خطأ أو تقصير بادر الإمام إلى تقويم سلوكه بالوسائل التربوية تارة وبالتهديد أو بالعزل تارة أخرى إذا لزم الأمر [٢].

ولعل الإمام (عليه السلام) كرر هذه الفكرة في مناسبة أخرى حينما ذكر لأحد عماله وما يفعله من تقسيم لفيء المسلمين على أقربائه وكان يتحدث بأسلوب شديد ونقصد هنا ما ورد من كلام الإمام علي (عليه السلام) في كتاب إلى مصقلة بن هبيرة الشيباني[٣] وهو عامله على أردشير خرة [٤] مهدداً ومتوعداً :- ((بَلَغَنِي عَنْكَ أَمْرٌ إِنْ كُنْتَ فَعَلْتَهُ فَقَدْ أَسْخَطْتَ إِلهَكَ ، وَعَصَيْتَ إِمَامَكَ ؛ أَنَّكَ تَقْسِمُ فَيْءَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِي حَازَتْهُ رِمَاحُهُمْ وَخُيُولُهُمْ ، وأُرِيقَتْ عَلَيْهِ دِمَاؤُهُمْ ، فِيمَنِ اعْتَامَكَ مِنْ أَعْرَابِ قَوْمِكَ . فَوَالَّذِي فَلَقَ

١- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٣٨/١٥ ؛ ينظر البحراني ، شرح الكبير ، ٣٩٩/٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٦٦/٣ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٥٦/٣ ،الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٣٥/١٨ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٩٢/٤

٢- ، عبد الزهرة عثمان ، العدالة الإجتماعية عند أمير المؤمنين (عليه السلام) ، ١٦

٣- مصقلة بن هبيرة الشيباني : مصقلة بن هبيرة بن شبل بن يثربي بن أمرئ ألقيس بن ربيعة بن مالك بن ثعلبة بن عكاية بن صعب بن علي ، وهم من بني شيبان ؛ ينظر ، ابن حزم ، جمهرة انساب العرب ٣٢١/٢

٤- أردشير خرة : اسم مركب معناه بهاء أردشير ، و أردشير هذا ملك من ملوك الفرس ، وسميت أحد كور فارس القديمة باسم هذا الملك ؛ ينظر ، ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ١٤٦/١

الْحَبَّةَ ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ ، لَئِنْ كَانَ ذلِكَ حَقّاً لَتَجِدَنَّ لَكَ عَلَيَّ هَوَاناً ، وَلَتَخِفَّنَّ عِنْدِي مِيزَاناً، فَلاَ تَسْتَهِنْ بِحَقِّ رَبِّكَ ، وَلاَ تُصلِحْ دُنْيَاكَ بِمَحْقِ دِينِكَ ، فَتَكُونَ مِنَ الأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً.

أَلاَ وَإِنَّ حَقَّ مَنْ قِبَلَكَ وَقِبَلَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي قِسْمَةِ هذَا الْفَيْءِ سَوَاءٌ، يَرِدُونَ عِنْدِي عَلَيْهِ ، وَيَصْدُرُونَ عَنْهُ .))[1]

ويرى بعض الشارحين أن هذا الكتاب لا يقتصر على كونه إلى عامل فحسب بقدر ما هو وثيقة رسمية من أروع الوثائق التي تدل على عدالة الإمام (عليه السلام) وعلى مراقبة عماله في كيفية تقسيم فيء المسلمين ومحاسبتهم على ذلك ، فمن خلال هذا النص نستنتج أموراً منها :-

١- تقسيم الفيء على مستحقيه فقط دون أن يكون للمحسوبية والمنسوبية قدر[2]

٢- عدم قيام الوالي بتقسيم الفيء على أتباعه وشيعته [3] .

٣- المراقبة الشديدة من الإمام علي (عليه السلام) لعماله وولاته وهي أبرز سمات العدالة التي ينشدها الناس .

وإن كان الوالي فعل ذلك حقاً أي أساء التوزيع يترتب عليه عدة أثار :

أولاً: أغضب إلهه وذلك لأنه وضع الفيء في غير موضعه [4] ، وهو بذلك خالف أمر ربه [5] .

ثانياً : عصى إمامه لأنه فعل ذلك من نفسه بدون إجازة من إمامه [6] ، لذلك يعد متمرداً على ما أوصاه

١- نهج البلاغة ، ٥٢٧

٢- ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٧٦/١٦ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٩٥/٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٠٧/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ١٤٨/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٨٢/٢٠ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٦/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٨/٤

٣- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٣٨٣/١ ؛ ينظر ، الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٤٠/٣ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٧٦/١٦ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٩٥/٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٠٧/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ١٤٨/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٨٢/٢٠ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٦/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٨/٤

٤- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٠٧/٤؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٨/٤

٥- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٠٧/٤؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٨/٤

٦- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٨/٤

الإمام علي (عليه السلام) [1]

ثم اقسم (عليه السلام) قسمه المعتاد في معرض الوعيد إن كان ذلك منه حقاً أي يقصد بذلك خيانة الوالي [2]، فسوف يجد هذا الوالي نفسه ذليلاً وحقيراً عند إمامه [3] ، وسيجد نفسه في عذاب وعقاب كونه أخف ميزاناً عند الإمام (عليه السلام) [4] .

كما أن هناك كلاماً آخر في هذه الشخصية نفسها ، وهو مصقلة بن هبيرة أرسله الإمام (عليه السلام) بعد معرفته بهروبه إلى معاوية وكان قد ابتاع سبي بني ناجية [5] المرتدين من عامل أمير المؤمنين علي (عليه السلام) واعتقهم فلما طالبه بالمال غدر به وهرب إلى الشام إذ قال (عليه السلام):- ((قَبَّحَ اللهُ مَصْقَلَةَ ! فَعَلَ فِعْلَ السَّادَةِ ، وَفَرَّ فِرَارَ الْعَبِيدِ ! فَمَا أَنْطَقَ مَادِحَهُ حَتَّى أَسْكَتَهُ ، وَلاَ صَدَّقَ وَاصِفَهُ حَتَّى بَكَّتَهُ ، وَلَو أَقَامَ لأخَذْنَا مَيْسُورَهُ ، وَانْتَظَرْنا بِمَالِهِ وُفُورَهُ))[6] .

وقد أشار(عليه السلام) إلى حسن صنيع مصقلة في البداية ونقصد أمر العتق إلاّ أن سوء العاقبة هي التي دعت مدحه ووصفه يسكت عن ذلك ليدين هذا العمل المشين [7] وقد بين (عليه السلام) الحكم على مصقلة في حالة حضوره وعدم هروبه وهو انتظار تيسر الحال ووفرة الأموال .

١- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٨/٤

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٩٥/٥ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٨/٤

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٤٠/٣ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٩٥/٥ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢١٨/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٠٨/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٨/٤

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ٩٥/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٠٨/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ١٤٨/٣، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٨/٤

٥- بني ناجية : هم قوم كانوا مع الإمام علي (عليه السلام) في معركة الجمل وصفين بقيادة الخريت بن راشد الناجي ، لكنهم خرجوا على الإمام علي (عليه السلام) بعد معركة صفين أي بعد تحكيم الحكمين في سنة ٣٨ هـ وأصبحوا من الخوارج ، فارتدوا عن الإسلام ، فوجه إليهم الإمام (عليه السلام) معقل بن قيس الرياحي إلى البلد فقتل الخريت وسبى بني ناجية ، فاشتراهم مصقلة ، وأنفذ بعض الثمن ثم هرب إلى معاوية ؛ ينظر ، اليعقوبي ، تاريخ اليعقوبي ، ١٩٤/٢ -١٩٥ ؛ ينظر ، ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ٣٦٤/٣ ، محسن الأمين ، أعيان الشيعة ، ٢٩٦/٦

٦- نهج البلاغة ، ٨٦

٧- ينظر ، بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٣٢٥/١

وأكد (عليه السلام) مرة أخرى على هذا الحكم الذي أختلف من وقت لآخر وظرف لآخر إذ بيّن الحكم الشرعي لسرقة بيت المال ونلاحظ ذلك بشكل جلي من موقفه وحكمه في إحدى القضايا الواردة في نهج البلاغة فقد رُفِعَ إليه رجلان سرقا من مال الله ، أحدهما عبد لبيت المال ، والآخر من عروض الناس فقال (عليه السلام) :- ((أَمَّا هذَا فَهُوَ مِنْ مَالِ اللهِ وَلاَ حَدَّ عَلَيْهِ ، مَالُ اللهِ أَكَلَ بَعْضُهُ بَعْضاً ، وَأَمَّا الآخَرُ فَعَلَيْهِ الْحَدُّ الشَّدِيدُ . فقطع يده .)) [1]

وقد أراد الإمام علي (عليه السلام) من هذا الكلام إقامة الحكم الشرعي للسرقة من أموال بيت المال بين ذلك الحكم كما يلي :

لا تقطع يد عبد لبيت المال سرق من مال الفيء والغنيمة لأن له نصيباً فيها ولاسيما إذا كان المال المسروق بقدر نصيبه من هذه الأموال [2] ، أما إذا كان مقدار المال المسروق من أموال بيت المال أكثر أو فيها زيادة عن نصيب الغانم وجب عليه القطع [3] ، بينما إذا كان العبد من عروض الناس وسرق من هذه الأموال ولم يكن له فيها نصيب فتقطع يده[4]

وعملية العقاب هذه في المثالين السابقين هي تقويمية من ناحية ، ودالة على فكر قابل للتطبيق لا ينحصر بالجانب النظري من ناحية أخرى ولعل آثار هكذا سياسة قد بدت بصورة واضحة في تلك العدالة المثالية التي سادت زمن الإمام علي (عليه السلام) .

١- نهج البلاغة ، ٦٥٨

٢- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٤٤٤/١ ؛ ينظر، الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣٧٥/٣ ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٧٦/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٦٠/١٩ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٨٢/٥، التستري ، بهج الصباغة ، ٣٣٨/٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٩٧/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٦٠/٢١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤١٦/٥

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣٧٥/٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٧٦/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٦٠/١٩ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٨٢/٥ ،الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٦٠/٢١

٤- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٤٤٤/١ ؛ ينظر، الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣٧٥/٣ ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٧٦/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٦٠/١٩ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٨٢/٥، التستري ، بهج الصباغة ، ٣٣٨/٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٩٧/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٦٠/٢١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤١٦/٥

٢- الخـــــراج

هو ما يخرج من غلة الأرض ، والبلاد الخراجية : التي افتتحت صلحاً ووظف ما صولح عليه أهلها على أراضيهم[١] ، وهي ضريبة تفرض على الأرض التي صولح عليها أهلها عند الفتح وبقيت في أيدي أصحابها [٢] .

ومن الناحية المالية ، فهو ما وضع على رقاب الأرض الزراعية من حقوق تؤدى من غلتها[٣] ، ويعتبره الفقهاء مفروضا بحكم الآية الكريمة قال تعالى ﴿ أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجاً فَخَرَاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾[٤]

ونتيجة لأهمية الخراج وجبايته في الدولة الإسلامية كونه من أهم موارد بيت المال فقد أولاه الإمام علي (عليه السلام) أهمية كبيرة ليس لمجرد جمع كمية كبيرة من المال بقدر ما يمثل العدالة الإسلامية في المجتمع وبين الناس وذلك من خلال توضيحه كيفية جباية الخراج التي يجب أن تتمثل في موظفي الجباية ، لذلك فالإمام (عليه السلام) كان حريصاً على أن يلتزم موظفو ذلك الجهاز بأقصى درجات العدل والنبل[٥] ، كما رفض الإمام (عليه السلام) بشدة بل ونهى عن استعمال أساليب تعسفية في إجبار أصحاب الأراضي على الدفع تلك المتمثلة بالمصادرة أو ببيع بعض السلع والحاجات الضرورية وجعلها مقابل

١- ابن منظور ، لسان العرب ، ٢/٢٥٢ ، ١١/ ٥٠٤ ؛ ينظر ، إبراهيم مصطفى وآخرون ، المعجم الوسيط ، ١/٢٢٣

٢- أبو يوسف ، الخراج ،١٨٣ ؛ ينظر ، ابن آدم ، الخراج ، ٣٩٧ ، الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ١٣٣ ، أبو يعلى ، الأحكام السلطانية ، ١٤٨ ، الكروي ، المرجع في الحضارة العربية الإسلامية ، ١٢٨ ، جرجي زيدان ، تاريخ التمدن الإسلامي ، ١/٢٢٧ ، الصالح ، النظم الإسلامية ، ٣٥٩ ، حسن إبراهيم حسن ، تاريخ الحضارة الإسلامية ، ٨٧٩ ، نجمان ياسين ، تطور الأوضاع الإقتصادية ، ١٨٤ ، شوقي أبو خليل ، الحضارة العربية الإسلامية ،٢٣٢ ، الخربوطلي ، الحضارة العربية الإسلامية ، ٢١٨ ، العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي (عليه السلام)،٢٨٤

٣- الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ١٨٦ - ١٨٧؛ ينظر ، الخربوطلي ، الحضارة العربية الإسلامية ، ٢١٦ ، أحمد عبد الباقي ، الأحوال المالية للدولة العربية الإسلامية ، ١١٩ ، إبراهيم فؤاد ، الموارد المالية في الإسلام ، ١٥٦ ، العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي (عليه السلام)،٢٨٤

٤- القران الكريم (المؤمنون - ٧٢)

٥- عبد الزهرة عثمان ، العدالة الاجتماعية عند أمير المؤمنين (عليه السلام) ، ٢١

الضريبة [1] ، لذا فإنه (عليه السلام) كتب إلى عمال الخراج :- ((مِنْ عَبْدِ اللهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى أَصْحَابِ الْخَرَاجِ : .. فَإِنَّكُمْ خُزَّانُ الرَّعِيَّةِ ، وَوُكَلاَءُ الأُمَّةِ ، وَسُفَرَاءُ الأَئِمَّةِ . وَلاَ تُحْشِمُوا أَحَداً عَنْ حَاجَتِهِ ، وَلاَ تَحْبِسُوهُ عَنْ طَلِبَتِهِ ، وَلاَ تَبِيعُنَّ لِلنَّاسِ فِي الْخَرَاجِ كِسْوَةَ شِتَاءٍ وَلاَ صَيْفٍ ، وَلاَ دَابَّةً يَعْتَمِلُونَ عَلَيْهَا ، وَلاَ عَبداً ، وَلاَ تَضْرِبُنَّ أَحَداً سَوْطاً لِمَكَانِ دِرْهَمٍ ، وَلاَ تَمَسُّنَّ مَالَ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ ، مُصَلٍّ وَلاَ مُعَاهَد ..))[2]

إن مرام الإمام (عليه السلام) من كلامه هذا هو النصح والإرشاد لعمال الخراج وبين (عليه السلام) أسباباً توضح غاية هذه النصائح وهي :

١-باعتبار عمال الخراج خازنين لأموال الناس فمن الواجب عليهم المحافظة على هذه الأمانة وعدم خيانتها [3] .

٢-وكونهم وكلاء الأمة فلابد لهم من إقامة الحق ورعاية العدل والمحافظة على المصالح العامة [4] .

٣-وكذلك اعتبرهم الإمام (عليه السلام) سفراء الأئمة أي جعلوا رسلاً من القادة والحكام وأولياء الأمور يتولون الأمور نيابة عنهم ويتصرفون في القضايا بالوكالة عنهم[5] ، لذلك يدعوهم الإمام (عليه السلام) إلى أن يكونوا وجوها طيبة تتلقى الناس بالبشر والبسمة وحسن الأخلاق [6] .

ونلاحظ من خلال هذا النص بأن هناك مجموعة من الأمور التي نهى الإمام علي (عليه السلام) عماله من إتباعها وهي :

١- العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام (عليه السلام) ، ٢٩٤

٢- نهج البلاغة ، ٥٤٢

٣- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٣٧/٤ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٤٩/٢٠ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٨٣/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤١/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٠٨/٤

٤- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٣٧/٤ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٤٩/٢٠ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤١/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٠٨/٤

٥- كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٥١٥/٢ ؛ ينظر، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٢٦٤/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٣٧/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٤٩/٢٠ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤١/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٠٨/٤

٦- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٠٨/٤

- نهاهم الإمام (عليه السلام) من أن يغضبوا طالب حاجة ، لأنهم بذلك يمنعونه عن طلب حاجته ومن ثمَّ يقوم الفرد بترك حاجته وعدم المطالبة بها [١] .
- نهاهم عن المنع والحجب عن مقابلة الناس وأن يكونوا مستقبلين لأي طالب حاجة[٢] .
- كما نهى (عليه السلام) عن عدم أخذ ضريبة الخراج من الأشياء التي يحتاجها الإنسان مثل الغذاء والكساء والمسكن أو آلة أو حيوان يعتمد عليه في عمله [٣] .
- كما بين (عليه السلام) بأنه لا تجوز مصادرة أي شيء من ذلك لوفاء ضريبة سابقة ، ويمهل المعسر إلى ميسرة [٤].
- عدم ضرب الناس أثناء الجباية وذلك بعدم استخدام العنف والقسوة من أجل تحصيل مال الخراج بل عليهم أن يستخدموا اللين والرفق والكلمة الطيبة [٥] .
- عدم التجرؤ على أخذ أموال المسلمين وغير المسلمين من أهل الكتاب [٦] وذلك لحرمة أخذ مال

١- الراوندي، منهاج البراعة ، ١٦٢/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠/١٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٣٢/٥ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٢٦٤/١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٣٧/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٣٧/٤ ،أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٢٥/٣ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٨٣/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤١/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٠٨/٤

٢- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣/ ١٦٢؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٣٢/٥، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٣٧/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٤٩/٢٠ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٠٩/٤

٣- الراوندي، منهاج البراعة ، ١٦٢/٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٥١٥/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠/١٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٣٢/٥ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٣٧/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٣٧/٤، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٥٠/٢٠ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٨٣/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤١/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٠٩/٤

٤- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤١/٤ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٠٩/٤

٥- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠/١٧ ؛ ينظر ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٣٧/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٣٨/٤، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٥٠/٢٠ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٨٣/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤١/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٠٩/٤

٦- الراوندي، منهاج البراعة ، ١٦٢/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢١/١٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٣٢/٥ ،التستري ، بهج الصباغة ، ٥٧٩/٦ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٣٨/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٣٨/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٢٥/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٥٠/٢٠ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٨٣/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤١/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٠٩/٤

الصنفين بدون طيبة المسلم نفسه لإسلامه [1] والمعاهد لما بينه وبين المسلمين من الإلتزام بحمايته مقابل دفع الجزية [2].

يعزز الإمام (عليه السلام) هذه النصائح والإرشادات وذلك بتكرار ذكر كيفية معاملة صاحب الخراج للناس وما تؤول إليه هذه المعاملة ويُلاحظ ذلك من خلال وصيته (عليه السلام) لزيادة بن أبيه _ وقد استخلفه لعبد الله بن عباس على فارس وأعمالها ، في كلام طويل بينهما :- ((..اسْتَعْمِلِ الْعدْلَ وَاحْذَرِ الْعَسْفَ والْحَيْفَ ، فَإِنَّ الْعَسْفَ يَعُودُ بِالْجَلاَءِ ، وَالْحَيْفَ يَدْعو إِلَى السَّيْفِ ..))[3]

نجد هنا دعوة الإمام علي (عليه السلام) لزياد بن أبيه وهو خليفة عامله عبد الله بن العباس على فارس إلى معاملة الرعية بالعدل إذ نهاه عن الشدة والظلم [4] ، كما أكد (عليه السلام) على استعمال العدالة والإنصاف في فرض الضريبة وجبايتها والإلتزام بالمقادير التي حددها الإمام (عليه السلام)[5] .

ويبين الإمام (عليه السلام) هنا الآثار المترتبة على ذلك فإن استعمال الشدة مع الرعية يؤدي إلى إخلاء البلاد من أصحاب الأراضي والفلاحين وهجرتهم عنها [6] وهذا بدوره يسبب خراب البلاد[7] ، وبالأخص الأراضي الزراعية التي تركها أصحابها .

١- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٠٩/٤

٢- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٠٩/٤

٣- نهج البلاغة ، ٦٩٦

٤- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٥١/٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٧٠٦/٢ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٦٦/٥ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٣١٧/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٨٣/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٥١٥/٣ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٦/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٨٤/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٤٠/٥

٥- العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام (عليه السلام) ، ٢٩٢

٦- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٥١/٣ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٦٧/٥ ، شرح الوسيط ، ٦٨٥/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٥٤٢/٢١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٦/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٨٤/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ٥٤٠/٥

٧- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٥٤٢/٢١ ؛ ينظر ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٨٤/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ٥٤٠/٥

وكذلك يوضح (عليه السلام) ظلماً وحيفاً آخر وقع على أصحاب الأراضي وهو قيام العمال بتقديم جباية الخراج قبل نضوج المحاصيل الزراعية وقد نهى (عليه السلام) عن هذا العمل[1]، ووضح سبباً لهذا النهي ، وهو أن تقديم جباية الخراج يؤدي إلى خسارة كبيرة للمزارعين لأنهم سيبيعون المحصول قبل نضوجه بسعر أقل[2] ، بخلاف ما ذكره عبده بأن تقديم الخراج أو الزيادة فيه [3] ، فالرأي الأول هو الراجح حيث اتفق عليه معظم الشارحين وهو بيع المحصول قبل نضوجه من أجل دفع الخراج مما يؤدي إلى خسارة كبيرة على المزارعين . ومن ثمَّ سيؤدي إلى تدهور حياة المزارعين ولجوئهم إلى التمرد والثورة والحروب ضدّ الدولة [4] .

١- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٥/٢٠ ؛ ينظر ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٣١٧/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٤٣/٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٨٤/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ن ٥١٥/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٥٤٢/٢١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٥/٢

٢- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٥/٢٠ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٤٤/٨ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٥١٥/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٥٤٢/٢١

٣- شرح نهج البلاغة ، ٢٥٥/٢

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٦٧/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٨٥/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٨٤/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ٥٤٢/٢١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٦/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٨٤/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٤٠/٥

٣-الزكاة والصدقة

في البداية وحتى تتوضح الأمور يجب أن نعرف أن الصدقة : زكاة والزكاة صدقة يفترق الاسم ويتفق المسمى [١].

والزكاة : تجب في الأموال المرصدة للنماء أما بنفسها أو بالعمل فيها طهارة لأهلها ومعونة لأهل السهمين[٢] ، كما إنها واجبة على كل مسلم حر ملك النصاب ملكاً تاماً ، ولا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول إلا الخارج من الأرض [٣] ، وهي أول ضريبة إسلامية فرضت على الأغنياء والقادرين[٤] ، وهي مظهر من مظاهر التضامن والتكافل الاجتماعي والأخوة في العقيدة [٥] . وقد أثنى القرآن على الذين يعطونها كما في قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ۞ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾[٦] ، كما أن إعطاء الصدقة يعني الإلتزام بضريبة أقرها الإسلام إنسجاماً مع المبدأ الذي يرى في أموال الأغنياء حق الفقراء بحكم أن المال مال الله [٧] ، وقد اعتبرت الزكاة فرضاً وقرنت في أكثر من آية بالصلاة[٨] ، قال تعالى ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُم بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾[٩] ، وجاء في قوله تعالى

١- الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ١٤٥ ؛ ينظر ، الخربوطلي ، الحضارة العربية الإسلامية ، ٢٢٤ ، الصالح ، النظم الإسلامية ،٣٥٥ ، إبراهيم فؤاد ، الموارد المالية في الإسلام ، ١٨

٢- الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ١٤٥ ؛ ينظر ، أبو يعلى ، الأحكام السلطانية ، ٩٩ ، شوقي أبا خليل ، الحضارة العربية الإسلامية ، ٣٣١ ، الخربوطلي ، الحضارة العربية الإسلامية ، ٢٢٤ ، الدوري ، صفوة الأحكام من نيل الأوطار وسبل السلام ، ٢٣، أحمد عبد الباقي ، الأحوال المالية للدولة العربية الإسلامية ، إبراهيم فؤاد ، الموارد المالية في الإسلام ، ١٨-٢٩ ، العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي(عليه السلام) ،٢٧٣

٣- ابن قدامة ، عمدة الفقه ، ٢٢

٤- الصالح ، النظم الإسلامية ، ٣٥٥ ؛ ينظر ، شوقي أبا خليل ، الحضارة العربية الإسلامية ، ٣٣١ ، نجمان ياسين ، تطور الأوضاع الاقتصادية ،١٠٤

٥- ينظر ، شوقي أبو خليل ، الحضارة العربية الإسلامية ، ٣٣١

٦- القران الكريم (المعارج ٢٤ – ٢٥)

٧- نجمان ياسين ، تطور الأوضاع الإقتصادية ،١٠٣

٨- الغزالي ، إحياء علوم الدين ، ٢٠٨/١ ؛ ينظر ، إبراهيم فؤاد ، الموارد المالية في الإسلام، ١٩ ، نجمان ياسين ، تطور الأوضاع الإقتصادية ،١٠٣ ، العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي(عليه السلام)، ٢٧٣- ٢٧٤

٩- القران الكريم (النمل – ٣)

في قوله تعالى أيضاً ﴿وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُواْ لأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللّهِ إِنَّ اللّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾(١)

ونلاحظ أن الإمام (عليه السلام) يوضح ذلك الوجوب في إحدى خطبه قائلاً :- ((.. وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ فَإِنَّهَا فَرِيضَةٌ وَاجِبَةٌ ..))(٢)

وأراد الإمام (عليه السلام) بكونها فريضة وذلك لأنها السهم المنقطع من المال وجوباً (٣)

وعلى ما يبدو أن البحراني أعطى توضيحاً وتفسيراً لمقصد الإمام (عليه السلام) من كون الزكاة فريضة واجبة وهو :

١- أن تكون الزكاة عوناً للفقراء على عبادة الله ، حتى لا يشتغلوا عن العبادة بالطلب (٤)

٢- إن إعطاء الزكاة يمنع هؤلاء من حسد أهل الأموال ، لتكون قلوبهم ساكنة إلى ذلك القدر معلقة به مستمدة من الله تعالى بالدعاء في حفظه متآلفة مع أهل الأموال وذلك يؤدي إلى المشاركة والمعاونة بين الأغنياء والفقراء(٥) ، والزكاة فريضة إلهية واجبة على الأغنياء تؤخذ منهم وترد على الفقراء وفي هذا التشريع من التكافل الاجتماعي ما يجعل الجسد الإسلامي وحده متكاملة يحس الغني من خلالها بواجبه نحو الفقراء كما يشعر الفقير انه في عين الله ونظر الأغنياء ..(٦)

ينتقل الإمام (عليه السلام) من كون الزكاة فريضة واجبة إلى فلسفة إعطائها استكمالاً لما ذُكِر سالفاً ويوضح ذلك من خلال كلامه الوارد في خطبة له (عليه السلام) قال فيها :- ((ثُمَّ إِنَّ الزَّكَاةَ جُعِلَتْ مَعَ الصَّلاَةِ قُرْبَاناً لأَهْلِ الإِسْلاَمِ، فَمَنْ أَعْطَاهَا طَيِّبَ النَّفْسِ بِهَا ، فإِنَّهَا تُجْعَلُ لَهُ كَفَّارَةً ، وَمِنَ النَّارِ حِجَازاً وَوِقَايَةً ، فَلاَ يُتْبِعَنَّهَا أَحَدٌ نَفْسَهُ ، وَلاَ يُكْثِرَنَّ عَلَيْهَا لَهَفَهُ ، فإِنَّ مَنْ أَعْطَاهَا غَيْرَ طَيِّبَ النَّفْسِ بِهَا ، يَرْجُو

١- القران الكريم (البقرة – ١١٠)

٢- نهج البلاغة ، ٢٠٤

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٧٣/١ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٥٣٣/١ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٢٣/٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٧٧/٣ ، شرح الوسيط ، ٢٦٣/١

٤- شرح الكبير ، ٧٩/٣

٥- شرح الكبير ، ٧٩/٣

٦- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥١/٢

بِهَا مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْهَا ، فَهُوَ جَاهِلٌ بِالسُّنَّةِ ، مَغْبُونُ الأجْرِ، ضَالُّ الْعَمَلِ ، طَوِيلُ النَّدَمِ .))[١]

وقد اتفق معظم الشارحين أن الإمام (عليه السلام) أراد بيان فلسفة وأهمية وفضل الزكاة والتي تتوضح في :

١- الزكاة هي قرينة الصلاة وقد ذكرت في أكثر من موضع ذكرت فيه الصلاة مثل قوله تعالى ﴿وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ ﴾[٢] .

٢- الزكاة يتقرب بها إلى الله [٣] ويشترط في إعطاء الزكاة أن يكون عن طيب نفس وعن رضا ومحبة وتقرباً إلى الله تعالى وامتثالاً لأمره[٤] ، وان كانت هي كذلك فستكون كفارة للذنوب أي ماحية لرذيلة البخل وما يستلزمه من الذنوب [٥] وتكون حجاباً بين العبد وبين عذاب الله ووقاية له من النار [٦]

ويعد هذا الكلام أيضاً تحذيراً منه (عليه السلام) من أن يتبع الإنسان زكاته بحيث يدفعها وقلبه معها أي أنها لم تخرج من القلب خالصة لوجه الله بل كانت لبعض دواعي من توقع ربحاً أو مدحاً أو غير ذلك مما ينشده أبناء الدنيا ومحبوها [٧]

١- نهج البلاغة ،٤٠٠

٢- القران الكريم (البقرة – ١١٠)

٣- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٣١١/١ ؛ ينظر ، الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣١٢/٢ ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ١٦٦/٢ – ١٦٧، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠٧/١٠ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٦٥/٣ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٣/ ١٦٣ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٤٦٧/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٧٩/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٣١/١٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٢٣/٣

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٦٥/٣ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٧٩/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٣١/١٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٢٣/٣

٥- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٦٥/٣ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٦٤/١٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٧٩/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٣١/١٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٢٣/٣ ، إبراهيم فؤاد ، الموارد المالية في الإسلام ، ٢٠

٦- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٦٥/٣ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٦٤/١٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٧٩/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٣١/١٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٢٣/٣

٧- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ١/ ٣١٢ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ١٦٧/٢، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٣٢/١٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،٤٢٣/٣

كما نهى الإمام (عليه السلام) من أن يكثر معطي الزكاة من تلهفه على المال الذي أعطاه بتحسر ويتأسف على إخراجها [١] ، لأن ذلك يحكي سوء نيته وإنها لم تخرج من قلبه كما هو حقها بأن تكون خارجة من القلب [٢] ، فالنية هي الشرط الأول من شروط أداء الزكاة [٣] .

وإذا كان الفرد قد أعطى الزكاة من دون طيب نفس ورغبة في إعطائها فهو يتحمل الآثار المترتبة على عمله هذا ومن ذلك : –

- يكون هذا الفرد ناقصاً في الأجر [٤]
- يكون ضال العمل لأن عمله بلا فائدة تعود إليه [٥] .
- يكون الفرد نادماً على ما فاته من ثواب الله لأنه لم يعطِ الزكاة عن طيب نفس [٦].

ثم ينتقل الإمام (عليه السلام) إلى الصدقة وأنواعها وبيان فائدتها وفلسفتها ، وربما نجده لا يفرق بين الصدقة والزكاة لإجتماعهما إلاّ من ناحية الوجوب والإستحباب بعض الأحيان وأول ما يطالعنا في هذا المقام قوله (عليه السلام) :– ((.. وَصَدَقَةُ السِّرِّ فَإِنَّهَا تُكَفِّرُ الْخَطِيئَة ، وَصَدَقَةُ الْعَلاَنِيَةِ فَإِنَّهَا تَدْفَعُ مِيتَةَ السُّوءِ ..)) [٧]

بين (عليه السلام) بأن الصدقة نوعان وذكر فوائد كل منهما :

١–صدقة السر : هي إعطاء الصدقة سراً بحيث لا يعلم بها احد أما فائدتها فهي تمحي الخطيئة ويكفر

١– ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠٨/١٠ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٣/ ١٦٣ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٤٦٧/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٧٩/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٣٢/١٢ ،عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٤٤٠/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،٤٢٣/٣

٢– الموسوي ،شرح نهج البلاغة ، ٤٢٣/٣

٣– الغزالي ، إحياء علوم الدين ، ٢١٢/١ ؛ ينظر ، الحلي ، شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ، ٢٢٢

٤– الراوندي ، منهاج البراعة ، ٢/ ٣١٢ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٦٦/٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٠/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٣٢/١٢ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٤٤٠/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٢٣/٣

٥– البحراني ، شرح الكبير ، ٤٦٦/٣ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٠/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٣٢/١٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٢٣/٣

٦– البحراني ، شرح الكبير ، ٤٦٦/٣ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٠/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٣٢/١٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٢٣/٣

٧– نهج البلاغة ، ٢٠٥

بها عن الذنوب [١] لكونها أبعد من الرياء وأقرب إلى التقوى ما يراد بها إلا وجه الله تعالى فكان الإخلاص فيها لله أتم فكانت أولى بالتقرب من الله وبمحو الخطيئة [٢].

٢- أما صدقة العلانية : فهي صدقة تستلزم الشهرة بفعل الخيرات وتوجب الذكر الجميل للمتصدق [٣]، وفائدتها بأنها تدفع الأسباب المؤدية إلى ميتة السوء مثل الهدم والصاعقة والحرق والغرق[٤].

وشبه (عليه السلام) الصدقة بالقرض لأنها تنفع المتصدق في أيام عسره وهي جزء من بيان فائدة وفلسفة الصدقة التي ذكرناها ونلاحظ ذلك من خلال وصيته للحسن (عليهما السلام) قال فيها :- ((..وَإِذَا وَجَدْتَ مِنْ أَهْلِ الْفَاقَةِ مَنْ يَحْمِلُ لَكَ زَادَكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَيُوَافِيكَ بِهِ غَداً حَيْثُ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ ، فَاغْتَنِمْهُ وَحَمِّلْهُ إِيَّاهُ ، وَأَكْثِرْ مِنْ تَزْوِيدِهِ وَأَنْتَ قَادِرٌ عَلَيْهِ ، فَلَعَلَّكَ تَطْلُبُهُ فَلاَ تَجِدُهُ . وَاغْتَنِمْ مَنِ اسْتَقْرَضَكَ فِي حَالِ غِنَاكَ ، لِيَجْعَلَ قَضَاءَهُ لَكَ فِي يَوْمِ عُسْرَتِكَ ..))[٥]

قد اجمع معظم الشارحين أن مقصد الإمام (عليه السلام) من هذا الكلام هو التنبيه على إنفاق المال في وجوه الصدقة والبر لمن يحتاج من الفقراء والمحتاجين [٦]، وهذا الكلام من أبلغ ما قيل في الحث على

١- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٧٣/١ ؛ ينظر، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٢٤/٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٨٠/٣ ، شرح الوسيط ، ٢٦٣/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٠٤/١٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٩٤/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٣٥/٧ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١٦٢/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،٢٥٧/٢

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٨٠/٣ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٢٦٣/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٣٥/٧

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٨٠/٣ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٢٦٣/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٣٥/٧

٤- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٧٤/١ ؛ ينظر، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٥٣٤/١ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٢٤/٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٨٠/٣ -٨١ ، شرح الوسيط ، ٢٦٣/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٠٥/١٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٩٤/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٣٦/٧ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١٦٢/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،٢٥٨/٢

٥- نهج البلاغة ،٥٠٣ - ٥٠٤

٦- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٨٦/١٦ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٢/٥ ، شرح الوسيط ، ٥١٢/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٣٨١/٨ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١٨٩/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٦١/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٠/٢٠ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٤٨/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٥٠٣/٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٢٢/٤

الصدقة والإحسان [١] .

ومثّل الإمام (عليه السلام) إعطاء المال ومساعدة الفقراء بالقرض للمتصدق في حالة غناه بالمال يرد له حينما يفتقر ، واستعار وصف المستقرض هنا الله باعتبار انه هو المجازي بالثواب لكل من انفق ماله في طاعته [٢] .

كما نبه (عليه السلام) على أن يكون القرض في حالة الغنى والقضاء في حالة العسرة ليكون القضاء أفضل ، فيرغب في القرض لغاية الربح المطلوب ، فمن طلب منك شيئاً في الدنيا وأنت قادر على إعطائه فإنه سيرد لك في عسرتك أي في الآخرة ، إذ كل ما أحسن الإنسان في الدنيا وجده في الآخرة وهو في أشد الإحتياج لذلك [٣] .

ولأهمية الصدقة فالإمام (عليه السلام) يشبهها بالدواء الناجع الذي يشفي من الأمراض وهذا ما يُفهم من قوله (عليه السلام) :- ((الصَّدَقَةُ دَوَاءٌ مُنْجِحٌ ..)) [٤]

يقصد الإمام علي (عليه السلام) من هذا الكلام أن الصدقة دواء لكل من الفقير والمتصدق وذلك لأن الصدقة هي معونة تسد حاجة من حاجات الحياة الخاصة وهي إغاثة الملهوف وإعانة للفقراء والمساكين[٥] وكذلك الإنفاق في الأمور العامة فضلاً عن ذلك فهي : -

١-دواء ناجع في معالجة الم الجوع والحاجة للمستحق ، إذ إن أكثر الدواء نفعاً هو الذي يسد حاجة الإنسان [٦] .

٢-دواء للمتصدق في الدنيا ، حيث يجب له الدعاء من الفقراء والمستحقين والرغبة لله سبحانه في

١- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٦١/٤ ؛ ينظر ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٤٨/٢

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٣٣/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٥١٢/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٦١/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٠/٢٠ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٢٠/٤

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٣٣/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٦١/٤

٤- نهج البلاغة ،٦٠٠

٥- الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٩/٢١؛ ينظر ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٢١/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢١٢/٥

٦- الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٩/٢١؛ ينظر ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٢١/٤

دفع المكاره عنه فهي بذلك سبب للشفاء كالدواء ، أما في الآخرة فهي تمحو الذنوب وتدفع عنه عذاب الحريق يوم الحساب [١] .

ويجد الإمام (عليه السلام) أن عدم دفع الصدقة من الصفات التي يجب التخلص منها وهي صفة مذمومة لذا يصف أناس آخر الزمان بقوله (عليه السلام) :- ((.. يَعُدُّونَ الصَّدَقَةَ فِيهِ غُرْماً[٢] ..))[٣]

وأراد الإمام من كلامه هذا انه سيأتي على الناس زمان بحيث لا يدفعون فيه الصدقة ، ويبين الإمام (عليه السلام) الأسباب الواهية التي يبررون عملهم بها إلا وهي :

١- إنهم يعدون دفع الزكاة الواجبة من الله على الأغنياء منهم ضريبة إجبارية يدفعونها قهراً رغماً عن أنوفهم [٤] .

٢- كما يعتبرون إعطاءها خسارة لهم لذلك تراهم أذا أعطوها فإن إعطاءها يكون كُرهاً [٥] .

٣- ويعتقدون بأن أموالهم هذه ذاهبة من أيديهم بلا عوض أو أجر [٦] .

ثم يعود (عليه السلام) مرة أخرى لبيان فوائد الصدقة وفلسفتها مرغباً بها أيضاً بِجعلها مفتاح الرزق والرزق هو أحد آثار الصدقة الإيجابية ويُلاحظ ذلك في قوله (عليه السلام) :- ((اسْتَنْزِلُوا الرِّزْقَ بِالصَّدَقَةِ))[٧]

المراد من كلام الإمام علي (عليه السلام) هو الدعوة والترغيب بالصدقة كونها مفتاح الرزق[٨] ، كما إن إعطاء الزكاة يعد شكراً على النعمة ، والدليل على ذلك أن الغني يرى غيره فقيراً محتاجاً إليه ،

١- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٤٢/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٥٧٨/١

٢- غُرْماً : الغرام الولوع بالشيء ، الغرم أداء يلزم مثل كفالة يلزمها ، والغرامة : ما يلزم أداؤه ؛ ينظر ، الحربي ، غريب الحديث ، ١٠٧٥/٣ ؛ ينظر ، ابن منظور ، لسان العرب ، ٤٣٧/١٢ ، الرازي ، مختار الصحاح ، ٢٤٦ ، الزبيدي ، تاج العروس ، ٥١٧/١٧

٣- نهج البلاغة ،٦١٧

٤- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٧٦/٤ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٧٨/٥

٥- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦٠/١٨ ؛ ينظر ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٢٨/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٥٠/٢١

٦- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٠٦/٤

٧- نهج البلاغة ،٦٢٨

٨- البحراني ، شرح الكبير ، ٣١٨/٥ ؛ ينظر ، التستري ، نهج الصباغة ، ١٤٨/١٣

فيؤدي زكاة ماله شكراً لله تعالى على أنه أغناه ولم يحوجه إلى غيره ومن شكر الله استحق المزيد[1] لذا قال (عليه السلام) أيضاً :- ((.. وَالزَّكَاةَ تَسْبِيباً لِلرِّزْقِ ..))[2]

وهي مسببة للرزق لأنها بمعنى النمو والزيادة [3] وهي رزق للفقراء والمساكين وغيرهم [4] بل أن الإمام (عليه السلام) ذكر فوائد أخرى للصدقة والزكاة وذلك بقوله :- ((سُوسُوا إِيمَانَكُمْ بِالصَّدَقَةِ وَحَصِّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ ..)) [5]

فالإمام (عليه السلام) يحثّ على إعطاء الصدقة والزكاة لأنهما يعودان على المتصدق بعدة فوائد منها :

١- التصدق يحفظ الإيمان عن الفساد وهذا المعنى هو سوسوا أي أحفظوه ، لأن التصدق سبب لتقوية الإيمان ، ولأن إعطاء المال الذي هو أحب شيء إلى الإنسان ، في سبيل الله يركز ملكة الإيمان في النفس [6] .

٢- إعطاء الزكاة يوجب لطف الله تعالى بحفظ مال المزكي من التلف والسرقة والحرق وغيرها [7] .

وكذلك من الفوائد الأخرى التي ذكرها الإمام (عليه السلام) منع الفقر إذ قال :- ((إِذَا أَمْلَقْتُمْ فَتَاجِرُوا اللهَ

١- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٤٢٧/١ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٤٤/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٣١/٤

٢- نهج البلاغة ،٦٤٧

٣- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٨٧/١٩ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٦٦/٥ ، شرح الوسيط ، ٦٣٦/١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٦١/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٧٤/٤-٣٧٥ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٩٧/٥

٤- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣٥١/٣ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٦٦/٥ ، شرح الوسيط ، ٦٣٦/١-٦٣٧ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٧٥/١٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٩٧/٥

٥- نهج البلاغة ، ٦٢٩

٦- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣١٩/٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٤٦/٢ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٢٠/٥ ، شرح الوسيط ، ٦١٤/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٣٢/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١٦/٢١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٧٧/٢، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣١٠/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٢٢/٥

٧- البحراني ، شرح الكبير ، ٣٢١/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٣٣/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١٦/٢١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٧٨/٢، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣١٠/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٢٢/٥

بِالصَّدَقَةِ))[1]

وهنا دعوة إلى التصدق للفقير في مواجهة الفقر فذلك يُعدُّ منبعاً للرزق وقد مثل الإمام (عليه السلام) ذلك بالتجارة مع الله تعالى [2] .

واستعمل (عليه السلام) أسلوباً في الحث على الصدقة وهو من ابلغ الأساليب بحيث ربط إعطاء الصدقة للفقير بعطاء الله ومن منعها عنه فقد منع الله وقد صور ذلك (عليه السلام) بشكل مباشر من خلال كلامه حينما قال :- ((إِنَّ الْمِسْكِينَ رَسُولُ اللهِ ، فَمَنْ مَنَعَهُ فَقَدْ مَنَعَ اللهَ ، وَمَنْ أَعْطَاُه فَقَدْ أَعْطَى اللهَ))[3]

ويرى شارحون أنه (عليه السلام) استعار بكلمة رسول الله على المسكين باعتبار أن له حقاً مفروضاً من الله ، والله هو الذي شرع له هذا الحق وأوجب الأغنياء دفعه إليه فمن هنا كان رسولاً من الله لقبض حق الله الذي وضعه له ولأمثاله [4] ، فمن منعه حقه وبخل بما افترض الله عليه فهو يمنع الله حقه ومن أعطاه فقد أعطى الله[5] ، وهذا أبلغ تحريض للإنفاق على الفقراء كما يقول الشيرازي [6]

ويتعمق الإمام (عليه السلام) في هذا المفهوم فيرغب في إعطاء الزكاة ويحذر من منعها بقوله :-((إِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ فَرَضَ فِي أَمْوَالِ الأغْنِيَاءِ أَقْوَاتَ الْفُقَرَاءِ ، فَمَا جَاعَ فَقِيرٌ إِلاَّ بِمَا مُتِّعَ بِهِ غَنِيٌّ ، وَاللهُ تَعَالَى سَائِلُهُمْ عَنْ ذلِكَ)) [7]

١- نهج البلاغة ، ٦٤٨

٢- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٠١/١٩ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٧٠/٥ ، شرح الوسيط ، ٦٣٨/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٣/ ١٤٩ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٣٧٨ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٣٢٨ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠١/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٠٧/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٠١/٥

٣- نهج البلاغة ،٦٦٣

٤- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٤٥١/١ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٨٥/٢، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٩٧/٥ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٥٢/١٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤١١/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٩٤/٢١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢١٨/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٩٩/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٣٥/٥

٥- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٩٩/٤ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٣٥/٥

٦- توضيح نهج البلاغة ، ٤١١/٤

٧- نهج البلاغة ، ٦٦٧

والغرض من هذا النص واضح وصريح المعنى فيُجمل معناه بالنقاط الآتية : –

١–ترغيب الأغنياء في إعطاء حق الفقراء في أموالهم وهذا الحق هو الزكاة [١] .

٢–تحذير الأغنياء من منع هذا الحق الذي يعتبر قوت الفقراء [٢] ، وترهيبهم بأن الله سائلهم عن ذلك المنع ، ومن سأله الله أدانه ومن أدانه عذبه [٣] . وهذه الفقرة دستور عظيم للتكافل الإجتماعي كما دعا الموسوي [٤] .

وقد عـدّ الإمام (عليه السلام) التصدق هو الطريقة المثلى للإنفاق بسبب ضمان الآثار التي تترتب على هذا الإنفاق والتي تكون عاجلة وآجلة في الوقت نفسه ، فيبيّن الإمام (عليه السلام) بذلك أفضل الطرائق لإنفاق الصدقة والزكاة ويتضح ذلك من كلامه (عليه السلام) لغالب بن صعصعة [٥] حينما سأله قائلاً :–

((مَا فَعَلَتْ إِبِلُكَ الْكَثِيرَةُ ؟

قال: ذَعْذَعَتْها[٦] الحُقُوقُ يا أمير المؤمنين . فقال (عليه السلام) : ذَلِكَ أَحْمَدُ سُبُلِهَا))[٧]

١– البحراني ، شرح الكبير ، ٤٠٥/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٥٤/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٤٨/٥

٢– البحراني ، شرح الكبير ، ٤٠٥/٥ ؛ ينظر ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤١١/٤ ،الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٤٨/٥

٣– البحراني ، شرح الكبير ، ٤٠٥/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٢٠/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤١٥/٢١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤١١/٤ ،الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٤٨/٥

٤– شرح نهج البلاغة ، ٤٤٨/٥

٥– غالب بن صعصعة : هو غالب بن صعصعة بن ناجية بن عقال بن محمد بن مجاشع بن دارم والد الشاعر المعروف الفرزدق ، لأبيه صحبة ولغالب إدراك لأن الفرزدق ولد أيام عمر (رض) وقال الشعر الجيد في أيام علي (عليه السلام) وكان مشهوراً بالجود والكرم ؛ ينظر ابن حزم ، جمهرة انساب العرب ،٢٣٠/١ ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة ، ١٩٣/٣

٦– ذعذعتها : الذعذعة بمعنى التفريق ، فتذعذع أي تبدد وتفرق ؛ ينظر ، ابن منظور ، لسان العرب ، ٩٨/٨ ، الزبيدي ، تاج العروس ، ١٣٠/١١

٧– نهج البلاغة ،٦٩٠

أراد الإمام من هذا توضيح أهمية إخراج الحقوق ودعوة الناس إلى إخراجها والتي تتمثل بالصدقة والزكاة (١) ، لأن أداء الحقوق هي أفضل الطرق لبذل الأموال وتفريقها (٢) ، كما إن في أدائها مرضاة لله وأداء للواجب (٣) . وإذا فرق المرء أمواله في هذه الطرق فهذا لا يعتبر نقصها ولا ضياعها .

ويشير الإمام علي (عليه السلام) إلى صعوبة التصدق بالنسبة لبعضهم كونه يعطي أموالاً ربما يعتقدها جزءاً من حقوقه لذا نراه (عليه السلام) يقول بهذا الشأن :- ((يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ عَضُوضٌ ، يَعَضُّ الْمُوسِرُ فِيهِ عَلَى مَا فِي يَدَيْهِ وَلَمْ يُؤْمَرْ بِذلِكَ ، قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ : ﴿ وَلاَ تَنسَوُاْ الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾(٤)))(٥)

وقد رأى شارحون أن الإمام (عليه السلام) أراد بيان سيئات الزمن المقبل وما فيه أوقات قاسية شديدة على الناس ومن هذه السيئات أن يمسك الغني المال ويبخل به على عياله وعلى الفقراء وهو لم يؤمر بهذا (٦) ، وفي الوقت نفسه فإن الإمام (عليه السلام) دعا إلى العطاء والبذل وعدم إمساك الأموال والإمتناع عن دفع الحقوق (٧) .

١- كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٢/٧٠١ ؛ ينظر، التستري ، بهج الصباغة ، ١٣ /٢٣٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/٤٧٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٣/٥٠٧ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/٢٤٩ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/٤٧٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/٥٢٥

٢- كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٢/٧٠١ ؛ ينظر ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢/٤٠٧ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/٤٧٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/٢٤٩ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/٤٧٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/٥٢٥

٣- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/٥٢٥

٤- القران الكريم (البقرة – ٢٣٧)

٥- نهج البلاغة ،ص٦٩٤

٦- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣/٤٤٨ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٢/٧٠٦ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠/٢١٩ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/٤٦٣ ، شرح الوسيط ، ١/٦٨٣ ، السرخسي ، اعلام نهج البلاغة ، ١/٣١٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/٤٨٠ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/٥٣٣ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/٢٥٤ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/٤٨١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/٥٣٦

٧- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣/٤٤٨ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/٤٦٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/٥٣٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/٤٨١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/٥٣٦

ثانياً : النفقات

تمثل النفقات الجزء المكمل للنظام المالي للدولة فهي ركن أساس في الإقتصاد وقد تعددت أوجه الإنفاق للأموال وتنوعت إتجاهاتها ومجالاتها فشملت كافة الجوانب التي تقع تحت مسؤولية الدولة من عطاء وأرزاق ومساعدات وهبات وبناء وتعمير وغير ذلك (١) .

ويمكن دراسة وجوه إنفاق الدولة وكالآتي :-

العطاء : وهو أحد نفقات بيت المال وكان يشكل أهمية رئيسة في الحياة الإقتصادية ومعيشة الناس وبالنظر لهذه الأهمية ، ولأن الدولة هي التي تقوم بتوزيعه ، فلذلك له أثر في إزدياد أهمية دور الحكومة في معيشة الناس وتنظيمها (٢) ، وهي الأموال التي تمنح للمستحقين والمشمولين بالعطاء في طليعتهم الجند المقاتلون وأهلهم مقابل تفرغهم للقتال فضلاً عن الفئات الأخرى المستحقة ، فيشمل العطاء بعض الفئات الاجتماعية من ذوي الحاجة الذين لا يملكون مصدراً للعيش والإعالة أو القدرة على العمل كالأيتام والأرامل ومن لا حيلة لهم من الفقراء ، والعجزة من المسنين والى غير ذلك (٣) .

ومن الخطوات التي اتخذها الإمام علي (عليه السلام) في هذا الجانب بعد توليه الخلافة فقد تمثلت بإصلاح الجانب الإقتصادي فهي :

١-توزيع الأموال بالتساوي بين جميع المسلمين .

٢- إعادة القطائع إلى بيت المال (٤) .

وقد تناول الإمام (عليه السلام) هذا الموضوع في أكثر من مناسبة كالتي تدور حول المساواة وإصلاح ما كان فاسداً في هذا المجال ولعل كلامه في قطائع عثمان وردها يتناغم مع هذا المفهوم فقال (عليه السلام)

١- العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي عليه السلام ، ٣٠٠

٢- نجمان ياسين ، تطور الأوضاع الإقتصادية ،٢٢٥

٣- العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي (عليه السلام) ، ٣٠٠ ، ٣٠٤

٤- نجمان ياسين ، تطور الأوضاع الاقتصادية ، ٢٩٨ ؛ ينظر ، النصر الله ، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد المعتزلي ، ٢٩١ ، ٢٩٢ ، ٢٩٣

:- ((وَاللهِ لَوْ وَجَدْتُهُ قَدْ تُزُوِّجَ بِهِ النِّسَاءُ ، وَمُلِكَ بِهِ الإِمَاءُ ، لَرَدَدْتُهُ ؛ فَإِنَّ فِي العَدْلِ سَعَةً . وَمَنْ ضَاقَ عَلَيْهِ العَدْلُ ، فَالجَوْرُ عَلَيْهِ أَضيَقُ!))(١)

اجمع معظم الشارحين أن الإمام (عليه السلام) ألقى هذه الخطبة في اليوم الثاني من بيعته في المدينة(٢) ، وتعتبر هذه الخطبة خطة عمل وبرنامجاً لمسيرته (عليه السلام)(٣) وقد تضمنت عدة جوانب ومقاصد بينها (عليه السلام) منها : -

١-سياسة الخليفة عثمان في توزيع القطائع وأموال بيت المال على أهله وأقربائه (٤).

٢-دعوة الإمام (عليه السلام) العادلة في إرجاع أموال المسلمين والحقوق المغتصبة إلى أصحابها (٥).

٣-مبدأ المساواة الذي سار عليه الإمام (عليه السلام) في توزيع العطاء على الناس دون تفضيل فرد على آخر حتى لا تصبح هناك طبقات بين الناس طبقة ثرية وطبقة معدومة (٦).

٤-سعة العدالة التي تجعل المجتمع خالياً من الظلم والمظلومين وذلك بإرجاع الحق إلى المظلوم وانتزاعه من الظالم لأنه ليس ملكه ، وإذا ضاق العدل على الظالمين بانتزاع ما ليس لهم فالجور أضيق من العدل وذلك واضح حينما يأخذ ما هو ملكهم بالقهر والجور مثلما أن الخليفة عثمان ضاق

١- نهج البلاغة ،٤٣

٢- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦٩/١ ؛ ينظر ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٥٨/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٥٨/٩ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٥١/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١٤/٣ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٥٢/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٥٣/١

٣- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٥٤/١ وينظر؛ في مضمون الخطبة المتعلقة بالزواج ، حميد سراج جابر ، النظرة الواقعية إلى المرأة وعمق الطرح في فكر الإمام علي (عليه السلام) (دراسة في نهج البلاغة) ، ١٤٠ -١٤١

٤- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦٩/١ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٢٩٦/١ ، السرخسي ، اعلام نهج البلاغة ، ٥٨/١ ، من أعلام القرن الثامن ، شرح نهج البلاغة ، ١٧٧/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٥٨/٩ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٥١/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٩٩/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١٤/٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١٢٩/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٥٤/١

٥- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦٩/١ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٢٩٥/١ ، شرح الوسيط ، ١٠٨/١ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٥٨/١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٥١/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٩٩/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١٤/٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١٢٩/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٥٤/١

٦- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١٢٩/١

عليه الأمر حتى قتل [١] . ودليل على سياسة الإمام العادلة في توزيع الأموال بالتساوي بين الناس استنكاراً لسياسة الخليفة عثمان (رض) في تفضيل أقاربه وبني أمية في توزيع الأموال والقطائع على غيرهم من عامة الناس حيث قال (عليه السلام) في خطبته المعروفة بالشَّقْشِقِيَّة : ((..إِلَى أَنْ قَامَ ثَالِثُ الْقَوْمِ نَافِجاً حِضْنَيْهِ[٢] بَيْنَ نَثِيلِهِ[٣] وَمُعْتَلَفِهِ[٤] ، وَقَامَ مَعَهُ بَنُو أَبِيهِ يَخْضَمُونَ مَالَ اللهِ خَضْمَ الإِبِلِ نِبْتَةَ الرَّبِيعِ ، إِلَى أَنِ انْتَكَثَ عَلَيْهِ فَتْلُهُ[٥] ، وَأَجْهَزَ عَلَيْهِ عَمَلُهُ ، وَكَبَتْ بِهِ بِطْنَتُهُ !))[٦]

وليس الإستنكار هو ما أراده الإمام (عليه السلام) فقط وإنما نجده (عليه السلام) قد تعمق في مفهوم التسوية في العطاء ونلاحظ هذا من خلال كلامه (عليه السلام) لما عوتب على ذلك إذ قال :- ((.. لَوْ كَانَ الْمَالُ لِي لَسَوَّيْتُ بَيْنَهُمْ ، فَكَيْفَ وَإِنَّمَا الْمَالُ مَالُ اللهِ ! ..))[٧]

ولم يختلف الشارحون من أن هذا الكلام هو دعوة للمساواة بين الناس في توزيع العطاء لذا كانت إجابته (عليه السلام) لما عوتب في ذلك مستندة إلى القرآن الكريم في قوله تعالى ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاء وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاء﴾[٨]

١- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦٩/١-٢٧٠ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٢٩٥/١ ، شرح الوسيط ، ١٠٨/١ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٥٨/١ ، من أعلام القرن الثامن ، شرح نهج البلاغة ، ١٧٧/١-١٧٨ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٥٩/٩ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٥١/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٩٩/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١٤/٣ -٢١٥ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٥٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١٣٠/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٥٤/١

٢- نافجاً حضنيه : كنى به عن التعاظم والتكبر والخيلاء ؛ ينظر ، ابن منظور ، لسان العرب ، ٣٨١/٢ ، الزبيدي ، تاج العروس ، ٥٠٣/٣

٣- نثيله : الروث وقذر الدواب ؛ ينظر ابن منظور ، لسان العرب ، ٦٤٦/١١ ، الطريحي ، مجمع البحرين ، ٢٦٨/٤

٤- معتلفه : ما يعتلف به من المأكول وكنى بذلك عن أنه لم يكن همه إلا التوسع في بيت المال . والاشتغال بالتنعم بالمأكل والمشارب ؛ ينظر ، الطريحي ، مجمع البحرين ، ٢٦٨/٤

٥- فتله : يعني انتقاض الأمور عليه وما كان يبرمه من الآراء دون الصحابة ؛ ينظر ، الطريحي ، مجمع البحرين ، ٣٦٩/٤

٦- نهج البلاغة ، ٣٠-٣١

٧- نهج البلاغة ، ٢٣١

٨- القران الكريم (آل عمران – ٢٦)

وهذا يدل على أن الإمام (عليه السلام) إنما اتبع كلام الله أولاً وسنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ثانياً ، لأن الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يساوي بين المسلمين في توزيع غنائم الحرب [١]

كما إن مبدأ المساواة هو أساس النظام الإقتصادي بين الناس لأنه يقضي على الطبقية في المجتمع وذلك بعدم تكدس الأموال في أيدي قليلة وحرمان فئات كثيرة منها وبذلك يقضي على الفقر في المجتمع ، عكس مبدأ التفضيل الذي استخدمه بعض الخلفاء والذي بدوره كون طبقة من المترفين وأصحاب المصالح الذين رفضوا مبدأ المساواة فيما بعد [٢] .

نتج عن إصلاحات الإمام علي (عليه السلام) المالية خلقُ حالة من الإستياء والسخط من الفئات المنتفعة سواء كانوا من أهل قريش أم من الأسرة الأموية بوجه خاص ، فكان من الذين اظهروا استياء وتذمر كلّ من طلحة والزبير[٣] ، وفي معرض رده (عليه السلام) على المعترضين أراد التأكيد على أن سياسة المساواة في العطاء ما هي إلاّ اقتداء بالرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الذي ساوى بالعطاء قبل ذلك لذا نجده يرد على طلحة والزبير الذين تكلموا بهذا الأمر إذ قال (عليه السلام) :- ((.. وَأَمَّا مَا ذَكَرْتُمَا مِنْ أَمْرِ الأُسْوَةِ ، فَإِنَّ ذلِكَ أَمْرٌ لَمْ أَحْكُمْ أَنَا فِيهِ بِرَأْيِي ، وَلاَ وَلِيتُهُ هَوىً مِنِّي ، بَلْ وَجَدْتُ أَنَا وَأَنْتُمَا مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم قَدْ فُرِغَ مِنْهُ..)) [٤]

وكان إلغاء الإمام علي (عليه السلام) للتميز في توزيع العطاء هو جزء من سياسة إصلاحية بعيدة المدى تنسجم مع النفس الإسلامي إذ رأى أنّ التقوى والسابقية في الإسلام والجهاد ، والصحبة للرسول (صلى

١- البحراني ، شرح الكبير ، ١٣١/٣ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٢٨٣/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٦٦/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٨٤/٨ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٤٢/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥٥/٢

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ١٣١/٣ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٢٨٣/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٦٦/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٨٤/٨ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٤٢/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥٥/٢

٣- نجمان ياسين ، تطور الأوضاع الإقتصادية ، ٢٩٨ ؛ ينظر ، العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي (عليه السلام)، ٣٤٠ ، ٣٤١، ٣٤٢ ، ٣٤٣

٤- نهج البلاغة ،٤٠٦

الله عليه وآله وسلم) أمور لا تمنح أصحابها مراتب أو مميزات في الدنيا وإنما لتلك المزايا ثوابها عند الله في الآخرة ، ومن كان له قدم في ذلك ، فالله تعالى يتولى جزاءه ، أما في هذه الدنيا فإن الناس سواسية في الحقوق المالية وأمام القضاء الإسلامي وفي الواجبات والتكاليف [1]

ويوضح الإمام (عليه السلام) أن المنهاج الذي سار عليه في مساواة العطاء وعدم ظلم الرعية طبقه على نفسه وأهل بيته وقرابته أولاً ثم على الناس ثانياً ، فلابد من الوقوف هنا على موقف الإمام (عليه السلام) من أهل بيته (عليهم السلام) وحقوقهم في بيت المال فإن الإمام (عليه السلام) لم يرَ لهم حقاً أكثر من حقوق الآخرين ويتحدد نصيبهم بالعطاء[2] ، وهذا ما نفهمه من قوله (عليه السلام) :- ((وَاللهَ لأنْ أَبِيتَ عَلَى حَسَكِ السَّعْدَانِ[3] مُسَهَّداً[4] ، أَوْ أُجَرَّ فِي الأغْلاَلِ مُصَفَّداً ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْقَى اللهَ وَرَسُولَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ظَالِماً لِبَعْضِ الْعِبَادِ ، وَغَاصِباً لِشَيْءٍ مِنَ الْحُطَامِ ، وَكَيْفَ أَظْلِمُ أَحَداً لِنَفْسٍ يُسْرِعُ إِلَى الْبِلَى قُفُولُهَا ، وَيَطُولُ فِي الثَّرَى حُلُولُهَا ؟ !

وَاللهِ لَقَدْ رَأَيْتُ عَقِيلاً وَقَدْ أَمْلَقَ حَتَّى اسْتماحَنِي مِنْ بُرِّكُمْ صَاعاً ، وَرَأَيْتُ صِبْيَانَهُ شُعْثَ الشُّعُورِ غُبْرَ الأَلْوَانِ ، مِنْ فَقْرِهِمْ ، كَأَنَّمَا سُوِّدَتْ وُجُوهُهُمْ بِالْعِظْلِمِ ، وَعَاوَدَنِي مُؤَكِّداً ، وَكَرَّرَ عَلَيَّ الْقَوْلَ مُرَدِّداً، فَأَصْغَيْتُ إِلَيْهِ سَمَعِي ، فَظَنَّ أَنِّي أَبِيعُهُ دِينِي ، وَأَتَّبِعُ قِيَادَهُ ، مُفَارِقاً طَرِيقَتِي ، فَأَحْمَيْتُ لَهُ حَدِيدَةً ، ثُمَّ أَدْنَيْتُهَا مِنْ جِسْمِهِ لِيَعْتَبِرَ بِهَا ، فَضَجَّ ضَجِيجَ ذِي دَنَفٍ مِنْ أَلَمِهَا ، وَكَادَ أَنْ يَحْتَرِقَ مِنْ مِيسَمِهَا ، فَقُلْتُ لَهُ

١- التستري ، بهج الصباغة ، ٥٤٤/٩ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٥٩/١٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٣٠/٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥٥/٢ ، النصر الله ، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ألمعتزلي ، ٢٩١، عبد الزهرة عثمان ، العدالة الاجتماعية عند أمير المؤمنين (عليه السلام) ، ١١

٢- العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي (عليه السلام) ، ٢٥٠ - ٢٥٢

٣- حسك السعدان : الحسك نبات له ثمرة خشنة تعلق بأصواف الغنم ، و السعدان والهراس وما أشبه حسك ، واحدته حسكة وهي عشبة تضرب إلى الصفرة ولها شوك يسمى الحسك أيضاً مدحرج ، لا يكاد أحد يمشي عليه إذا يبس إلا من في رجليه خف أو نعل ؛ ينظر ، ابن منظور ، لسان العرب ، ٤١١/١٠

٤- مسهداً: السهر والأرق ، أي الساهر الذي لا يترك لينام ، والسهد : قليل النوم ؛ ينظر، الجوهري ، الصحاح ، ٤٩٢/٢ ؛ ينظر ، ابن منظور ، لسان العرب ، ٢٢٤/٣ ، الفيروز آبادي ، القاموس المحيط ،٣٠٥/١

: ثَكِلَتْكَ الثَّوَاكِلُ ، يَا عَقِيلُ ! أَتَئِنُّ مِنْ حَدِيدَةٍ أَحْمَاهَا إِنْسَانُهَا لِلَعِبِهِ ، وَتَجُرُّنِي إِلَى نَارٍ سَجَرَهَا جَبَّارُهَا لِغَضَبِهِ ! أَتَئِنُّ مِنَ الأَذَى وَلاَ أَئِنُّ مِنْ لَظىً ؟! ..))(1)

قبل التطرق لمراد الإمام (عليه السلام) من هذا الكلام والذي هو بلا شك لا يخرج بكل الأحوال عن ما عرف من صفة الإمام علي (عليه السلام) في هذا الجانب ولكن يجب الإشارة بأنه لم يثبت بأنّ عقيلاً بن أبي طالب كان له هذا النفس الذي وصف به هنا ، ثم أن هناك من الباحثين من أنكر الموضوع جملة وتفصيلاً وان ما ورد هو بقصد الإساءة ليس إلاّ وأن هناك جملة أمور تدل على ذلك (2) .

ومع احترام هذا الرأي الذي أستند بالتأكيد على أدلة تضع علامات استفهام متعددة إلاّ أنه مع ذلك فإن بلوغ الإمام (عليه السلام) هذا الحد في المحافظة على أموال المسلمين والزهد والمساواة بين الناس على اختلافهم ليس فيه غرابة ، فهو (عليه السلام) لا يخضع لعاطفة أو مساومة لأن منهجه واضحٌ لا لبس فيه(3) وهو الذي كان يستنكر على عثمان تفضيل أقاربه بالعطاء كما أسلفنا .

وكما يعد هذا النص درساً تناقلته الخطباء ووعظت به الوعاظ وضربته الحكام مثلاً حيث نقل من خلاله عدل الإمام وعدم محاباته بكل الظروف وأصعبها ، انه درس للملوك والحكام والسلاطين والأمراء الذين متى وصلوا لكرسي الحكم جمعوا أقاربهم وأرحامهم وأخذوا يفرغون عليهم من أموال المسلمين ويتحول أهل الحاكم وأرحامه وأقاربه في لحظة عين إلى أغنياء العالم فضلاً عن أغنياء بلدهم (4) .

وكانت عملية توزيع الأموال على المستحقين ، كأموال العطاء أو المساعدات بأشكالها كافة تتم وفق آلية منظمة ، فمن المعروف أن الدولة في خلافة الإمام علي (عليه السلام) كانت تحوي على خزينة مركزية وهي بيت المال في الكوفة يديره خازن البيت فضلاً عن وجود بيت المال في كل ولاية من الولايات ، والطريقة المتبعة هي أن يتم جباية الأموال (الخراج ، والصدقات والجزية ..إلخ) إلى

١- نهج البلاغة ،ص٤٣٧ – ٤٣٨

٢- ينظر ، المحمداوي ، عقيل بن أبي طالب ، ١١٢-١١٧

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٨٥/٤ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٩٣/١٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٠/٤ ، مؤسسة البلاغ ، أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) ،٩٩/٢

٤- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥١/٤

جانب أموال الفيء والغنائم داخل كل ولاية من الجهات المسؤولة عن الجباية ، حيث يقوم الجباة بإيصال الأموال للولاة فتحفظ في بيت المال المركزي [١] .

وقد بين الإمام علي (عليه السلام) بعض الفئات التي يجب على الوالي أن يقسم موارد بيت المال عليها وهي تعتبر من النفقات أيضاً ، ولعل كلامه في رسالته إلى قثم بن العباس [٢] عامله على مكة خير موضح لهذا الأمر إذ قال له (عليه السلام) :- ((.. وَانْظُرْ إِلَى مَا اجْتَمَعَ عِنْدَكَ مِنْ مَالِ اللهِ فَاصرِفْهُ إِلَى مَنْ قِبَلَكَ مِنْ ذَوِي الْعِيَالِ وَالْمَجَاعَةِ ، مُصِيباً بِهِ مَوَاضِعَ الْفَاقَةِ وَالْخَلاَّتِ ، وَمَا فَضَلَ عَنْ ذلِكَ فَاحْمِلْهُ إِلَيْنَا لِنَقْسِمَهُ فِيمَنْ قِبَلَنَا ..))[٣]

لقد نصح الإمام (عليه السلام) عماله بعدة نصائح وليس هذا الأمر متعلقاً بعامله قثم فقط وإنّما يعد درساً لكل عماله وهذه النصائح تتمحور بمحورين :

الأول : أمر عامله أن يقوم على المال الذي جمعه من الفيء والخراج والجزية وإن يوزعها على أهل بلاده الواقعين تحت حكمه ، لكن بشرط أن يكون توزيع المال إلى الأحوج فالأحوج وكما يلي[٤]:-

- يكون توزيع المال إلى أصحاب العيال الذين يعيلون بالأولاد والأيتام والأرامل [٥] .
- أصحاب المجاعة والحاجة [٦] .

١- العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي(عليه السلام) ، ٣١٨- ٣١٩

٢- قثم بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة ، استشهد بسمرقند ، كان قد خرج مع سعيد بن عثمان زمن معاوية ؛ ينظر ، ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ٦/٤ ، الزبيري ، نسب قريش ،٢٧/١ . كما يذكر ابن سعد أنه ولي المدينة لعلي (عليه السلام) وكان يشبه رسول الله (صلى الله عليه وآله)، ينظر الطبقات ، ٦/٤، ابن حزم ، جمهرة أنساب العرب ،١٨/١ . ومنهم من يقول ولاه الإمام علي (عليه السلام) مكة فلم يزل والياً عليها حتى استشهد علي (عليه السلام)؛ ينظر ابن قدامة ، التبيين في أنساب القريشيين ، ١٦٣ .

٣- نهج البلاغة ، ص٥٨٦

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ٢١٧/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٣٥/٤ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١٧٣/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٥٩/٥

٥- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٥٩/٥

٦- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٥/٤ ؛ ينظر ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٣٠٠/٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ١٥٩

- أهل الفقر ، متوخياً اشد الناس وأولاهم بالنفقة [١].

أما المحور الثاني : هو أنه إذا فضل شيء من هذا المال عن هؤلاء المحتاجين وأصحاب الفاقة فعليه أن يرجعه إلى الإمام لكي يوزعه الإمام (عليه السلام) بدوره على مستحقيه ممن هم عنده وهكذا تكون الطريقة العادلة [٢] .

كما أن الإمام (عليه السلام) أكد في مورد آخر على الإنفاق لعمارة البلاد إذ دعا (عليه السلام) إلى اهتمام الولاة بعمارة بلادهم وأن لا يكون همهم جلب الخراج فحسب لأن ذلك يؤدي إلى خرابها ولعل كلامه في عهده لمالك الأشتر حينما ولاه على مصر هو خير موضح لذلك إذ قال :- ((.. وَلْيَكُنْ نَظَرُكَ فِي عِمَارَةِ الأَرْضِ أَبْلَغَ مِنَ نَظَرِكَ فِي اسْتِجْلاَبِ الْخَرَاجِ ، لأَنَّ ذلِكَ لاَ يُدْرَكُ إِلاَّ بَالْعِمَارَةِ ، وَمَنْ طَلَبَ الْخَرَاجَ بِغَيْرِ عِمَارَةٍ أَخْرَبَ الْبِلاَدَ ، وَأَهْلَكَ الْعِبَادَ، وَلَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُهُ إِلاَّ قَلِيلاً ، فَإِنْ شَكَوْا ثِقَلاً أَوْ عِلَّةً ، أَوْ انْقِطَاعَ شِرْبٍ أَوْ بَالَّةٍ ، أَوْ إِحَالَةَ أَرْضٍ اغْتَمَرَهَا غَرَقٌ ، أَوْ أَجْحَفَ بِهَا عَطَشٌ، خَفَّفْتَ عَنْهُمْ بِما تَرْجُو أَنْ يَصْلُحَ بِهِ أَمْرُهُمْ ، وَلاَ يَثْقُلَنَّ عَلَيْكَ شَيْءٌ خَفَّفْتَ بِهِ الْمَؤُونَةَ عَنْهُمْ ، فَإِنَّهُ ذُخْرٌ يَعُودُونَ بِهِ عَلَيْكَ فِي عِمَارَةِ بِلادِكَ ، وَتَزْيِينِ وِلاَيَتِكَ ، مَعَ اسْتِجْلاَبِكَ حُسْنَ ثَنَائِهِمْ ، وَتَبَجُّحِكَ بِاسْتِفَاضَةِ الْعَدْلِ فِيهِمْ ، مُعْتَمِداً فَضْلَ قُوَّتِهِمْ ، بِمَا ذَخَرْتَ عِنْدَهُمْ مِنْ إِجْمَامِكَ لَهُمْ ، وَالثِّقَةَ مِنْهُمْ بِمَا عَوَّدْتَهُمْ مِنْ عَدْلِكَ عَلَيْهِمْ وَرِفْقِكَ بِهِمْ ، فَرُبَّمَا حَدَثَ مِنَ الأُمُورِ مَا إِذَا عَوَّلْتَ فِيهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدُ احْتَمَلُوهُ طَيِّبَةً أَنْفُسُهُمْ بِهِ ، فَإِنَّ الْعُمْرَانَ مُحْتَمِلٌ مَا حَمَّلْتَهُ ، وَإِنَّمَا يُؤْتَى خَرَابُ الأَرْضِ مِنْ إِعْوَازِ أَهْلِهَا ، وَإِنَّمَا يُعْوِزُ أَهْلُهَا لإِشْرَافِ أَنْفُسِ الْوُلاَةِ عَلَى الْجَمْعِ ، وَسُوءِ ظَنِّهِمْ بِالْبَقَاءِ ، وَقِلَّةِ انْتِفَاعِهِمْ بِالْعِبَرِ..))[٣]

١- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ١٥٩

٢- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٥/٤ ؛ ينظر ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١٧٣/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ١٥٩

٣- نهج البلاغة ، ٥٥٦ – ٥٥٨

وهنا أكد الإمام علي (عليه السلام) على اهتمام الولاة بعمارة البلاد وأن يكون ذلك هو همهم الأول وليس مجرد أخذ الخراج من الفلاحين وأصحاب الأراضي لأن أخذ الخراج لا يكون إلا بعمارة الأرض [١] .

ومن طلب الخراج بدون عمارة الأرض أدى ذلك إلى مفاسد ثلاث :

١- يؤدي ذلك إلى خراب البلاد لعدم إعمارها بالغرس والزرع [٢] .

٢- إهلاك العباد لتكليفهم ما ليس في وسعهم من ضريبة الخراج وغيرها [٣].

٣- عدم إستقامة أمر الوالي أو طالب الخراج على أهله.

كما وأوصاه (عليه السلام) بأن يخفف عنهم الخراج في حال أمور[٤] :-

- ثقل في ضريبة الخراج [٥] .
- علة سماوية أو انقطاع نصيب كان لهم من الماء [٦] .
- تغير الأرض وفسادها بسب الغرق الناتج من الفيضانات والأمطار الغزيرة أو العكس بأن يصيبها

١- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٨٧/٣ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٦/٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٢/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٩/٥

٢- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٣٨٩/١ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٦/٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٢/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٠/٥

٣- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٣٨٩/١ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٦/٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٢/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٠/٥

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٦/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٢/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٠/٥

٥- البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٦/٥ ؛ ينظر ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٣/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٢/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ،٢٥٠/٢٠ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٠٠/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٨٧/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٠/٥

٦- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٣٨٩/١ ؛ ينظر ، الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٨٧/٣ ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٥٤٥/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧٢/١٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٦/٥ ، شرح الوسيط ، ٥٤٩/١ ، السرخسي ، اعلام نهج البلاغة ، ٢٦٨/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٦٦/٨ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٣/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٢/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٩/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ،٢٥٠/٢٠ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٠٠/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٨٧/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٠/٥

العطش بسبب جفاف الأنهار وانحباس المطر[1] ، ثم نهاه الإمام (عليه السلام) من أن يثقل عليهم بما يخفف عنهم المؤونة [2] .

وكانت وصيته (عليه السلام) بالتخفيف عن الفلاحين من أجل صلاح أمرهم لما يصيب الأراضي الزراعية من الآفات وغيرها ، فإن التخفيف هو أعانة لهم وإصلاح لشؤونهم وسيعوضهم بالازدهار المرتقب في المستقبل على الدولة وسيشعر الناس بأن الدولة تهتم بأمورهم وتساعدهم في حل مشكلاتهم وبذلك تعيش معهم في الضراء كما في السراء وبذلك يقدم الناس يد العون للدولة إذا احتاجت لهم[3]

أما سبب خراب الأرض فيعود إلى ثلاثة أمور وهي :

الأول : شره نفوس الولاة على جمع الأموال [4] .

١- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٣٨٩/١ ؛ ينظر، الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٨٧/٣ ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٥٤٥/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧٢/١٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٦/٥ ، شرح الوسيط ، ٥٤٩/١ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٢٦٩/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٦٦/٨ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٣/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٢/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٩/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ،٢٥٠/٢٠ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٠٠/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٨٧/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٠/٥

٢- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧٢/١٧ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٦/٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٢/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٩/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ،٢٥٠/٢٠ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٠٠/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٨٧/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٠/٥

٣- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧٣/١٧ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٧/٥ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٣/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٣/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٩/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ،٢٥٠/٢٠ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٠٠/٢ - ١٠١، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٨٧/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٠/٥

٤- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٨٧/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧٣/١٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٧/٥ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٤/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٤/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٩/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ،٢٥١/٢٠ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٠١/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٠/٥

والثاني : سوء ظن أحدهم انه لا يبقى طويلاً في العمل لذا أراد استغلال هذه المدة القليلة (١) .

الثالث : عدم انتفاع هؤلاء الولاة بالعبر لقلة التفاتهم إليها (٢) .

وهذه الأمور إذا اجتمعت في الوالي استلزمت جمعه المال واستقصاءه على الرعية واستلزم ذلك عوزهم وفقرهم وهذا يؤدي بدوره إلى خراب الأراضي وتعطيل عمارتها (٣)

وهذه النقاط التي ذكرها (عليه السلام) إن دلت على شيء فإنما تدل على تلك العقلية التي تنظر للموضوع نظرة تشخيص للخلل أولاً وبيان أعراض هذا الخلل ثانياً وأسبابه وآثاره ثالثاً .

١- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٣٨٩/١ ؛ ينظر ، الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٨٧/٣ ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٥٤٥/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧٣/١٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٧/٥ ، شرح الوسيط ، ٥٤٩/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٢/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٩/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ،٢٥١/٢٠ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٠١/٢، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٠/٥

٢- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٨٧/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧٣/١٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٧/٥ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٤/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٤/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٩/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ،٢٥١/٢٠ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦١/٥

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٧/٥

الفصل الثالث

المكاسب والحقوق

المبحث الأول

المكاســــب

أ- المكاسب المحرمة :-

أي الكسب بطرائق غير مشروعة مثل : السحت وهو المال الحرام [1] والربا وهو الزيادة على رأس المال من أحد المتساويين جنساً مما يكال أو يوزن [2] ، والخمر وهو ما أسكر من عصير العنب وسميت خمراً لأنها تخمرت ويقال سميت بذلك لمخامرتها العقل [3] ، والغناء والطرب وهو طلب الطرب واللهو ، ويقال هي خفة تعتري الإنسان[4] وغيرها من المكاسب المحرمة .

ومن خلال نصوص نهج البلاغة نجد أن الإمام (عليه السلام) ذكر هذه المكاسب ومنها السحت واستحلال الناس له وتشبيهه بالهدية مذكراً بقول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في هذا الجانب حينما ذكر مستقبل الناس قائلاً :- ((..فَيَسْتَحِلُّونَ ...وَالسُّحْتَ بِالْهَدِيَّةِ ..))[5]

ويبدو أن الإمام (عليه السلام) قصد من هذا الكلام عدة أمور :

١- النهي عن المكاسب غير المشروعة ومنها أكل السحت وكل ما لا يحل أكله [6] وقد ذكر ذلك في القران الكريم قال تعالى ﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ ﴾[7].

١- ينظر ، ابن منظور ، لسان العرب ،٤١/٢

٢- الحلي ، شرائع الإسلام ، ٤٣ ، علاء الدين خروفه ، الربا والفائدة ،ص ٦ ؛ ينظر ، الدوري ، صفوة الأحكام من نيل الاوطار وسبل السلام ،١٣١ ، العاني ، الفقه الإسلامي ، ٥٦

٣- ينظر ، ابن منظور ، لسان العرب ، ٢٥٥/٤

٤- ينظر ، الفراهيدي ، كتاب العين ، ٤٢٠/٧ ؛ ينظر ، ابن منظور ، لسان العرب ، ٥٥٧/١ ، الطريحي ، مجمع البحرين ، ٤٠/٣ ، الزبيدي ، تاج العروس ، ١٨٢/٢

٥- نهج البلاغة ، ٢٧٥

٦- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠٨/٩ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الوسيط ، ٣٣١/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٩٩/٩ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٠٨/٢

٧- القران الكريم (المائدة – ٤٢)

٢- خص (عليه السلام) الرشوة في هذا النص ، ودعا إلى عدم استحلالها على أنها هدية [١] .

٣- بيان الفرق بين الرشوة والهدية ، فالرشوة أمر منبوذ غير محمود يراد منه في بعض الأحيان مخالفة الشريعة أو ما إلى ذلك ، أما الهدية فهي العطية المطلقة أو لغرض آخر نحو التودد والتقرب إلى شخص بصفة محمودة [٢] .

يبين (عليه السلام) للناس بأنه لا يصح أن يكون القاضي مرتشياً وقد وضح ذلك بقوله :- ((... وَلاَ الْمُرْتَشِي فِي الْحُكْمِ فَيَذْهَبَ بِالْحُقُوقِ ، وَيَقِفَ بِهَا دُونَ المَقَاطِعِ (الحدود)))[٣]

أجمع الشارحون تقريباً أن مقصد الإمام علي (عليه السلام) من هذا الكلام هو أن الرشوة محرمة في كل دين وشريعة ، وقد نبه (عليه السلام) على أن لا يكون القاضي مرتشياً في الحكم أي في فصل الخصومات وموارد النزاع ، فإذا قبض الوالي أو الحاكم مالاً مقابل الجور في الحكم والعدول فيه عن الحق[٤] ، فذلك يؤدي إلى ما يأتي :

١- يخرج الحاكم الحق من أيدي أصحابه ويسلبه منهم [٥] .

١- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٠٣/٢ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٩٢/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٠٨/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٩٩/٩ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٠٨/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٥/٣

٢- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٩٩/٩

٣- نهج البلاغة ، ٢٣٨

٤- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٢/ ٥٢ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٨/ ٢٦٦ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣/ ١٤٩ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٣٠٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٩١ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٨ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٨/ ٢٦٤ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢/ ٣١١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٣٨٤

٥- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٢/ ٥٢ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٨/ ٢٦٦ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣/ ١٤٩ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٣٠٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٩١ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٨ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٨/ ٢٦٤ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢/ ٣١١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٣٨٤

٢- اخذ الرشوة مما يميت الحق ويبطله فلا تصل الحقوق إلى أصحابها [١].

كما يرى الإمام (عليه السلام) أن كل من يأخذ الرشوة من الولاة والحكام فإنه لا يقيم حدود الله وقد بين (عليه السلام) ذلك في قوله إذ قال :- ((لاَ يُقِيمُ أَمْرَ اللهِ سُبْحَانَهُ إلاَّ مَنْ لاَ يُصَانِعُ ، وَلاَ يُضَارِعُ ، وَلاَ يَتَّبِعُ الْمَطَامِعَ))[٢]

أراد الإمام (عليه السلام) في هذا النص بيان عدة صفات يجب أن لا يتصف بها الحاكم الذي يتولى أمور الأمة ويقيم أمر الله في العباد والبلاد وهذه الصفات تتوضح في النقاط الآتية :

١- أن لا يأخذ الوالي أو الحاكم الرشوة أو يعطيها ، ولا يداري بها عن الحق ويعمل الأمور الحرام ليكسب ود الناس على حساب الدين [٣].

٢- ولا يتواضع للظلمة ، بحيث لا يتقرب إليهم ولا يشابههم في أفعالهم وسلوكهم الذي يتنافى مع الدين[٤].

٣- أن لا يكون الوالي أو القاضي منقاداً إلى الطامعين فيه من المسلمين فيستسلم لشهواتهم وأطماعهم

١- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٢/ ٥٢ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٨/ ٢٦٦ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣/ ١٤٩ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٣٠٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٩١ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٨ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٨/ ٢٦٤ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢/ ٣١١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٣٨٤

٢- نهج البلاغة ، ٦٢٠

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٣٠٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٢/ ٦٣٤ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٨/ ٢٧٤ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٢٩٧ ، شرح الوسيط ، ١/ ٦٠٥ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ١/ ٢٩٨ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٣٣١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٣١٣ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٣/ ٣٦٧ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ١٦٧ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ١٦٨، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٢٨٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٢٨٧

٤- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٣٠٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٢/ ٦٣٤ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٨/ ٢٧٤ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٢٩٧ ، شرح الوسيط ، ١/ ٦٠٥ ، السرخسي ، اعلام نهج البلاغة ، ١/ ٢٩٨ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٣٣١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٣١٣ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٣/ ٣٦٧ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ١٦٧ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ١٦٨، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٢٨٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٢٨٧

لأنه بهذا العمل يكون معطلاً لحدود الله ولا يقيمها ، فعلى الوالي أن لا يتبع أهواءه في الحكم ، ولا أهواء الطامعين ،لأنه إذا اتبع أهواءه وأهواءهم سوف يعمّ الفساد والبغي [1] . قال سبحانه وتعالى ﴿ وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُم بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَن ذِكْرِهِم مُّعْرِضُونَ ﴾[2].

والى جانب السحت الذي وضحناه سابقاً ، ذكر الإمام (عليه السلام) ثاني هذه المكاسب وهو الربا إذ ورد ذلك في معرض حديثه عمن يستحلون المحرمات مستشهداً بقول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) :- ((فَيَسْتَحِلُّونَ .. ، وَالرِّبَا بِالْبَيْعِ ..))[3]

يشير الإمام (عليه السلام) في هذا النص إلى عدة أمور :

١- النهي عن أخذ الربا ، كما أن هناك فرقاً بين الربا والبيع فالربا حرام والبيع حلال فلا يجوز إحلال الربا بالبيع [4] . قال تعالى في كتابه الكريم ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾[5]

٢- رفض أخذ هذه الزيادة بوساطة المبايعة وذلك لأنهم كانوا يأخذون الزيادة بوساطة البيع ويقولون بحليتها لأنها معاملة برضا الطرفين وإنهم يستحلون الربا بالقياس في البيع كما يفعل أهل الجاهلية [6] .

لذلك نجده (عليه السلام) يدعو إلى التفقه في الدين في أبواب التجارة وذلك من اجل عدم الوقوع في الحرام وهو الربا ونجد هذا المعنى من خلال كلامه في هذا الموضوع حينما قال (مَنِ اتَّجَرَ بِغَيْرِ

١- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٣٠٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٢/ ٦٣٤ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٨/ ٢٧٤ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٢٩٧ ، شرح الوسيط ، ١/ ٦٠٥ ، السرخسي ، اعلام نهج البلاغة ، ١/ ٢٩٨ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٣٣١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٣١٣ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٣/ ٣٦٧ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ١٦٧ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ١٦٨، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٢٨٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٢٨٧

٢- القران الكريم (المؤمنون – ٧١)

٣- نهج البلاغة ،٢٧٥

٤- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٠٣/٢ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٠٠/٩ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٠٨/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٥/٣

٥- القران الكريم (البقرة – ٢٧٥)

٦- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٠٠/٩

فِقْهٍ ارْتَطَمَ فِي الرِّبَا)[١]

وقد اتفق بعض الشارحين على أن مقصد الإمام(عليه السلام) من هذا الكلام هو دعوة صريحة إلى التفقه في الدين ولاسيما في أبواب التجارة وهذه الدعوة جاءت بسبب تشابه مسائل الربا مع مسائل البيع[٢] ، حتى أن هذا التشابه كثيراً ما يقع به كبار الفقهاء [٣] ، لذا أمر الإمام (عليه السلام) أرباب التجارة أن يتفقهوا في مسائل البيع والدين كي لا يقعوا في الحرام [٤].

كما أشار (عليه السلام) إلى الإحتكار وهو شراء الشيء وحبسه ليقل فيرتفع سعره [٥] وهو نوع من المكاسب غير المشروعة إذ نستوضح ذلك بشكل مباشر من خلال ما ورد من كلامه (عليه السلام) في كتاب لمالك الأشتر عامله على مصر قال فيه (ثُمَّ اسْتَوْصِ بِالتُّجَّارِ وَذَوِي الصِّنَاعَاتِ ، وَأَوْصِ بِهِمْ خَيْراً ... وَأَعْلَمْ مَعَ ذلِكَ . أَنَّ فِي كَثِيرٍ مِنْهُمْ ضِيقاً فَاحِشاً ، وَشُحّاً قَبِيحاً ، وَاحْتِكَاراً لِلْمَنَافِعِ ، وَتَحَكُّماً فِي الْبِيَاعَاتِ ، وَذلِكَ بَابُ مَضَرَّةٍ لِلْعَامَّةِ ، وَعَيْبٌ عَلَى الْوُلاَةِ .فَامْنَعْ مِنَ الاْحْتِكَارِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم مَنَعَ مِنْهُ .

وَلْيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعاً سَمْحاً : بِمَوَازِينِ عَدْلٍ ، وَأَسْعَارٍ لاَ تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعِ . فَمَنْ قَارَفَ حُكْرَةً بَعْدَ نَهْيِكَ إِيَّاهُ فَنَكِّلْ بِهِ ، وَعَاقِبْهُ فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ .) [٦]

من خلال الكلام السابق يمكن الخروج بجملة أمور نهى عنها (عليه السلام) ، في وصيته منها :-

١- نهى عن الإحتكار الذي هو حبس المنافع عن الناس عند الحاجة إليها وذلك لأن الإحتكار يعود

١- نهج البلاغة ، ٦٩١

٢- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٩٧/٢٠ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٥٦/٥ ،التستري ، بهج الصباغة ، ٢٢٠/١٣ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٤٠٧/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٧٤/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٩/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٢٥/٥ ، الدوري ، صفوة الأحكام من نيل الأوطار وسبل السلام ، ١٢٨ - ١٢٩

٣- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٩٧/٢٠ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٥٦/٥ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٥١٩/٢١

٤- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٧٢/٤

٥- الشيخ الأنصاري ، المكاسب ، ٣٨٩/٤ ؛ ينظر، المنتظري ، دراسات في ولاية الفقيه ،٦١٢/٢ ، الدوري ، صفوة الأحكام من نيل الأوطار وسبل السلام ، ١٢٧

٦- نهج البلاغة ، ٥٥٩ -٥٦٠

بالضرر على الناس أولاً وعلى الوضع الإقتصادي بشكل عام وهو ما يؤثر على خطط الدولة لاسيما وإن الإحتكار يكون غالباً للمواد التي تكثر الحاجة إليها [1].

٢- كما نهى الإمام (عليه السلام) عن التطفيف في الميزان والكيل ، وزيادة السعر ، وهو الذي عبر عنه بالتحكم [2].

إن الإحتكار والتحكم في المبيعات وعدم التقيد بشريعة أو عرف هو الجور بعينه فهذه الأعمال تؤدي إلى مضار عــــدة :

- مضرة لعامة الناس لما يلحقهم من الأذى من جهة هذه الأعمال [3].
- عيب على الولاة وذلك للدلالة على ضعفهم لأن هذا الأمر المحرم الذي حصل في زمنهم قد أضر بالمجتمع ، وهذا كله يرجع إلى إهمال الولاة وتكاسلهم وعدم التفاتهم إلى رعيتهم [4].

ونتيجة هذه المعايب أمر (عليه السلام) واليه بمنع الإحتكار واحتج بمنع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) له [5].

كما دعا (عليه السلام) أن يكون البيع سهلاً سمحاً وأن يكون بموازين عدل وأسعار لا تجحف بالبائع

١- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٩٤/٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ،٥٤٥/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٨٥/١٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٩/٥ ، شرح الوسيط ، ٥٥٠/١ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٢٧٠/١ أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٦/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٨/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٦٣/٢٠ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٠٣/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٩٦/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٣/٥ ، الدوري ، صفوة الإحكام من نيل الاوطار وسبل السلام ، ١٢٧- ١٢٩

٢- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٨٥/١٧ ؛ ينظر، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٦/٢ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦١/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٦٤/٢٠

٣- التستري ، بهج الصباغة ، ٥٨١/٨ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٩/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٦٩/٢٠ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٩٦/٤-٩٧، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٣/٥

٤- البحراني ، شرح الكبير ١٦٩/٥ ؛ ينظر، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٨١/٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٩/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٧٠/٢٠ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٣/٥

٥- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٨٥/١٧ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ١٦٩/٥، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٨٢/٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٩/٤، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٧٣/٢٠ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٣/٥

فيذهب أصل مبيعه ولا المشتري فيذهب رأس ماله [١] .

وقد حال الإمام (عليه السلام) دون تنامي هذه الظاهرة في المستقبل فأمر واليه أن يؤدب من احتكر بعد النهي وأن يوقع به النكال والعذاب ويعاقب المحتكر بحيث يكون العقاب من غير إسراف وإنما بمقدار الإستحقاق ، لأن هذا العقاب بمثابة ردع للمنحرف وليس للإنتقام منه [٢] .

وهذا يوضح سماحة الدين الإسلامي ويفتح باب التوبة للمذنبين وفي الوقت نفسه هو معالجة لحالة سيئة تعود بالضرر على المجتمع ككل .

أما بيع الخمر فضلاً عنه فهو من المكاسب غير المشروعة فإن بيعه وشراءه حرام وقد حرمه الله في كتابه العزيز ، قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۞ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاء فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللّهِ وَعَنِ الصَّلاَةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [٣]

لذلك حرم (عليه السلام) استحلال الخمر بالنبيذ مذكراً بتحريم الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، حينما كان يذكر أهل الفتن المقبلة إذ قال :- ((..فَيَسْتَحِلُّونَ الْخَمْرَ بِالنَّبِيذِ ..)) [٤]

أراد الإمام (عليه السلام) الإشارة إلى نقطة مهمة وهي محاولة بعضهم وضع شبهة استحلال الخمر بحجة أنه نبيذ ولكن الخمر هو اسم يطلق على الشراب المتخذ من العنب ، والنبيذ اسم يطلق على الشراب المتخذ من التمر ، ومن ذلك نشأت شبهتهم حيث زعموا أن النبيذ ليس بخمر فحكموا بحليته أي حلية

١- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٩٤/٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٥٤٥/٢ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٧٠/٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٩/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦١/٣، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٧٤/٢٠ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٩٧/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٣/٥

٢- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٩٥/٣؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٨٥/١٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٧٠/٥ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٢٧٠/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٩/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦١/٣، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٠٤/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٩٧/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٣/٥

٣- القران الكريم (المائدة من آية ٩٠ -٩١)

٤- نهج البلاغة ، ٢٧٥

النبيذ بتوهم اختصاص الحرمة بالخمر فأوجب ذلك استحلالهم للخمر من حيث لا يشعرون وقد ذمهم (عليه السلام)على ذلك تنبيها على فساد ما زعموه [١].

والمعروف أن التسمية ليس الأساس في الحلية والحرمة وإنما يجب القول أن الخمر كل ما يستر العقل ويغطيه بحيث يصبح شارب الخمر غير واعي لما يفعله ولا يشعر به ، ويشمل ذلك النبيذ وغيره [٢].

وبعد ذكر الإمام (عليه السلام) هذه الظواهر السلبية وكأنه أراد أن يشدد على سلبيتها ببيان عاقبة أصحابها ولكن بشكل غير مباشر بإشارته إلى أن أصحاب المكاسب المحرمة لا يستجاب لهم دعاء وكان ذلك من خلال حديثه لنوف البكالي [٣] إذ قال له (عليه السلام) :-((..يَا نَوْفُ ، إِنَّ دَاوُدَ (عليه السلام) قَامَ فِي مِثْلِ هذِهِ السَّاعَةِ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ : إِنَّهَا لَسَاعَةٌ لاَ يَدْعُو فِيهَا عَبْدٌ إِلاَّ اسْتُجِيبَ لَهُ ، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ عَشَّاراً[٤] أَوْ عَرِيفاً[٥] أَوْ شُرْطِياً[٦] أَوْ صَاحِبَ عَرْطَبَةٍ[٧](وهي الطنبور) أَوْ صَاحِبَ كَوْبَةٍ [٨] (وهي الطبل)))[٩]

١- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٢/ ١٠٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ١/ ٦٩٢ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٤/ ٣١٥ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ١٠٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٩٧/٩ – ٢٩٨ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢/ ٤٠٧

٢- الحلي ، المعتبر، ١/ ٤٢٤ ؛ ينظر ، الأردبيلي ، زبدة البيان ، ٦٢٨ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٩٧/٩

٣- نوف البكالي : نوف بن فضالة الحميري البكالي : من أهالي الشام ؛ ينظر ، خليفة بن خياط ، الطبقات ، ٣٠٨ . ونوف البكالي هو ابن زوجة كعب الأحبار ، وهو من التابعين الطبقة الثانية في الشام ؛ ينظر، إبن سعد ، الطبقات الكبرى ،٤٥٢/٧ ؛ خليفة بن خياط ، الطبقات ، ٣٠٨

٤- عشار : من يتولى أخذ أعشار المال ؛ ينظر ، ابن منظور ، لسان العرب ، ٥٧٠/٤

٥- عريفا : الساعي أو الجاسوس الذي يكشف أسرار الناس ؛ ينظر، الفراهيدي ، كتاب العين ، ١٢١/٢ ؛ ينظر ، إبن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، ٢٨٢/٤ ، الحربي ، غريب الحديث ، ١٩١/١ ، إبن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ٢١٨/٣ ، إبن منظور ، لسان العرب ، ٢٣٨/٩ ، الطريحي ، مجمع البحرين ، ١٦٣/٣

٦- الشرطي : من يعاون السلطان وسمو بذلك لأنهم أعدوا لهذا الغرض وعلموا أنفسهم بعلامات ؛ ينظر ، ابن منظور ، لسان العرب ، ٣٣٠/٧

٧- عرطبة : طبل الحبشة ، و العرطبة : اسم للعود ، عود اللهو ، وقيل الطنبور ؛ ينظر ، ابن منظور ، لسان العرب ،٥٩٤/١

٨- كوبة : الكوبة : الطبل والنرد أو الطبل الصغير المخصر ؛ ينظر ، ابن منظور ، لسان العرب ، ٧٢٩/١

٩- نهج البلاغة ، ٦١٨

ويبدو أن الإمام (عليه السلام) أراد الترغيب والتعريف بأنها ساعة الأنبياء لأن الدعاء يستجاب فيها ، وهي ساعة عزلة وهدوء وتأمل ، يستطيع الإنسان أن يتجه إلى خالقه سبحانه ويدعوه بإخلاص ، لأن هذه الساعة تخلو النفس فيها عن الإشتغال بشواغل النهار .

وقد حدد الإمام (عليه السلام) بعض الأصناف التي لا يُستجاب دعاؤها وعند التفحص نجد أن الأصناف ما هي إلاّ أصحاب المكاسب المحرمة إذ أن منهم من يأخذ العشر من أموال الناس ظلماً للسلطان[1] ، وقيل الجابي[2] ومن يتجسس على أحوال الناس وأسرارهم فيكشفها ويعرف بها السلطان[3] ومن ينفذ أوامر الحاكم الظالم في قهر الناس وإذلالهم ولا يقصد بذلك كل من عمل في جهاز الشرطة[4] ، هذا فضلاً عن أصحاب الطرب والغناء الفساق وهؤلاء يضلون الناس ويحرفونهم إلى غير طاعة الله ، فإن هؤلاء الأربعة لا يستجاب دعائهم [5] .

١- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٤١٤/١ ؛ ينظر ، الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣٠١/٣ ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٢٧/٢ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ،٢٩٧/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٤٢٥/٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٠٩/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٦٦/٢ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٢٩/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٨١/٤

٢- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٧٩/٤

٣- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٤١٤/١ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٢٧/٢ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ،٢٩٧/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٤٢٥/٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٠٩/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٦٦/٢ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٢٩/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٧٩/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٨١/٤

٤- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٤١٤/١ ؛ ينظر ، الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣٠١/٣ ، كيذر بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٢٧/٢ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ،٢٩٧/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٤٢٥/٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٠٩/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٦٦/٢ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٢٩/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٨١/٤

٥- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٤١٤/١ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٢٧/٢ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ،٢٩٧/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٤٢٧/٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٠٩/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٦٦/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٧٩/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٨١/٤

ولم يغفل الإمام (عليه السلام) عن السرقة باعتبارها من المكاسب المحرمة بل ذكرها بشكل مباشر فقال (عليه السلام) :- ((..ومُجَانَبَةَ السَّرِقَةِ إِيجاباً لِلْعِفَّةِ..))[1] .

وقد أراد الإمام علي (عليه السلام) التأكيد على نبذ السرقة مبيناً فلسفة ذلك ومرغباً في تركها، فتركها موجب للعفة والتي تدعو إلى تجنب الخلق المذموم مثل الطمع الذي يرتبط بهذا الأمر هذا فضلاً عن تحصين أموال الناس [2] .

كما أشار الإمام (عليه السلام) إلى كسب آخر من المكاسب المحرمة والذي يرتبط ببيع الإضطرار وهو ما وصف به آخر الزمان مستعجباً من ذلك إذ قال (عليه السلام) :- ((.. ويُبَايِعُ الْمُضْطَرُّونَ ..))[3] .

ويشير الإمام (عليه السلام) هنا إلى سيطرة الأغنياء وشرار الأمة بالقوة حتى يضطر الناس الضعفاء على بيع ممتلكاتهم وأراضيهم إلى الحاكم الظالم وذلك من أجل الحفاظ على أنفسهم ولا تكون البيعة شرعية إن حصل شيء من ذلك [4] .

ب – المكاســـــب المشروعة

يعد كل عمل ذا مكسب لا يخالف مبادئ الدين وضوابط الشريعة والصفات الأخلاقية مكسباً شرعياً لأنه لا يتعامل بالمحظورات التي أقرها الدين الإسلامي ، ومن هنا فإن الإمام (عليه السلام) أكد في أكثر من مناسبة على قضية التجارة بجانبيها المادي والمعنوي لتكون أساس حسن التعامل مع الأمور الإقتصادية ، إذ أنها لفظة عامة قد تقع ضمنها بعض الجوانب السلبية التي مّر ذكرها وفضلاً عن ذلك فهي تمثل جانباً شرعياً تطرق له الإمام علي (عليه السلام) في أكثر من مناسبة ومنها التي تمس الموضوع

١- نهج البلاغة ،٦٤٧

٢- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٨٨/١٩ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٦٧/٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٧٥/٤

٣- نهج البلاغة ، ٦٩٤

٤- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٤٨/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢١٩/٢٠ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٦٤/٥ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥/ ٣٦٧ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٨١/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٥٣٣/٢١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٨١/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٣٧/٥

مساً معنوياً كقوله (عليه السلام) :- ((.. ولَبِئْسَ المَتْجَرُ أَنْ تَرىَ الدُّنْيَا لِنَفْسِكَ ثَمَناً ، وَمِمَّا لَكَ عِنْدَ اللهِ عِوَضاً !..)) [١]

وهنا لم يذكر الإمام (عليه السلام) التجارة بشكلها المادي ، وإنما ذكر كلمة التجارة استعارة والقصد منها قصد عقائدي ديني ، إذ نبه الإمام (عليه السلام) الإنسان إلى عدم بيع آخرته بدنياه وذلك لأنه يعمل من أجل المال والرئاسة في الدنيا ويعتبر الدنيا ثمناً وأجراً له [٢] .

ولكن هذا لا يمنع من القول أن الإمام (عليه السلام) حّدد نوعية التجارة التي يجب على الإنسان أن يعمل بها وهي التجارة الرابحة التي تحقق الأثر المادي ولا ترتطم بالدين ، وعدم التضحية من أجل المال إلى درجة الخسارة وفي هذا فهم اقتصادي راقٍ إلتفت إليه الإمام (عليه السلام).

وهنا يجب أن نسأل عن سبب رؤية الإمام علي (عليه السلام) لهذه التجارة بهذا الشكل أي المعنوي والجواب هو أنه يشير إلى دنيا فانية زائلة وأن الثمن زائل أيضاً بزوال هذه الدنيا ، ومن ثمَّ فهي تجارة خاسرة [٣] .

وقد أكد (عليه السلام) المعنى السابق من خلال كلامه في فتنة بني أمية قائلاً :- ((.. وتُجَّاراً بِلاَ أَرْبَاحٍ ...))[٤]

وبالتأكيد فإن هذا الفهم متناغم ومنسجم مع الفهم السابق بجانبيه المادي والمعنوي ، ويقصد (عليه السلام) بذلك الفئة الذين يعملون من أجل الرياء ولا يعملون من أجل وجهه تعالى ، فإن تجارتهم بلا أرباح

١- نهج البلاغة ، ٧٠

٢- بيهقي فريد خراساني ، ١٢١/١؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٢٥٥/١ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٦٧/٢ ، شرح الوسيط ، ١٣٩/١،التستري ، بهج الصباغة ، ١٥٠/٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧١/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٥٤/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٧/١

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٦٧/٢ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ١٣٩/١، التستري ، بهج الصباغة ، ١٥٠/٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧١/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٧/١

٤- نهج البلاغة، ١٩٦

لأنهم عملوا من أجل دنياهم ونسو آخرتهم وإنهم بهذا العمل لا يحصلوا على الأجر والثواب من الله تعالى ، فتكون تجارتهم تجارة خاسرة [1] كما هو الحال في التجار على المستوى الإقتصادي .

ينتقل الإمام (عليه السلام) من وصف التجارة كونها شيئاً معنوياً أو عقائدياً إلى وصفها بالدنيوية والمادية ، و يتوضح ذلك من بيانه (عليه السلام) لفضل التجار وأهل الصناعات وأن المجتمع وفئاته لا يقوم إلا بهم وكان ذلك في كلامه الوارد في أحد كتبه المرسلة لمالك الأشتر ألنخعي – رحمه الله – لما ولاه على مصر إذ قال (عليه السلام):- ((.. وَلاَ قِوَامَ لَهُمْ جَمِيعاً إلاَّ بِالتُّجارِ وَذَوِي الصِّنَاعَاتِ ، فِيَما يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ مِنْ مَرَافِقِهِمْ ، وَيُقِيمُونَهُ مِنْ أَسْوَاقِهِمْ ، وَيَكْفُونَهُمْ مِنَ التَّرَفُّقِ(التكسب) بِأَيْدِيهِمْ مَالاَ يَبْلُغُهُ رِفْقُ غَيْرِهِمْ ..))[2]

وهنا يرى الإمام (عليه السلام) أن للتجار وذوي الصناعات فوائد تجعل المجتمع بأمس الحاجة إليهم وقد حدد الإمام (عليه السلام) هذه الفوائد بما يأتي :

١- ذوو الصناعات يقومون بصناعة البضائع التي يحتاجها الناس ، لكن نجد هناك اختلافاً في الصناعات من بلد إلى آخر فيأتي دور التجار هنا [3] .

٢- التجار فهم ينقلون البضائع من مكان صناعتها وتوفرها إلى مناطق أخرى لا توجد فيها وذلك بقيام الأسواق وعمليات البيع والشراء [4] .

١- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٨٧/٧ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٤/٣ ، شرح الوسيط ، ٣٥٦/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٦٠/٤، أبو الفضل إبراهيم ،شرح نهج البلاغة ، ٢٤٣/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٦٨/٢، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٣٧٤/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٩٤/٧ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١٣٥/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢١٧/٢

٢- نهج البلاغة ،٥٥١

٣- البحراني ، الشرح الكبير ، ١٥٩/٥؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٢٧/٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٦٠/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٠٠/٢٠

٤- البحراني ، الشرح الكبير ، ١٥٩/٥؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٢٧/٨ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٨/٢، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٦٠/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٠٠/٢٠ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٩٣/٢، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٩/٥

٣- يقوم أصحاب الصناعة بكفاية طبقات المجتمع من التكسب بأيديهم [١] .

٤- كما أن غيرهم من سائر الناس لا يعرفون الصنعة [٢] ، وهم بذلك العمد الذي يقوم عليهم نشاط البلاد وحركتها الإقتصادية فهم الذين يهيئون المواد الأولية باستيرادها وبذلها في الأسواق .

كما يتعمق الإمام (عليه السلام) في ذكر التجارة والمنافع التي تأتي بها إلى المجتمع لذلك يوصي عماله بالاهتمام بهؤلاء التجار ويبين أهميتهم ، حيث يُلاحظ ذلك من خلال وصيته إلى مالك الأشتر فيقول (عليه السلام) :- ((.. ثُمَّ اسْتَوْصِ بِالتُّجَّارِ وَذَوِي الصِّنَاعَاتِ ، وَأَوْصِ بِهِمْ خَيْراً : الْمُقِيمِ مِنْهُمْ ، وَالْمُضْطَرِبِ بِمَالِهِ ، وَالْمُتَرَفِّقِ بِبَدَنِهِ ، فَإِنَّهُمْ مَوَادُّ الْمَنَافِعِ ، وَأَسْبَابُ الْمَرَافِقِ ، وَجُلاَّبُهَا مِنَ الْمَبَاعِدِ وَالْمَطَارِحِ ، فِي بَرِّكَ وَبَحْرِكَ ، وَسَهْلِكَ وَجَبَلِكَ ، وَحَيْثُ لاَ يَلْتَئِمُ النَّاسُ لِمَوَاضِعِهَا ، وَلاَ يَجْتَرِئُونَ عَلَيْهَا ، فَإِنَّهُمْ سِلْمٌ لاَ تُخَافُ بَائِقَتُهُ ، وَصُلْحٌ لاَ تُخْشَى غَائِلَتُهُ ، وَتَفَقَّدْ أُمُورَهُمْ بِحَضْرَتِكَ وَفِي حَوَاشِي بِلاَدِكَ..))[٣]

إن وصية الإمام (عليه السلام) هي أمر وتوجيه لواليه مالك الأشتر وكل ولاته وقد اشتملت على جملة أُمور منها : -

١- أمره أن يلتفت بنفسه إليهم أي إلى التجار والصناع [٤] .

٢- أمره أن يوصي غيره من أتباعه بالتجار والصناع لكي يسهلوا معاملاتهم ويهتموا بشؤونهم وما يوفر لهم المكسب والربح[٥] .

١- البحراني ، الشرح الكبير ، ١٥٩/٥ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٢٧/٨ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٨/٢، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٦٠/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٠٠/٢٠ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٩٣/٢، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٩/٥

٢- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٦٠/٤

٣- نهج البلاغة ،٥٥٩

٤- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٩٣/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٨٣/١٧ -٨٤ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٩/٥ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٢٦٩/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٧٨/٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٧/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦٠/٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٢/٥

٥- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٩٣/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٨٣/١٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٩/٥ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٢٦٩/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٧/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦٠/٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٢/٥

٣-وأوصاه بجميع التجار المقيم منهم والمتجول وغيرهم من أصناف التجار[١] .

أما الأسباب التي دعت الإمام (عليه السلام) إلى أن يوصي بالتجار وذوي الصناعات فهي عديدة وقد وُضِّحَ قسم منها وفضلاً عن ذلك فإن أموراً أخرى تتضح هنا منها : -

- إن هذه الطبقة هي التي تهيئ البضاعة فتسافر إلى البلاد النائية في سبيل توفير الضروريات وتؤمن الأسواق وتعمرها بما تجلبه من ملبس ومأكل ومشرب [٢].
- كما إنها تسهل ذلك على الناس ، وذلك لأنه لو أراد كل إنسان من المجتمع أن يوفر ذلك له من موضعه لعجز عن ذلك لأنه ليس الكل يقدر على فعل ذلك أو يملك الجرأة لمواجهة الأخطار وغير ذلك [٣] .
- كما نبه (عليه السلام) الوالي إلى هذه الفئة باعتبارها فئة مسالمة لا يهمها إلا توفير الأمن لها وذلك من أجل توفيرها احتياجات البلد ، كما أنها ليست من الطبقات التي يخشى منها على الدولة وأمنها ، فإن التاجر لا يستشرف إلا من الربح وتأمينه دون أن تمنيه نفسه بالحكم وتقلباته [٤] .

٤-وكذلك يوصي (عليه السلام) واليه ويأمره بتفقد أمور التجار من كان تحت سيطرته في بلده أو من كان

١- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٩٣/٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٥٤٥/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٨٤/١٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٩/٥ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٢٦٩/١ ، التستري ، نهج الصباغة ، ٥٧٨/٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٧/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦١/٣ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٠٣/٢، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٩٤/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٢/٥

٢- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٢/٥

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٩٣/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٨٤/١٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٩/٥، شرح الوسيط ، ٥٥٠/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٧٩/٨ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٦/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٨/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦١/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٦٦/٢٠ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٠٣/٢، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٩٤/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٢/٥

٤- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٩٤/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٨٤/١٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٩/٥، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٢٧٠/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٨١/٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٨/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦١/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٦٨/٢٠ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٠٣/٢، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٩٦/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٢/٥

في أقاصي البلاد التي يحكمها الوالي [1] ، فيجب على الوالي أن لا يقصر في إدارة الدولة مهما كانت مسؤولية كبيرة ، وأن يكون همه في إدارة البلاد ليس من أجل الرئاسة والوجاهة بل أن يكون همه الأول خدمة الناس وتنمية الحياة عندهم والأخذ بما في أيديهم لصالح الناس قاطبة ، وهذا يتطلب من الوالي أن يكون من أفراد المجتمع وطبقاته [2] .

ولا ننسى ما ذكر سابقاً من أن الإمام (عليه السلام) دعا إلى تفقه التجار إذ قال (عليه السلام):- ((مَنِ اتَّجَرَ بِغَيْرِ فِقْهٍ فَقَدِ ارْتَطَمَ فِي الرِّبَا))[3] ، وقد ذكر سابقاً أن التشابه أو الشبهة التي قد تحدث في التجارة هي التي حتمت ضرورة تفقه التجار.

لم تكن التجارة هي المظهر الوحيد الذي أكد عليه الإمام علي (عليه السلام) في الكسب المشروع وذلك بوضعه الضوابط التي تحدده وإنما وضع ضوابط لمسألة الصدقات وجبايتها بشكل يتناسب وينسجم مع ما أراده الشرع المقدس ولعل وصاياه لعماله هي خير دستور يُفهم منه ذلك الفكر الضخم للإمام علي (عليه السلام)، ففي وصية له (عليه السلام) كتبها لمن استعمله على الصدقات :- ((انْطَلِقْ عَلَى تَقْوَى اللهِ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ ، وَلاَ تُرَوِّعَنَّ مُسْلِماً ، وَلاَ تَجْتَازَنَّ عَلَيْهِ كَارِهاً ، وَلاَ تَأْخُذَنَّ مِنْهُ أَكْثَرَ مِنْ حَقِّ اللهِ فِي مَالِه.

فَإِذَا قَدِمْتَ عَلَى الْحَيِّ فَانْزِلْ بِمَائِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُخَالِطَ أَبْيَاتَهُمْ ، ثُمَّ امْضِ إِلَيْهِمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، حَتَّى تَقُومَ بَيْنَهُمْ فَتُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ ، وَلاَ تُخْدِجْ بِالتَّحِيَّةِ لَهُمْ ، ثُمَّ تَقُولَ : عِبَادَ اللهِ ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكُمْ وَلِيُّ اللهِ وَخَلِيفَتُهُ ، لآخُذَ مِنْكُمْ حَقَّ اللهِ فِي أَمْوَالِكُمْ مِنْ حَقّ فَتُؤَدُّوهُ إِلَى وَلِيِّهِ ؟ ..))[4]

لقد أحتوى هذا الدستور على جملة وصايا منها :-

١- أمر (عليه السلام) عامله على أن يكون مسيره وانطلاقه منذ بدايته مزوداً بتقوى الله في كل حركة يقوم بها ، وأراد (عليه السلام) أن يربط عامله بالله الواحد أكثر لكي يعتمد عليه ولا يتوكل على سواه ويخشاه

١- البحراني ، شرح الكبير ، ١٦٩/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٧٨/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٦٩/٢٠ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٩٦/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٣/٥

٢- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٦٣/٥

٣- نهج البلاغة ، ٦٩١

٤- نهج البلاغة ، ٤٨١-٤٨٢

في كل حركاته ويراقبه في كل أعماله [١] .

٢- عدم ترويع المسلم أو إخافته لأن ذلك حرام وهذا الكلام عبارة عن النهي عما يفعله أعوان السلاطين والظالمين [٢] .

٣- كما أوصاه الإمام (عليه السلام) بعدم المرور في أراضي المسلمين وبيوتهم لأنهم يكرهون مرورك بها لأن ذلك لا يجوز بسبب حرمة دخول أرض المسلم بدون علمه ورضاه [٣] .

٤- نهاه أن يأخذ أكثر من الضريبة المفروضة [٤] .

٥- يجب على جابي الصدقات أن يتحلى بالأخلاق الحميدة مع المسلمين أي أن يكون مؤدباً بأدب الإسلام وأخلاقياته ولا يجوز له أبداً حتى إذا كان موكلاً من السلطة أن يتخلى عن آدابه وأخلاقه وهنا يوصي الإمام (عليه السلام) الجابي على الصدقات إذا دخل إلى محلة قاصداً جمع الصدقات بأن ينزل على مائهم وذلك لأن من عادة المياه أن تكون خارج المحلة والحي الذي يقطنون فيه ، فلا يدخل مباشرة إذ لعلهم يكرهون للغريب أن يخالطهم ويقف على بعض أمورهم التي لا يرغبون كشفها واطلاع أحد عليها[٥] .

٦- ثم أمره أن يمضي إليهم غير متسرع ولا عجل ولا طائش ، حتى يقوم بينهم فيسلم عليهم ويحييهم

١- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٥٧/٣ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤١٢/٤ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١٦٢/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٩/٤، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٦٣/٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٤٨/٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ٢٠٧ - ٢٠٨

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٤١٢/٤ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٩/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠٨/٤

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٥٧/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٥٣/١٥ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٢٣٧/١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١٦٢/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٩/٤ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٦٣/٣ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠٨/٤

٤- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٤٨/٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ٢٠٨

٥- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٥٨/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٥٣/١٥ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤١٣/٤ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١٦٢/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٩/٤، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠٨/٤

بتحية الإسلام[١].

٧- أن يسأل الجابي الناس بقوله أرسلني إليكم ولي الله وخليفته لآخذ منكم الزكاة في أموالكم ، فهل لله في أموالكم من زكاة تؤدوها [٢] .

المبحث الثاني

الحقـــــــــــوق

أ- حقوق الفقراء في أموال الأغنياء

١-مفهوم الغنى والفقر في فكر الإمام علي (عليه السلام)

الغنى في الإسلام هو إنفاق الفرد على نفسه وعائلته حتى يلحق بالناس ، وتصبح معيشته في المستوى الطبيعي الذي لا ضعف فيه ولا تقتير[٣] ، فمفهوم الغنى والفقر في الإسلام بشكل عام ، هو أن الفقير هو من لم يظفر بمستوى من المعيشة يمكنه من إشباع حاجاته الضرورية وحاجاته الكمالية بالقدر الذي تسمح به حدود الثروة في البلاد ، أو هو بتعبير آخر ، من يعيش في مستوى تفصله هوّة عميقة عن المستوى المعيشي للأثرياء في المجتمع الإسلامي ، والغني من لا تفصله في مستواه المعيشي هذه الهوّة ، ولا يعسر عليه إشباع حاجاته الضرورية والكمالية بالقدر الذي يتناسب مع ثروة البلاد ودرجة رقيها المادي ، سواءً كان يملك ثروة كبيرة أم لا[٤]

١- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٥٨/٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٤٢٧/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٥/ ١٥٣ – ١٥٤، البحراني ، شرح الكبير ، ٤١٣/٤ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٢٣٧/١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١٦٢/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٠/٤، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٦٣/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٨/١٨ ، عبده شرح نهج البلاغة ، ٢٤/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠٨/٤

٢- الصدر ، اقتصادنا ، ٧٨٨ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٥/ ١٥٤١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٠/٤، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٨/١٨ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٤٨/٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠٨/٤

٣- الصدر ، اقتصادنا ، ٧٨٨

٤- الصدر ، اقتصادنا ، ٧٩٣

وبهذا نعرف أن الإسلام لم يعط للفقر مفهوماً مطلقاً ومضموناً ثابتاً في كلّ الظروف والأحوال ، فلم يقل مثلاً : إن الفقر هو العجز عن الإشباع البسيط للحاجات الأساسية ، وإنما جعل الفقر بمعنى عدم الإلتحاق بالمعيشة في مستوى معيشة الناس [(١)] .

أما في فكر الإمام علي (عليه السلام) فلم يكن مفهوم الغنى لديه مفهوماً مادياً بحتاً وإنما تزاوج بين الجانب المعنوي الذي عده هو الأساس والجانب المادي الذي هو يكمل المعنوي ونفهم ذلك من قوله (عليه السلام) :- ((أَشْرَفُ الْغِنَى تَرْكُ الْمُنى)) [(٢)]

هنا ينظر الإمام (عليه السلام) إلى الغنى نظرة معنوية ، حيث يُرى بأن أشرف الغنى هو ترك ما يتمناه المرء وما يطلبه من زخارف الدنيا ومباهرها[(٣)] . والمقصود من كلام الإمام (عليه السلام) أمور منها :-

١- على المرء أن لا يذل نفسه ويحقرها في طلب ما يتمناه [(٤)] .

٢- إن اشرف الغنى هو ليس المال وإنما هو غنى النفس والتزام القناعة والزهد في الدنيا[(٥)]

٣- المحافظة على كرامة الإنسان وحمايته من الوقوع في الرذائل لأن التمني يعتبر رذيلة من الرذائل التي تؤدي إلى رذائل أخرى مثل الشره والحرص وغيرها [(٦)] .

وقد ذكر الإمام (عليه السلام) مصداقاً آخر على أن غنى النفس أشرف من غنى المال ، حينما قال :- ((.. وَلاَ كَنْزَ أَغْنَى مِنَ الْقَنَاعَةِ ، وَلاَ مَالَ أَذْهَبُ لِلْفَاقَةِ مَنَ الرِّضَى بِالْقُوتِ ..)) [(٧)]

١- الصدر ، اقتصادنا ، ٧٩٣

٢- نهج البلاغة ،٦٠٦

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٢٨٢/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٥١/١٨ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٢٦٠/٥ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٢٤٧/١٤ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣١٤/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٧٥/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٦٨/٢١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٥١/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٣٨/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٣٢/٥

٤- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٦٨/٢١ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٣٢/٥

٥- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٦٠/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٥٨٦/١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣١٤/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٧٦/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٦٨/٢١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٥١/٢ ،

٦- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٦٠/٥

٧- نهج البلاغة ، ٦٧٦

بل أن مفهوم الغنى عند الإمام علي (عليه السلام) تمثل في أرقى صورة وأهم مظهر من المظاهر التي تميز الإنسان عن غيره وهو العقل فالإمام (عليه السلام) يقول :- ((لاَ غِنَى كَالْعَقْلِ ..)) (١)

وبالتأكيد فإن سبب ذلك يكاد يكون من أوضح الأمور فالإنسان العاقل له القدرة على تحصيل الجانب المادي من الغنى بل أن صاحب الثروة يتصرف بإيجابية إذا كان من أصحاب العقول وبخلافه فأن الذي يملك مالاً ولا يملك عقلاً لا يستطيع أن يحافظ على هذا المال (٢) ثم أن الأهم من ذلك هو أن غنى العقل يورث سعادة الدنيا والآخرة (٣) .

وقد أكد الإمام (عليه السلام) هذا المفهوم مرة أخرى وشدّد عليه حينما قال :- ((لاَ مَالَ أَعْوَدُ مِنَ الْعَقْلِ ..)) (٤) وهنا تأكيد على أن المقصود من الكلام السابق هو التفريق بين الجانب المادي للغنى والجانب المعنوي أو بين المال وكثرته وبين العقل ، وأن الأخير هو ما يصح أن يطلق عليه غنى .

كذلك لم يبتعد الإمام (عليه السلام) في نظرته للفقر وبيان مفهومه عما ذُكِرَ سابقاً من نظرته للغنى فالفهم المعنوي هو الحاضر أيضاً فمثلما رأى الإمام (عليه السلام) أن الغنى هو العقل نجده يفهم الفقر على أنه الجهل فقد ورد عنه قوله (عليه السلام) :- ((..وَلاَ فَقْرَ كَالْجَهْلِ ..))(٥)

ولعل من أسباب ذلك أن الجهل هو الحمق أو ما يلازمه (٦) والجهل هو أصل كل رذيلة بل أنه يلحق الإنسان بالحيوان (٧) ، كما يعتبر الجهل أم الرذائل وهو الفقر الحقيقي (٨) .

ويُستنتج بعد ذلك عدة نقاط :

١- أن الجهل أكبر الفقر لأن الإنسان الجاهل حتى وإن كان صاحب ثروة طائلة فإنه يبدد أمواله

١- نهج البلاغة ،٦١٠

٢- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٤٩/٤ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٥/٥

٣- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٥/٤ ؛ ينظر عن موضوع العقل في نهج البلاغة ، حميد سراج ، مفهوم العقل في فكر الإمام علي (عليه السلام) (دراسة في نهج البلاغة) جميع صفحاته

٤- نهج البلاغة ، ٦٢١

٥- نهج البلاغة ، ٦١٠

٦- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٧٠/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٥٩١/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٦/٥

٧- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٤٩/٤

٨- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٦/٥

ويضيعها ولا يعرف كيفية التصرف بها .

٢- إن ما ذكر بأن الفقير إذ كان عاقلاً يكسب المال بعقله ويعرف كيف يتصرف به ، فالغنى يكون بالعقل وليس بالمال كما مــر .

وفي مقام آخر نجد الإمام (عليه السلام) ينظر إلى الغنى والفقر نظرة أخروية قائمة على مقدار ما يحصل عليه الإنسان من حسنات أو رصيده منها وهذا هو ترجمة لقوله (عليه السلام) :- ((الغِنَى والْفَقْرُ بَعْدَ الْعَرْضِ عَلَى اللهِ))[١] ، ويتبين مراد الإمام (عليه السلام) من هذا النص من خلال جملة أمور منها : -

١- إن الغنى والفقر في الدنيا زائلان وعرضيان [٢] .

٢- الغنى في الآخرة هو الربح بالجنة والفوز بالثواب وبرضا الله تعالى عن الفرد أما الفقر الأخروي هو لمن دخل النار ونال العقاب وغضب الله عليه [٣] .

نظرة الإمام (عليه السلام) للغنى والفقر هنا هي نظرة أخروية ، فالإنسان الغني هو من عمل عملاً صالحاً في الدنيا وأثابه الله عليه في الآخرة ورضي عنه ، أما الفقير هو كل من عمل عملاً سيئاً في الدنيا وعاقبه الله على عمله هذا في الآخرة ، وكسب بذلك غضب الله عليه [٤] ، وهذا هو مقياس الفضل والحق والخير عند الإمام (عليه السلام) [٥] .

٢- حقوق الفقراء

للفقراء حق معلوم في أموال الأغنياء سواء من الأقارب أم من غيرهم ، وهو الأمر الذي أشار إليه الإمام علي (عليه السلام) في حديثه حينما قال :- ((.. أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لاَ يَسْتَغْنِي الرَّجُلُ . وَإِنْ كَانَ ذَا مَالٍ . عَنْ عِتْرَتِهِ ، وَدِفَاعِهِمْ عَنْهُ بِأَيْدِيهِمْ وَأَلسِنَتِهِمْ ، وَهُمْ أَعْظَمُ النَّاسِ حَيْطَةً مِنْ وَرَائِهِ وَأَلَمُّهُمْ لِشَعَثِهِ ،

١- نهج البلاغة ، ٦٩١

٢- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٤٢/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٥٢/٢٠ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٥٨/٥ ، شرح الوسيط ، ٦٨٠/١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٤٠٩/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٧٥/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٥٢٢/٢١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٠/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٢٧/٥

٣- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٢٧/٥

٤- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٤٥٧/١ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٧٠٢/٢

٥- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٧٤/٤

وَأَعْطَفُهُمْ عَلَيْهِ عِنْدَ نَازِلَةٍ إِذا نَزَلَتْ بِهِ ..))[1]

إن المقصود من كلام الإمام (عليه السلام) في هذا النص هو حث الأغنياء على الإنفاق ، ولاسيما الإنفاق على أقاربهم الفقراء فلا يشدهم المال فينقطعون عن أقاربهم ويتكبرون عليهم ويترفعون عنهم ، وينقل الإمام (عليه السلام) الأغنياء إلى حقيقة واضحة وهي أن المال يحتاج إلى رجال تحفظه كإن يكون ذلك بعشيرة الرجل الغني [2] فمن فوائد عشيرة الفرد دفاعهم عنه أيضاً ، وحفاظهم على أمواله من السرقة واللصوص والمعتدين بأيديهم إن اقتضى الأمر وبألسنتهم ، فهم يحفظونه ويرعونه ويجمعون شتاته وبهم يمتنع بعض الأشرار من الإعتداء عليه لأن انتسابه لعشيرة قوية يجنبهُ سطوتها وردة الفعل عندها أن اعتدي على أحد من رجالها ، وبعد ذلك فليس للرجل إلا أهله الذين يقومون به عند الشدائد والمصائب والمحن[3] .

كما يحث (عليه السلام) على مساعدة الفقراء وذلك عن طريق إعطاء الحقوق لأصحابها إذ قال:- ((..اضْرِبْ بِطَرْفِكَ حَيْثُ شِئْتَ مِنَ النَّاسِ ، فَهَلْ تُبْصِرُ إِلاَّ فَقِيراً يُكَابِدُ فَقْراً ، أَوْ غَنِيّاً بَدَّلَ نِعْمَةَ اللهِ كُفْراً ، أَوْ بَخِيلاً اتَّخَذَ الْبُخْلَ بِحَقّ اللهِ وَفْراً ..))[4]

وهنا يدعو (عليه السلام) الفقراء إلى الصبر ، وأما الأغنياء فينبههم إلى شكر الله على نعمه وعدم التكبر والشكر يكون بأداء الحقوق من الزكاة والصدقة للفقراء والمحتاجين وإنفاق هذه النعمة في محلها[5] .

واستنكر (عليه السلام) البخل بما يتعلق بخصوص الفقر فالبخيل هو الذي يمنع من أداء الحق الذي عليه وقلبه لا يطيب بالعطاء ، ويذكر (عليه السلام) بأن البخل في غير الواجب مكروه ومذموم وفاعله ملوم

١- نهج البلاغة ، ٥٤

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٢/ ١٠ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ١٢٣/١ ، من أعلام القرن الثامن ، شرح نهج البلاغة ، ٢٩٤/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٣٩/٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١٧١/١، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١٩٨/١

٣- البحراني ، الشرح الكبير ، ٢/ ١٠ ؛ ينظر ، الشرح الوسيط ،١/ ١٢٣، من علام القرن الثامن عشر ، شرح نهج البلاغة ،١/ ٢٩٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١/ ١٣٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٣٣٩ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ١٩٨

٤- نهج البلاغة ، ٢٣٦

٥- البحراني ، شرح الكبير ، ١٤٣/٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨١/٢ – ٢٨٢ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ١٢/٢ ،الخوئي ، منهاج البراعة ، ٨/ ٢٣٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٧٢/٢

، وفي الواجب موجب للعقاب والعتاب [١] . و يوضح الإمام الغزالي هنا معاني الزكاة والتي من بينها شكر النعمة فالعبادات البدنية شكر لنعمة البدن والمالية شكر لنعمة المال ولكي تزول صفة البخل يجب التعود على بذل المال ، فحب المال لا ينقطع إلا بقهر النفس على مفارقته ، فالزكاة بهذا المعنى تطهر صاحبها من البخل المهلك وتكون طهارته بقدر بذله وبقدر فرحه بإخراجه واستبشاره بصرفه إلى الله تعالى [٢] .

ويستهجن الإمام (عليه السلام) على الأغنياء عدم أدائهم الحقوق إذ لا يعولوا الفقراء حتى أنه (عليه السلام) عـدّ ذلك من علامات فساد الزمان وذلك حينما أشار إلى مساوئ آخر الزمان بقوله :-((.. وَلاَ يَعُولُ غَنِيُّهُمْ فَقِيرَهُمْ)) [٣]

وقد رأى شارحون أن مقصد الإمام (عليه السلام) من هذا الكلام هو أن الناس في آخر الزمان والميسورون بشكل خاص لا يقومون بسد حاجة المحتاجين والفقراء ، وذلك لسيطرة حب المال على قلوبهم وبعدهم عن الإلتزام الشرعي الذي يفرض على الأغنياء سد حاجة الفقراء وتعد هذه الحالة من إحدى علامات فساد الزمان [٤] .

وبين (عليه السلام) أن نصيب الله في الأموال هو حق الفقراء والمساكين وذلك بقوله :- ((.. وَلاَ حَاجَةَ للهِ فِيمَنْ لَيْسَ للهِ فِي مَالِهِ وَنَفْسِهِ نَصِيبٌ)) [٥]

أي إن نصيب الله في المال هو حق الفقراء والمعنى إن الذين يبخلون ولا يضحون بأموالهم وأنفسهم [٦] ، هم المقصودون بجانبهم المادي والمعنوي .

١- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٦/٨ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٤٣/٣ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٧٥/٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٢/٢ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ١٢/٢، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٣٢/٨ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٧٣/٢

٢- إحياء علوم الدين ، ٢١٤/١

٣- نهج البلاغة ، ٤٤٩

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ١١٤/٤ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٠٧/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٣/١٥ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٤٧/٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٩٠/٤

٥- نهج البلاغة ، ٦٢٤

٦- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٣١٦/١٨ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣١٠/٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٢٣/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٧٢/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٩٨/٤

، وفي الواجب موجب للعقاب والعتاب [١] . و يوضح الإمام الغزالي هنا معاني الزكاة والتي من بينها شكر النعمة فالعبادات البدنية شكر لنعمة البدن والمالية شكر لنعمة المال ولكي تزول صفة البخل يجب التعود على بذل المال ، فحب المال لا ينقطع إلا بقهر النفس على مفارقته ، فالزكاة بهذا المعنى تطهر صاحبها من البخل المهلك وتكون طهارته بقدر بذله وبقدر فرحه بإخراجه واستبشاره بصرفه إلى الله تعالى [٢] .

ويستهجن الإمام (عليه السلام) على الأغنياء عدم أدائهم الحقوق إذ لا يعولوا الفقراء حتى أنه (عليه السلام) عـدّ ذلك من علامات فساد الزمان وذلك حينما أشار إلى مساوئ آخر الزمان بقوله :-((.. وَلاَ يَعُولُ غَنِيُّهُمْ فَقِيرَهُمْ)) [٣]

وقد رأى شارحون أن مقصد الإمام (عليه السلام) من هذا الكلام هو أن الناس في آخر الزمان والميسورون بشكل خاص لا يقومون بسد حاجة المحتاجين والفقراء ، وذلك لسيطرة حب المال على قلوبهم وبعدهم عن الإلتزام الشرعي الذي يفرض على الأغنياء سد حاجة الفقراء وتعد هذه الحالة من إحدى علامات فساد الزمان [٤] .

وبين (عليه السلام) أن نصيب الله في الأموال هو حق الفقراء والمساكين وذلك بقوله :- ((.. وَلاَ حَاجَةَ للهِ فِيمَنْ لَيْسَ للهِ فِي مَالِهِ وَنَفْسِهِ نَصِيبٌ)) [٥]

أي إن نصيب الله في المال هو حق الفقراء والمعنى إن الذين يبخلون ولا يضحون بأموالهم وأنفسهم [٦] ، هم المقصودون بجانبهم المادي والمعنوي .

١- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٦/٨ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٤٣/٣ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٧٥/٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٢/٢ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ١٢/٢، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٣٢/٨ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٧٣/٢

٢- إحياء علوم الدين ، ٢١٤/١

٣- نهج البلاغة ، ٤٤٩

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ١١٤/٤ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٠٧/٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٣/١٥ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٤٧/٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٩٠/٤

٥- نهج البلاغة ، ٦٢٤

٦- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٣١٦/١٨ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣١٠/٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٢٣/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٧٢/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٩٨/٤

ولأن الفقراء لهم حق محدود في أموال الأغنياء فإن الله تعالى سوف يسأل هؤلاء الأغنياء عن التفريط بذلك الحق فقال (عليه السلام) :- ((إِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ فَرَضَ فِي أَمْوَالِ الأَغْنِيَاءِ أَقْوَاتَ الْفُقَرَاءِ ، فَمَا جَاعَ فَقِيرٌ إِلاَّ بِمَا مُتِّعَ بِهِ غَنِيٌّ ، وَاللهُ تَعَالَى سَائِلُهُمْ عَنْ ذلِكَ))[1]

ويستمر (عليه السلام) في الحث على البذل ومساعدة الفقراء والمحتاجين كما ينبه (عليه السلام) إلى عدم إمساك المال ومنعه عن الفقراء وذلك لأن الله سبحانه لم يأمر بذلك ، ثم يصف (عليه السلام) أناس الزمن المقبل بأنهم يمسكون المال ويمنعونه حتى على عيالهم قال (عليه السلام) :- ((يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ عَضُوضٌ ، يَعَضُّ الْمُوسِرُ فِيهِ عَلَى مَا فِي يَدَيْهِ وَلَمْ يُؤْمَرْ بِذلِكَ ، قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ : ﴿ لاَ تَنسَوُاْ الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾[2]))[3]. وقد مـــرّ الكلام حول هذا الجانب وفي ضرورة مساعدة الأغنياء للفقراء وإعطائهم حقوقهم .

ويرى الإمام (عليه السلام) أن هذا الشخص الذي يمنع الفقير من ماله يصاب بالفقر أيضاً أي أن الفقير ليس ذلك الشخص الذي لا يملك المال (ونقصد الفقر المادي) وإنما هناك صنف آخر من الفقراء ولكنهم يتصفون بصفات أخرى غير الصفات المعهودة بالفقراء فهم يملكون الأموال أولاً ولا يحل إعطاؤهم الأموال ثانياً ويحاسبون حساب أصحاب الأموال يوم القيامة وهذا تفسير لقول الإمام (عليه السلام) :- ((عَجِبْتُ لِلْبَخِيلِ يَسْتَعْجِلُ الْفَقْرَ الَّذِي مِنْهُ هَرَبَ ، وَيَفُوتُهُ الْغِنَى الَّذِي إِيَّاهُ طَلَبَ ، فَيَعِيشُ فِي الدُّنْيَا عَيْشَ الْفُقَرَاءِ ، وَيُحَاسَبُ فِي الآخِرَةِ حِسَابَ الأَغْنِيَاءِ ..))[4]

فالإمام (عليه السلام) يتعجب من هذا الشخص الذي لا يقضي طلباته وحاجاته الضرورية كما أنه لا يؤدي الحق الموجب عليه ، إذاً فإن حاله كحال الفقراء يتحمل ما يتحملونه ، فقد استعجل الفقر الذي

١- نهج البلاغة ، ٦٦٧

٢- القران الكريم (البقرة – ٢٣٧)

٣- نهج البلاغة ، ٦٩٤

٤- نهج البلاغة ، ٦٢٤

كان يهرب من الوقوع فيه بجمع الأموال وعدم انتفاعه منها أما في الآخرة فإنه يحاسب حساب الأغنياء وذلك بسبب جمعه المال وعدم إنفاقه [1] .

ويحث الإمام (عليه السلام) على مساعدة الفقراء حتى من الفقراء أنفسهم لأن الصدقة هي تجارة مع الله كما اعتبرها (عليه السلام) والله يجازي عليها بالرزق ويضاعفه للمتصدق الذي يساعد المحتاجين ويظهر هذا المعنى من خلال كلامه (عليه السلام) إذ قال :- ((إِذَا أَمْلَقْتُمْ فَتَاجِرُوا اللهَ بِالصَّدَقَةِ))[2] إذ يرى الإمام (عليه السلام) بأن الصدقة ومساعدة الفقراء هي حل وأثر يقع من ناحيتين الأول أنه يسد فقرالمحتاج من جهة ويقضي على فقر نفسه من جهة أخرى .

ثم يتناول ويضع الإمام (عليه السلام) أثراً ملموساً خطيراً مترتباً علي عدم دفع حقوق الفقراء يتعلق بالجانب الديني فيقول (عليه السلام) :- ((.. وَإِذَا بَخِلَ الْغَنِيُّ بِمَعْرُوفِهِ بَاعَ الْفَقِيرُ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاهُ ..))[3] .

أي أن من أعطاه الله من فضله فيجب عليه أن لا يبخل بالعطاء والبذل على الفقراء والمحتاجين وأعانه الضعفاء ، وإذا بخل الغني ولم يبذل على الفقراء كانت النتيجة أن يتجاوز الفقير كل الحدود ليسرق وينهب ويعتدي [4] .

ويرى الإمام (عليه السلام) أن العلاقة بين الأغنياء والفقراء يجب أن تأخذ طابع الإحترام والتواضع وذلك من أجل المواساة ونبذ الطبقية ويتضح ذلك من قوله (عليه السلام) :- ((مَا أَحْسَنَ تَوَاضُعَ الأَغْنِيَاءِ لِلْفُقَرَاءِ طَلَباً لِمَا عِنْدَ اللهِ ! وَأَحْسَنُ مِنْهُ تِيهُ الْفُقَرَاءِ عَلَى الأغْنِيَاءِ اتِّكَالاً عَلَى اللهِ .)) [5]

وقد رأى شارحون أن مقصد الإمام (عليه السلام) من هذا الكلام يقوم على أمور منها :-

---

١- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣١٦/٣ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٠٩/٥ ، شرح الكبير ، ٦٠٩/١ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٣٠٠/١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٣٤/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٢٢/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٧٢/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٩٦/٤

٢- نهج البلاغة ، ٦٤٨

٣- نهج البلاغة ، ٦٧٧

٤- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٣٠٣/١٩ ؛ ينظر، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٢٧/٥ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٣٦١/٧ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٤١/٤ الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٥٩/٢١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٣٤/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٧٩/٥

٥- نهج البلاغة ،٦٨٤

١-دعوة الإمام (عليه السلام) إلى نبذ الطبقية [١] .

٢- المساواة بين الناس وذلك عن طريق :

أ- تواضع الأغنياء وعدم تكبرهم على الفقراء وسيادة الإحترام بينهم [٢] .

ب- ترفع الفقراء وذلك بعدم إذلال أنفسهم بطلب الحاجات ، وإنما يكون إتكالهم على الله وأن يكون الفقير مستغنياً عن الأغنياء وعما في أيديهم [٣] .

ثم انتقل الإمام (عليه السلام) إلى بيان حقوق الفقراء على مستوى الدولة والحكومة فكان يوصي عماله بالوصايا التي تؤكد على هذا الأمر ومنها وصيته لخليفة عامله على البصرة زياد بن أبيه كما مرّ والتي قال فيها :- ((.. أَتَرْجُو أَنْ يُعْطِيَكَ اللهُ أَجْرَ الْمُتَوَاضِعِينَ وَأَنْتَ عِنْدَهُ مِنَ الْمُتَكَبِّرِينَ ! وَتَطْمَعُ . وَأَنْتَ مُتَمَرِّغٌ فِي النَّعِيمِ ، تَمْنَعُهُ الضَّعِيفَ والأَرْمَلَةَ . أَن يُوجِبَ لَكَ ثَوَابَ الْمتَصَدِّقِينَ ؟! ..))[٤] وقد مرّ شرح وتفسير هذا الكلام فيما سبق [٥]

ويكرر الإمام (عليه السلام) المعنى السابق في كتاب آخر إلى أحد عماله ويعد (عليه السلام) الأموال التي يمنعها الوالي عن أصحابها ويتصرف بها من اجل مصلحته الشخصية ، هي أموال محرمة عليه إذ قال :- ((.. كَيْفَ تُسِيغُ شَرَاباً وَطَعَاماً ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّكَ تَأْكُلُ حَرَاماً ، وَتَشْرَبُ حَرَاماً ، وَتَبْتَاعُ الإِمَاءَ وَتَنْكِحُ النِّسَاءَ مِنْ أَمْوَالِ الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدِينَ ، الَّذِينَ أَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِمْ هذهِ الأَمْوَالَ وَأَحْرَزَ بِهِمْ هذهِ الْبِلاَدَ !..))[٦] .

١- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٨٧/٢١

٢- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٢١/٣ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٤١/٥، التستري ، بهج الصباغة ، ٤٨٩/١٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٥٧/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٨٧/٢١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٥٢/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٠٢/٥ – ٥٠٣

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٢١/٣ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٤٤١/٥، التستري ، بهج الصباغة ، ٤٨٩/١٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٥٧/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٨٧/٢١ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤١/٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٥٢/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥٠٣/٥

٤- نهج البلاغة ، ٤٧٨

٥- ينظر ، الفصل الأول المبحث الثالث ، مواطن الإنفاق ، ٧٣ – ٧٤

٦- نهج البلاغة ،٥٢٥

يقصد الإمام (عليه السلام) من هذا الكلام الإستفهام والإنكار على بعض عماله في كيفية التصرف وإنفاق الأموال على الطعام والشراب والخدم والنساء من مال مسلوب من المساكين واليتامى والفقراء ، وكذلك المجاهدين الذين بذلوا أنفسهم حتى يحصلوا على هذا الفيء وما يفعله بهذا المال المسلوب من مستحقيه فهو حرام[1] .

كما أن الإمام (عليه السلام) يدعو ولاته إلى الإهتمام بالفقراء ورعايتهم ، وعلى الخليفة أو الوالي أن يعيش حياتهم ويشاركهم في مأساتهم ويساعدهم عليها ويتضح ذلك من خلال إنكاره على عثمان بن حنيف الأنصاري وكان عامله على البصرة فقد بلغه أنه دُعيَ إلى وليمة قوم من أهلها ، فمضى إليها : فقال (عليه السلام) :- ((أَمَّا بَعْدُ ، يَا بْنَ حُنَيْفٍ ، فَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلاً مِنْ فِتْيَةِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ دَعَاكَ إِلَى مَأْدُبَةٍ ، فَأَسْرَعْتَ إِلَيْهَا ، تُسْتَطَابُ لَكَ الأَلْوَانُ ، وَتُنْقَلُ إِلَيْكَ الْجِفَانُ . وَمَا ظَنَنْتُ أَنَّكَ تُجِيبُ إِلَى طَعَامِ قَوْمٍ ، عَائِلُهُمْ مَجْفُوٌّ ، وَغَنِيُّهُمْ مَدْعُوٌّ..) إلى أن يقول(عليه السلام):- (وَلَوْ شِئْتُ لاَهْتَدَيْتُ الطَّرِيقَ ،إِلَى مُصَفَّى هذَا الْعَسَلِ ، وَلُبَابِ هذَا الْقَمْحِ ، وَنَسَائِجِ هذَا الْقَزِّ ، وَلكِنْ هَيْهَاتَ أَنْ يَغْلِبَنِي هَوَايَ ، وَيَقُودَنِي جَشَعِي إِلَى تَخَيُّرِ الأَطْعِمَةِ . وَلَعَلَّ بِالْحِجَازِ أَوِ الْيَمَامَةِ مَنْ لاَ طَمَعَ لَهُ فِي الْقُرْصِ ، وَلاَ عَهْدَ لَهُ بِالشِّبَعِ ..))[2]

وهنا عاتب الإمام علي (عليه السلام) الوالي ونبهه إلى العدل بين الرعية وكيف يكون عادلاً وقد أجاب القوم إلى طعام وهم لا يلتفتون إلى فقرائهم بل أنه عاتبه على تفضيل الأغنياء وتخصيصهم بالدعوة دون الفقراء ، فعلى الوالي أن لا يطيب له طعام وفي بلاده فقير محروم ، فالفقير هو الأحق بهذه الولائم وذلك لأن إشباعهم فيه الأجر والثواب [3] .

كما بين (عليه السلام) أن زهده في الطيبات لم يكن عن فقر أو عجز عن تحصيلها لكنه لو أراد الوصول إلى طيبات الطعام من العسل المصفى وأحسن منسوجات الحرير لوصل إليها ، إلا انه (عليه السلام) بالرغم من معرفته بكل الطرائق الموصلة إلى ذلك لكنه لم ينقد إلى هذه أو أن يختار شيئاً من

١- ينظر ، الفصل الأول المبحث الثاني فقرة المال الحرام ، ٣٨ – ٣٩

٢- نهج البلاغة ،٥٢٩، –٥٣١

٣- ينظر ، الفصل الأول المبحث الثاني فقرة المال الحرام ، ٣٩ – ٤٠

الأطعمة [1] ، ثم نبه (عليه السلام) على أنه كيف يتخير أحسن الطعام وهو يفكر في البلاد التي يحكمها ويفكر في المدن البعيدة ربما كان أحد من سكانها وسكان غيرها لا ينال رغيف الخبز ولم يشبع بسبب جوعه وفقره[2] ، وكلمة لعل ربما تدل على أنه لا يوجد فقراء في عهد الإمام علي (عليه السلام) [3] ، وذلك بسبب سياسته العادلة وحرصه على أبناء رعيته وما يقاسونه ، الذين ربما لم يحصلوا على رغيف خبز لسد الرمق [4] .

آثار الفقر والغنى

إن التفحص الدقيق لكلام الإمام (عليه السلام) عن هذا الموضوع يضعنا أمام صورة واضحة تفرز لنا الآثار التي يمكن النظر إليها والناجمة عن الفقر بكل أحواله والغنى في الحالات التي يفهم بها فهم سلبي ، إذ أشار الإمام (عليه السلام) إلى بعض هذه الآثار في كلامه ومنها قوله :- ((..وَالفَقْرُ يُخْرِسُ الْفَطِنَ عَنْ حُجَّتِهِ ..))[5]

يفهم من كلام الإمام (عليه السلام) أن هناك آثاراً سلبية للفقر يمكن تحديدها بما يأتي :

١- الفقر مذلة للمرء [6]

٢- أن الإنسان الفقير يتخوف من مقاومة خصومه بالحجة حتى وإن كان الشخص فطناً وذلك لتصوره بالعجز وتوهمه بالقصور بسبب عدم إمتلاكه المال فيفضل السكوت على الكلام [7] ، أو أنه يعرف أن الناس لا يصغون إليه فلا داعي للكلام بسبب نظرة الناس للفقير فهم ينظرون إليه بعين الإحتقار ولا

١- البحراني ، شرح الكبير ، ١١٠/٥ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٧٦/٤

٢- الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٥١/٣ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٥٠٢/٢ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ٤٨٠/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٤٧٩/٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١١٥/٤

٣- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١١٥/٤

٤- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٧٦/٤

٥- نهج البلاغة ، ٥٩٩

٦- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٣٩/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٥٧٨/١

٧- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٣٩/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٥٧٨/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠٧/٥

يتوجهون إلى كلامه وحجته وإن كان حقاً ويؤثر الأمر في الفقير فلا نشاط له في إظهار حجته عند خصومه حتى كأنه أخرس [1] .

ومن آثار الفقر أيضاً أنه يجعل الإنسان غريباً في وطنه وذلك لأن الناس يتعاملون مع الأغنياء ، بخلاف الفقراء الذين لا يسأل أحد عن حالهم حتى يصبح المرء غريباً وإن كان في بلدته وبين عشيرته وذلك لأن الغريب من لا يُتوجه إليه ولا يُسأل عن حاله [2] .

ومن ذلك قوله (عليه السلام) :- ((.. وَالْمُقِلُّ غَرِيبٌ فِي بَلْدَتِهِ .))[3] ومثله قوله (عليه السلام) أيضاً :- ((الْغِنَى فِي الْغُرْبَةِ وَطَنٌ ، وَالْفَقْرُ فِي الْوَطَنِ غُرْبَةٌ))[4]

ويرى شارحون أن قوله : الغنى في الغربة وطن هو مقترن بعدة أسباب منها :

١- المال يجمع حول الإنسان الأصدقاء وجميع أمور الحياة حتى وإذا كان في سفر[5] .

٢- المال قوة ومتعة و به تطمئن النفس وترتاح وهو بذلك يمثل الوطن لأن معنى الوطن هو الأهل وجمع الشمل والمتعة والراحة والطمأنينة [6] .

كما أن شارحين عللوا غربة الفقير في وطنه بعدة أمور منها :-

١- الفقر يبعد الأصدقاء كما يبعد الأهل والأقارب ويجعل المرء وحيداً في وطنه كأنه غريب [7] .

٢- الفقر يعني تعسر الحياة وضيق العيش لأن المرء لا يجد ما يسد جوعه أو يستر عورته ، فإن الغربة هي الشعور بالضعف والوحدة والوحشة وبالألم والخوف والضياع وبذلك يكون الفقير غريباً

١- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٦١/٤ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٢/٢١

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٤٠/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٦٢/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٢/٢١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠٧/٥

٣- نهج البلاغة، ٥٩٩

٤- نهج البلاغة، ٦١٠

٥- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٥/٤ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٥٠/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٧/٥

٦- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٥٠/٤

٧- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٥/٤ ، ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٩٦/٢١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٧/٥

حتى لو كان في وطنه [1].

وعلى ما يبدو أن الإمام (عليه السلام) يرى أن هناك آثاراً أخرى للغنى والفقر يحددها (عليه السلام) بقوله :- ((..مَنِ اسْتَغْنَى فِيهَا فُتِنَ ، وَمَنِ افْتَقَرَ فِيهَا حَزِنَ ..))[2]

وقد أجمع شارحون أن الإمام (عليه السلام) أراد من ذلك أنه من اغتنى بالدنيا من حيث أعطاه الله وأصبح صاحب أموال تجده يفتن فيها ويبخل وهو بذلك يمنع حق الله في ماله ويضل سبيله [3].

أما الفقير الطالب للدنيا فتراه قليل الصبر باحتجاجه على ربه وخروجه عن طاعته فيجمع الفقر والكفر وهما شر الحياة وأقبح ما فيها [4]، فتجده حزيناً على ما فاته من هذه الدنيا [5] .

وهذا الكلام مشابه لكلام آخر للإمام (عليه السلام) في حكمه له يذكر فيها التكبر لمن اغتنى واليأس لمن افتقر قال فيها :- ((.. إِنِ اسْتَغْنَى بَطِرَ وَفُتِنَ ، وَإِنِ افْتَقَرَ قَنِطَ وَوَهَنَ ..))[6]

أي أن الإنسان إذا أصابه الغنى تراه يغتر ويتكبر ويفتن وهذا عين ما ذكرناه في شرح الكلام السابق ، إذ أنه لا يشكر على نعمة الغنى[7] .

وإذا افتقر فإنه ييأس من الحياة ولا يرجو رحمته تعالى عند الفقر[8] ، ويعتبر هذا عند الإمام تقصير لأنه لا يأس من رحمة الله [9] .

١- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٥٠/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٦/١

٢- نهج البلاغة ،١١٩

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٢٩/٢ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٤٢١/١١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٠٧/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٣٨/٥ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٧٩/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٦/١

٤- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٦/١

٥- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٢٩/٢ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٠٧/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣٣٨/٥ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٧٩/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٥٦/١

٦- نهج البلاغة ،٦٣٢

٧- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣٣٥/٣ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٢٦٢/٨ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣١٤/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١٨٢/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٣٨/٥

٨- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣٣٥/٣ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥٩/١٨ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٣١/٥ ، الشيرازي ، ٣٤١/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٣٨/٥

٩- البحراني ، شرح الكبير ، ٣٣١/٥

كما شبه (عليه السلام) الفقر بالموت حينما قال :- ((الْفَقْرُ الْمَوْتُ الأكْبَرُ))(١)

وقد اتفق شارحون أن الإمام (عليه السلام) أراد توضيح صعوبة الفقر وقسوته على المرء حتى أنه شبه الفقر بالموت لعدة أمور منها :

١- الموت هو الإنقطاع عن الحياة والفقر مشابه له لأن الفقر هو الإنقطاع عن منافع الحياة من الغذاء والتي هو بأمس الحاجة لها كالغذاء مثلاً (٢) .

٢- كما وصف الفقر بالموت الأكبر لأن الموت يكون ألمه مرة واحدة وتنتهي حياة الإنسان ، أما الفقير يتألم في كل ساعة مما يوجب ذلة الإنسان ومهانته وهذا أعظم من الموت مرارة وصعوبة (٣) .

وبشكل جمعي للآثار التي ذكرناها وربما أن هذا الذكر هو جامع وقد أكد الإمام (عليه السلام) على هذه الآثار مجموعة بقوله :- ((.. وَإِنْ أَفَادَ مَالاً أَطْغَاهُ الغِنَى ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ فَضَحَهُ الْجَزَعُ ، وَإِنْ عَضَّتْهُ الْفَاقَةُ شَغَلَهُ الْبَلاَءُ ، وَإِنْ جَهَدَهُ الْجُوعُ قَعَدَ بِهِ الضَّعْفُ وَإِنْ أَفْرَطَ بِهِ الشِّبَعُ كَظَّتْهُ الْبِطْنَةُ . فَكُلُّ تَقْصِيرٍ بِهِ مُضِرٌّ، وَكُلُّ إِفْرَاطٍ لَهُ مُفْسِدٌ .))(٤)

وقد قصد الإمام (عليه السلام)من هذا الكلام عدم الإفراط والتفريط في الأشياء وقد ذكر العديد منه التي من ضمنها :

١- إن استغنى طغى ، ويعد الطغيان سبب في عدم المحافظة على النعمة (٥) .

٢- إن افتقر حزن واشتد بلاؤه حتى أنساه نفسه (٦) .

١- نهج البلاغة ،٦٣٤

٢- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٤٣٥/١ ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٥٥/٢ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٣٥/٥ ، شرح الوسيط ، ٦١٩/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٤٦/٥

٣- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٤٣٥/١ ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٥٥/٢ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٣٥/٥ ، شرح الوسيط ، ٦١٩/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٤٧/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٤٦/٥

٤- نهج البلاغة ،٦٢٠

٥- البحراني ، شرح الكبير، ٢٩٧/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٠٤/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣١٢/٤ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٨٣/٤ ، الموسوي ، ٢٨٦/٥

٦- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣١٢/٤ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٨٣/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،٢٨٦/٥

٣- إن جاع واشتد به الجوع خارت قواه واشتد ضعفه [١] ، وهي دعوة للتوسط في الأمور .

ثم حدد الإمام (عليه السلام) آثار مجتمعة للفقر حذر منها بوصيته لابنه محمد بن الحنفية وأمره أن يكثر من الإستعاذة بالله من الفقر إذ قال له :- ((يَا بُنَيَّ ، إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ الْفَقْرَ، فَاسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْهُ ، فَإِنَّ الْفَقْرَ مَنْقَصَةٌ لِلدِّينِ ، مَدْهَشَةٌ لِلْعَقْلِ ، دَاعِيَةٌ لِلْمَقْتِ !))[٢]

وقد ركز الإمام علي (عليه السلام) هنا على ثلاثة معايب وآثار وهي :

١- كون الفقر منقصة للدين : باعتبار الإهتمام بأمر المعاش عنه ، وأن ملة الصبر عنه تنقص هذا الدين فعلاً [٣] ، مثل تواضعه لغير الله ، وكذبه ، أو ما أشبه لسد فقره وكلها نقص في الدين [٤] .

٢- مدهشة للعقل : الفقر محل دهشة العقل وحيرته إلى درجة أنه لا يدري ماذا يصنع [٥] .

٣- داعية للمقت : إن الفقر داعية لمقت الفقير للناس حسداً وطمعاً لما بأيديهم والى مقت الناس للفقير لإحساسهم بهذا الأمر ، أو مقت الله له عندما يؤثر عليه الفقر إلى درجة فعل المحرم [٦] .

وفي ضوء كل ذلك فإن الإمام (عليه السلام) دعا دعوة صريحة إلى عدم الوثوق بالغنى لأن من آثاره السلبية عدم دوامه أي عدم دوام الحال على ما هو عليه ولذلك قال :-((لاَ يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَثِقَ بِخَصْلَتَيْنِ : الْعَافِيَةِ ، وَالْغِنَى ؛ بَيْنَا تَرَاهُ مُعَافىً إِذْ سَقِمَ ، وَبَيْنَا تَراهُ غَنِيّاً إِذِ افْتَقَرَ))[٧] .

هنا يبين الإمام (عليه السلام) عدم دوام الحال ، وهذه دعوة إلى الناس بعدم الوثوق بشيء ما عدا الثقة بالله تعالى وإن من هذه الأشياء الصحة والغنى ، فإنهما غير دائمين وذلك لأن الغنى والفقر والصحة

١- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٨٣/٤ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٨٦/٥

٢- نهج البلاغة ،٦٦٦

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٠١/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٥٢/١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٤٢/٥

٤- أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٨٠/٢ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤١٦/٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٢١/٢

٥- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٠١/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٦٥٢/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤١٧/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٤٣/٥

٦- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤١٧/٤ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٠٦/٢١ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤٤٣/٥

٧- نهج البلاغة ،٦٨٧

والمرض بيده تعالى وهو القادر على كل شيء [١] .

ويتحول الإمام (عليه السلام) بعد ذلك إلى بيان أمور تؤكد عدم دوام الفقر أيضاً ، بل أنه يضع النقاط على الحروف حينما يذكر كل ما من شأنه أن ينفي الفقر وقد حدّد (عليه السلام) ذلك بقوله :- ((.. وَحَجُّ الْبَيْتِ وَاعْتِمَارُهُ ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ ..))[٢]

أراد الإمام من كلامه هذا التنبيه على أداء مناسك الحج والعمرة لما لها من منافع إنها تدفع الفقر عن صاحبها ، وقد رأى بعض الشارحين أنه مما قصده الإمام (عليه السلام) أن الفقر يُنفى عن طريق التجارة الحاصلة في مكة وقيام الأسواق هناك[٣] .

ولكن على ما يبدو أن هذا الفهم هو فهم سطحي لأن الإمام (عليه السلام) أراد قضية تُخلص هذا الفرد من الذنوب ومن ثمَّ يصبح مؤهلاً لنعم الله تعالى .

ولعلنا حينما نُطالع ما قاله كثير من الشارحين نجد أنهم ركزوا على مسألة التطهر وغسل الذنوب[٤] والى جانب ما ذكره (عليه السلام) في أسباب انتفاء الفقر في النص السابق فإنه يذكر أمراً آخر .

كما بين (عليه السلام) أن قلة العيال تحد من الفقر وقد تبين ذلك من خلال استقراء نص في النهج ، وهو قلة العيال إذ قال :- ((قِلَّةُ الْعِيَالِ أَحَدُ الْيَسَارَيْنِ)) [٥]

وعلى ما يظهر فإن الكلام واضح المعنى فاليسار صفة الغنى أما العسر فهو صفة الفقر وقلة المال ، واليسار أيضاً سهولة المعاش لوجود الثروة [٦] .

١- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٤٨/٥ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٤/ ٦٢٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٦٥/٤ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٦٣/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥١٥/٥

٢- نهج البلاغة ،٢٠٤

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٧٩/٣ – ٨٠ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٢٦٣/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٣٣/٧

٤- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٤٧٣/١ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٥٣٣/١ – ٥٣٤ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٢٣/٧ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٧٣/٣ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ٢٦٣/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٣/ ١٠٣ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٥/١ ،الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١٩٣/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٣٣/٧ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢٣٣/١ ، الموسوي ،شرح نهج البلاغة ، ٢٤٨/٢ ، ٢٥٦

٥- نهج البلاغة ،٦٢٨

٦- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١٣/٢١

وقد قسّم شارحون اليسار في كلام الإمام (عليه السلام) على وجهين :-

الأول : يسار بكثرة المال [١] .

أما الثاني : يسار بقلة الإنفاق ، فمن قل عياله قل إنفاقه ومن قل إنفاقه لا يفتقر فإن المرء إذا قل عياله سهل ذلك عليه وعاش عيشة هنيئة بعكس كثرة العيال ، لذا فإن قلة العيال مع الفقر كاليسار الحقيقي مع كثرتهم [٢] ، ولكن هذا الفهم لا يتوافق مع مضمون كلام الإمام (عليه السلام) ، لأنه ربما يقصد أن الظروف تكون مهيئة أكثر للإنتاج والحركة والعمل بسبب قلة المسؤولية والتي تعد العائلة الكبيرة أبرز مصاديقها لا أن تكون هناك دعوة لتحديد النسل كما يفهم من قول بعض الشارحين .

وبعد ذلك فإن الإمام (عليه السلام) يحدد ضوابط معينة في الغنى والفقر حتى لا يتم شمولها بما ذكر من سلبيات وآثار ومعالجات إذ انه يتحدث بالأمر الواقع من الغنى والفقر ، إذ نجده قد بين هذه الضوابط بقوله :- ((الْعَفَافُ زِينَةُ الْفَقْرِ ، وَالشُّكْرُ زِينَةُ الْغِنَى))[٣] .

والعفاف الذي قصده (عليه السلام) هو كف النفس عن الشهوات والصبر على قلة الحاجة [٤] ، وعلى الفقير ترك الشكوى [٥] ، فإذا تعفف الفقير فقد زين فقره واكتسب محبة القلوب وتقرب إلى الله [٦] .

وقد وصف الله تعالى المتدينين بالعفاف في قوله ﴿ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاء مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم

١- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٤٢٧/١ ؛ ينظر ، كيذر بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٤٤/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٣٣٩/١٨ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٣٨/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٣١/٤ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣٠٨/٤

٢- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٤٢٧/١ ؛ ينظر ، كيذر بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٦٤٤/٢ ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٣٣٩/١٨ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣١٩/٥ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٣٨/٢ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣٣١/٤

٣- نهج البلاغة ،٦١١، ٦٦٩

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٧٣/٥ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٣١/١٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٨/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٠٣/٢١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٥٤/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٣/٥

٥- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٢٥/٢١

٦- البحراني ، شرح الكبير ، ٤٠٩/٥ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٢٤/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٢٥/٢١

بِسِيمَاهُمْ لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافاً ﴾[1] ، وهذا النص يمثل دعوة الإمام (عليه السلام) إلى تعفف الفقراء وترك الشهوات .

أما دعوته الثانية فهي إلى الأغنياء فهذه الدعوة تتمثل في :

- ترك التكبر والطغيان [2] .
- شكر الله على نعمه بالتصرف بالأموال (بشرط حليتها) في محلها وأداء الحقوق التي عليها [3] ، فإن شكر الله على نعمه يعد زينة الغنى [4] .

١- القران الكريم (البقرة – ٢٧٣)

٢- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٥٤/٤

٣- الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٠٣/٢١؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٣/٥

٤- التستري ، بهج الصباغة ، ٥٣١/١٤ ، ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٨٨/٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٠٣/٢١ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢٥٤/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢٥٣/٥

الفصل الرابع

نظرة الإمام علي (عليه السلام) إلى العمل

المبحث الأول : مفهوم العمل في فكر الإمام علي (عليه السلام)

لقد شرع الله تعالى العمل بما ذكره عن الرزق وأسبابه ، فكانت تلك دعوة لتقديس العمل الذي ذكره بشكل مباشر في القرآن الكريم ومن ذلك قوله تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾ [1] وقوله تعالى ﴿ وَالأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْزُونٍ ۞ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ ﴾ [2] فإنه سبحانه وتعالى ربط بين الرزق والعمل ، فإن الرزق بيد الله سبحانه وتعالى ، لكن على الإنسان أن يسعى في ذلك عن طريق العمل .

لذا نجد تلميذ القرآن الإمام علي (عليه السلام) ربط بين الرزق والعمل أيضاً وذلك حينما قال في خطبة له اشتملت على قدم الخالق وعظم مخلوقاته :- ((.. قَسَمَ أَرْزَاقَهُمْ ..))[3]

وكلام الإمام (عليه السلام) هنا يسير على نهج ما ورد في الآيات القرآنية السالفة الذكر ومفاده أن الرزق بيد الله تعالى وانه لا رازق سواه فهو الذي يوزع الأرزاق لمصلحة يعرفها [4] ، لكن وإن كان الرزق بيد الله فلا يجب على العبد أن يجلس وينتظر رزقه ، وإنما نجد هنا دعوة من الإمام (عليه السلام) إلى السعي والعمل من أجل الحصول على هذا الرزق وعدم التكاسل والتقاعس لأنه بذلك يسعى للمصلحة التي أرادها الله تعالى [5].

كما بين (عليه السلام) أن الأرزاق تقسم من حيث الكثرة والقلة على فرد دون آخر وبأمر الله تعالى من أجل الإختبار والإمتحان لتمييز الطيب من الخبيث لذا قال :- ((.. وَقَدَّرَ الأَرْزَاقَ فَكَثَّرَهَا وَقَلَّلَهَا ،

---

١ – القران الكريم (الملك – ١٥) ؛ وينظر ، الطبري ، تفسير الطبري ، ٢٩/ ١١ ، الزمخشري ، الكشاف ، ٤/ ١٣٨، ابن كثير ، تفسير القران العظيم ، ٤/ ٣٩٧

٢- القران الكريم (الحجر ١٩ –٢٠) ؛ وينظر ، الطبري ، تفسير الطبري ، ١٤/ ٢١ ،٢٤ ، الزمخشري ، الكشاف ، ٢/ ٣٨٩، ابن كثير ، تفسير القران العظيم ، ٢/ ٥٤٨

٣- نهج البلاغة ، ١٤٧

٤- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣٧٣/١ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣١٧/٢ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٩٣/١ ،الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٧٦/٦ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥١/٢

٥- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،٥١/٢

وَقَسَّمَهَا على الضّيقِ والسَّعَةِ فَعَدَلَ فِيهَا لِيَبْتَلي مَنْ أَرَادَ بَمَيْسُورِهَا وَمَعْسُورِهَا ، وَلِيَخْتَبِرَ بِذلِكَ الشُّكْرَ والصَّبْرَ مِنْ غَنِيّهَا وَفَقِيرِهَا ..))[1]

وقد أراد الإمام علي (عليه السلام) من ذلك أن يبين أن الأرزاق بيده تعالى وهو يقدرها ويقسمها على عباده فهو يكثرها لأقوام ويقللها لآخرين للمصلحة كما يضيق على فرد ويوسع على آخر[2] أيضاً لهدف وغاية ما .

هذا النص لا يدل على الجور بل يدل على العدالة الإلهية لأنه أراد الإختبار والإمتحان للعباد ، ليعرف مدى شكر الأغنياء لنعمة الغنى أو مدى دفعهم للحقوق في أموالهم وكذلك اختبار الفقراء من حيث الصبر والتحمل أو الحزن والإعتراض [3]

وهناك من الشارحين من أزاح الفهم بشكل مباشر للعمل ولم يكتف بالجانب المجازي للموضوع إذ يرى أن مراد الإمام (عليه السلام) أن الله تعالى يقدر الأرزاق ويوزعها كيفما يشاء ، لكنه مع ذلك أمر بالعمل وبذل المجهود[4] .

وفعلاً فقد اهتم الإمام (عليه السلام) بقضية العمل إذ أكد (عليه السلام) عليه في كلامه وأمر به انسجاماً مع أمر الباري سبحانه وتعالى من خلال ربط الأسباب بالمسببات وأشار الإمام علي (عليه السلام) إلى هذا الأمر بكلامه الذي قال فيه :- ((قَدْ تُكُفّلَ لِكُمْ بِالرِّزْقِ وَأُمِرْتُمْ بَالْعَمَلِ ، فَلاَ يَكُونَنَّ الْمَضْمُونُ لَكُمْ طَلَبُهُ أَوْلَى بِكُمْ مِنَ الْمَفْرُوضِ عَلَيْكُمْ عَمَلُهُ ، مَعَ أَنَّهُ واللهِ لَقَدِ اعْتَرَضَ الشَّكُّ وَدَخَلَ الْيَقِينُ ، حَتَّى كَأَنَّ الَّذِي

١- نهج البلاغة ، ١٦٥

٢- الراوندي ، منهاج البراعة ،٤١٤/١؛ ينظر ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ،٧/ ٢١ ، البحراني ، شرح الكبير ،٣٨١/٢ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ٩٨/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٤٣٣/١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ،٢٠٢/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ،٢/ ٨١، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ،٢٩٨/١، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٢/٧-٤٣ ، مغنيه ، في ظلا ل نهج البلاغة ،٤١/٢

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ،٤١٤/١؛ ينظر ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ،٧/ ٢١ ، البحراني ، شرح الكبير ،٣٨١/٢ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ٩٨/١ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١/ ٤٣٣-٤٣٤ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ،٢٠٢/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ،٢/ ٨١، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ،٢٩٨/١، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٤٢/٧-٤٣ ، مغنيه ، في ظلا ل نهج البلاغة ،٤١/٢

٤- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤١/٢

ضُمِنَ لَكُمْ قَدْ فُرِضَ عَلَيْكُمْ ، وكَأنَّ الَّذِي قَدْ فُرِضَ عَلَيْكُمْ قَدْ وُضِعَ عَنْكُمْ ، فَبَادِرُوا الْعَمَلَ ، وَخَافُوا بَغْتَةَ الأَجَلِ ، فَإِنَّهُ لاَ يُرْجَى مِنْ رَجْعَةِ الْعُمُرِ مَا يُرْجَى مِنْ رَجْعَةِ الرِّزْقِ ، مَا فَاتَ الْيَوْمَ مِنَ الرِّزْقِ رُجِيَ غَداً زِيَادَتُهُ ، وَمَا فَاتَ أَمْسِ مِنَ الْعُمُرِ لَمْ يُرْجَ الْيَوْمَ رَجْعَتُهُ . الرَّجَاءُ مَعَ الْجَائِي ، وَالْيَأسُ مَعَ الْمَاضِي.

فـ ﴿ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[1]))[2] ، ويمكن أن يكون مقصد الإمام علي(عليه السلام) يندرج في عدة نقاط :

١- إن الله تعالى هو المسؤول عن الرزق وبيده ذلك .

٢- دعوة الإمام (عليه السلام) إلى العمل وتأكيد فرضه بأمر من الله تعالى فإنه أمر بالجد فيه [3] بجانبيه المادي والمعنوي .

٣- نهى الإمام (عليه السلام) عن الحرص في طلب الرزق والجشع والتهالك في طلبه وترك العبادة [3]

٤- الرزق بيد الله وإن الرزق مهما ذهب أو نقص سوف يزيد في يوم ما على العكس من عمر الإنسان ، فعلى الإنسان أن يعمل ليوم لا ينفع فيه مال ولا بنون فعليه أن يتقي الله تعالى ويتجنب المحرمات ويأتي بالواجبات حتى يخرج من هذه الدنيا وهو مسلم لا ذنب عليه [4]

١- القران الكريم (آل عمران – ١٠٢)

٢- نهج البلاغة ، ٢١٤

٣- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦١/٧ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير، ١٠٢/٣، شرح الوسيط ، ١/ ٢٧١ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة، ١/ ١١٥، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٢٠/١١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٦٦/٨ ، مغنيه ، في ظلا ل نهج البلاغة ،١٩٣/٢الموسوي، شرح نهج البلاغة ، ٢٩٧/٢

٤- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ٢١٠/١ ؛ ينظر ، الراوندي ، منهاج البراعة ، ١٢/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٦١/٧ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ١٠٢/٣، شرح الوسيط ، ١/ ٢٧١ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة، ١/ ١١٥، التستري ، بهج الصباغة ، ٥٢٠/١١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٢٢٢/٢ -٢٣٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٦٨/٨ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ،١/ ٢٣٤، مغنيه ، في ظلا ل نهج البلاغة ،١٩٣/٢الموسوي، شرح نهج البلاغة ، ٢٩٧/٢

العمل الحسن وشروط الكسب

مجد الإسلام العمل وحث عليه ، ولم يرضَ بأن يعيش المرء كسولاً أو يعيش عالة على غيره ، ولم يفاضل بين أنواع العمل المشروع ، فهي كلها سواء من حيث قيمتها وأهميتها ، ولا تجد أي تحرز من التجارة وغيرها ، بل على العكس من ذلك كانت عملاً يبعث على الفخر[١] .

ويدعو الإمام (عليه السلام) إلى العمل الحسن إذ عده شرفاً وذلك عن طريق ذكر أعمال الأنبياء والاستشهاد بهم في بيان شرف أعمال على حساب أعمال أخرى ومن ذلك قوله في عمل نبي الله داود (عليه السلام) :- ((.. وَإِنْ شِئْتَ ثَلَّثْتُ بِدَاوُدَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاحِبِ الْمَزَامِيرِ وقَارِئِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَلَقَدْ كَانَ يَعْمَلُ سَفَائِفَ الْخُوصِ بِيَدِهِ ، ويَقُولُ لِجُلَسَائِهِ : أَيُّكُمْ يَكْفِينِي بَيْعَهَا ! وَيَأْكُلُ قُرْصَ الشَّعِيرِ مِنْ ثَمَنِهَا ..))[٢] .

وقد احتوى كلام الإمام (عليه السلام) على جملة مضامين وأفكار يمكن إدراجها بما يلي :

١- دعوة الإمام (عليه السلام) إلى العمل والتأكيد عليه .

٢- ذكر الإمام (عليه السلام) عمل بعض الأنبياء ليكونوا قدوة للناس يقتدون بهم [٣].

كما نبه الإمام (عليه السلام) إلى أن العمل شرف ، وعلى الناس أن لا يتحرجوا من العمل مهما كان هذا العمل بسيطاً ، ونبي الله داود (عليه السلام) من أنبياء الله الكرام الذين هم أسوة للناس وقدوة لهم كان يعمل بيده ويأكل من كد يمينه ولم يتكل على الناس ليساعدوه على الرغم من أن خزائن الأرض تحت يديه[٤] ، ويعد الأنبياء هم القدوة للناس وهم الذين يصطلح عليهم بأنهم المثل [٥] .

يدعو الإمام (عليه السلام) إلى الجد والإجتهاد في العمل وإن الجد وبغض النظر عن نوعه هو الذي

١- شقير ، تاريخ الفكر الاقتصادي ، ٨٣

٢- نهج البلاغة ، ٢٨٣

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٢٥٨/٣ ؛ ينظر مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤٣٣/٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤١/٣

٤- حميد سراج جابر ، الأنبياء في فكر الإمام علي (عليه السلام) ، ١١

٥- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤١/٣

يوصل إلى النتيجة المتوخاة ، وقد طرح الإمام (عليه السلام) ذلك بالجانب المعنوي في كلام له (عليه السلام) بعد غارة الضحاك بن قيس صاحب معاوية على الحاجّ بعد قصة الحكمين وفيها يستنهض أصحابه لما حدث في الأطراف قائلا :- ((.. وَلاَ يُدْرَكُ الْحَقُّ إِلاَ بِالْجِدِّ ! ..))[1]

ويذكر شارحون عدة أمور قصدها الإمام من كلامه ، وكل شارح يختلف في رأيه عن الآخر فمنهم من يقول أراد الإمام من كلامه الدعوة إلى الجد والإجتهاد في العمل ويدعو كذلك إلى حسن السيرة في العمل [2] .

والبعض الآخر يرى أن الإمام هنا يوبخ المتوانين والمتخاذلين في العمل ، لأن الحق لا يؤخذ إلا بالجد والتشمير في طلبه [3] . وهو لا يختلف كثيراً عما ذكره أصحاب الرأي السابق

وبذلك فإن العمل الجدي هو الذي بسببه يدرك الحق ويوصل إليه ، وبالرغم من أن النص كان عبارة عن توبيخ من الإمام (عليه السلام) لأصحابه كونهم أذلاء وغير جادين في عملهم وغير قادرين على أخذ حقهم من غيرهم[4] ، إلا انه كان دعوة إلى البشرية إلى الجد في جميع الأمور، فمثلا لا يدرك العلم إلا بالسهر والتعب [5] .

بل أن كل أمر يجب أن يجدّ الإنسان فيه والعمل من أجله ويترك الإتكالية وهذا هو عينه ما أراده الإمام (عليه السلام) . ومع كل ما ذكره الإمام (عليه السلام) إلا أنه لا يتكلم بالمطلق في قبول الأعمال وإنما يضع لها شروطاً ومحددات يسير بموازاتها ، الإمام (عليه السلام) يؤكد على دراسة العمل من جوانبه كافة قبل أن يتم الإقدام عليه أي أن الإنسان البصير بقلبه وعينه هو من يفهم هذا المعنى إذ يجب عليه سحب الموضوع على كلا الفهمين ونقصد الفهم المادي للعمل والمعنوي فيقول (عليه السلام) :- ((.. فَالنّاظِرُ بِالْقَلْبِ

١- نهج البلاغة ، ٦٧

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٢ / ٥٠ وينظر الصفحات ٥٢ ، ٥٣ ؛ شرح الوسيط ، ١/ ١٥٣ ، من أعلام القرن الثامن ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٣٦٥

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٢ / ٥٠ ينظر الصفحات ٥٢ ، ٥٣ ؛ شرح الوسيط ، ١/ ١٥٣ ، من أعلام القرن الثامن ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٣٦٥

٤- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١/ ١٦٣

٥-مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ١/ ٢٥٢ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٢٤٥

، الْعَامِلُ بِالْبَصَرِ، يَكُونُ مُبْتَدَأُ عَمَلِهِ أنْ يَعْلَمَ : أعَمَلُهُ عَلَيْهِ أَمْ لَهُ ؟ ! فَإِنْ كَانَ لَهُ مَضَى فِيهِ ، وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ وَقَفَ عَنْهُ ..)) [1]

وهنا يوصي الإمام (عليه السلام) على أن لا يقدم أي فرد على عمل إلا بعد دراسته له وتدبره [2] بل على الفرد العامل أن يكون عاقلاً يعرف ما يعمل وما يؤول إليه عمله من خير أو شر[3] ، وأن لا يكون جاهلاً بما يعمل لا يعرف في أي طريق يسير ولا يعرف ما هي نتائج عمله[4] ، ومن ثمَّ يجب أن يكون العمل يرضي الله ولا يؤدي إلى سخطه وغضبه [5] .

والعمل في نظر الإمام (عليه السلام) لا يعني بأي حال من الأحوال جمع الأموال وتكديسها وإنما هو أداة لتلبية إحتياجات الإنسان المختلفة ويجب أن لا تستغل هذه الأداة لأغراض غير مشروعة فالإنسان غير خالد في الدنيا لذا يجب أن لا يكون قد عمل لغيره وبذل الجهد بجمع الأموال وليس لاستعمالها لأن ذلك لا يعود بالنفع إلا لورثته وهذا ما نفهمه من قوله :- ((.. فَاسْعَ فِي كَدْحِكَ ، وَلاَ تَكُنْ خَازِناً لِغَيْرِكَ ..))[6]

وأراد الإمام (عليه السلام) من هذا القول جملة أمور تخص هذا المقام :-

١-دعوة الناس إلى العمل [7] وهذا ما كرره الإمام (عليه السلام) في المناسبات السابقة وعلى المرء أن لا يعيش عالة على غيره ، كما أن البطالة آفة ولا قيمة للإنسان إلا بعمله [8] .

١- نهج البلاغة ، ٢٧٠

٢- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ٢/ ٣٨٩ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٤٩٦

٣- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ٢/ ٣٨٩ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٤٩٦

٤- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ،٩/ ١٧٧ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ٣/ ٤٠٠ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٣٥٧/١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ،٢/ ٣٩١- ٣٩٢ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٨٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ،٩/ ٢٤٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٢/ ٣٩٠
الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٤٩٦

٥- الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٤٩٧

٦- نهج البلاغة ، ص٥٠٣

٧- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣/ ١٠٤ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٢٦

٨- مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣/ ٥٠٣ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ٣٢٠

٢-كما نهى (عليه السلام) عن خزن الأموال التي تعب الإنسان بها ، بحيث لا يكون الغرض من العمل جمع الأموال وخزنها لذلك فإن مقصد الإمام (عليه السلام) من كلمة السعي هو كسب الفضائل والإبتعاد عن الرذائل[١] .

٣- السعي في إنفاق المال في سبيل الله ، أي أن تغيث به ملهوفاً ، وتسد به حاجة محتاج وذلك ليبقى لك أجر عملك[٢] .

وما دام العمل له هذه الصفات وهذه المميزات فيجب أن لا ننسى حديث الإمام (عليه السلام) الذي هو عن الكسب الشريف وليس مطلق الكسب فقال (عليه السلام) :- ((.. وَالْحِرْفَةُ مَعَ الْعِفَّةِ خَيْرٌ مِنَ الْغِنَى مَعَ الْفُجُورِ ..))[٣]

فقد نبه (عليه السلام) بأن يتعفف الإنسان ويتنزه عن الكسب الحرام [٤] ويصبر على الضيق في الرزق والحرمان إذا كان ذلك بعيداً عن الحرام ويستلزم العفة وقد جعلها (عليه السلام) فضيلة من الفضائل وإنها خير من طلب الغنى مع الفجور وإذا كانت الصنعة مع العفة فهي خير من الغنى مع الرذائل [٥] .

وهناك أثر دنيوي على هذا الأمر وهو أن هناك فرقاً بين مرادف الحرفة أو الصنعة من حيث الذكر وبين مرادف الغنى أو كثرة المال ، إذ أن الذكر الجميل يتناغم مع العفة والذكر القبيح يتناغم مع

١- البحراني ، شرح الوسيط ، ٥١٢/١

٢- ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة ، ٨٥/١٦ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٢٩، شرح الوسيط ، ١/ ٥١٢ ، مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣/ ٥٠٣ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ٣٢٠

٣- نهج البلاغة ، ٥٠٩

٤- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٧١ ؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٠/ ٢٩ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ٤/ ٣٥٢

٥- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣/ ١١٤ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة ، ١٦/ ٩٨، البحراني ، شرح الكبير ، ٥ /٤٤ ينظر ٤٩ ، شرح الوسيط ، ١/ ٥١٧ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ١/ ٢٥١ ، التستري ، بهج الصياغة ، ٨/ ٤٠٣ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ١٩٤ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣/ ٥١٣ ينظر ٥١٦ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ٣٥٢

الفجور[1] .

كما أن هذا الكلام بمثابة نهي عن الأعمال القبيحة المحرمة بشتى أصنافها لما لها من آثار سيئة عديدة وهو في الوقت نفسه إجازة للأعمال الحسنة المرضية في الدنيا والآخرة .

ويؤكد الإمام (عليه السلام) الفكرة السابقة في مناسبة أخرى وهي بمثابة نصيحة عامة إذ قال (عليه السلام) :- ((.. واحْذَرْ كُلَّ عَمَلٍ إذَا سُئِلَ عَنْهُ صَاحِبُهُ أَنْكَرَهُ أوِ اعتَذَرَ مِنْهُ))[2]

وقد قصد الإمام (عليه السلام) من هذا النص الدعوة إلى التأني والصبر والنظر في عواقب الأمور ، وعلى المرء أن لا يعمل عملا قبيحاً يستنكره عندما يسأل عمله أم لم يعمله وان لا يعمل عملاً يوجب عليه الإعتذار حتى لو كان العمل صحيحاً [3] .

وقد نجد الجانب المعنوي يطغى في كثير من الأحيان بخصوص كلام الإمام (عليه السلام) عن العمل إلاّ أن ذلك لا يعني الإقتصار على هذا الجانب كما أنه لا يعني جواز إقحام المعنى المادي للعمل أيضاً

غير أن ما طرحه (عليه السلام) يعد من المشتركات من ناحية المضمون لا اللفظ ، فأصبح العمل في نظر الإمام (عليه السلام) مرآة إذ قال :- ((مَنْ أبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ))[4]

والقصد هنا إن العمل عمل الفرد ، لذلك فعليه أن يحسن عمله لا أن يفتخر بنسبه [5] وهناك ربط رائع للإمام (عليه السلام) في حديثه عن العمل بجانبيه المعنوي والمادي فكلامه (عليه السلام) ينطبق على الجانبين في آن واحد إذ يقول :- ((لاَ يَقِلُّ عَمَلٌ مَعَ التَّقْوَى ، وَكَيْفَ يَقِلُّ مَا يُتَقَبَّلُ؟!))[6]

١- ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة ، ١٦/ ٩٨ ، التستري ، بهج الصباغة ، ٨/ ٤٠٣ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ٣٥٢

٢- نهج البلاغة ، ٥٨٨

٣- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٢٣٨ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ١٧٠

٤- نهج البلاغة ، ٦٠٢

٥- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٢٧٠ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٢/ ٦٠٧ البحراني ، شرح الكبير ، ٥ /٢٥٠ ، شرح الوسيط ، ١/ ٥٨٢ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ١/ ٢٩٢ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٤/ ٤٧٧ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٢٦٨ ،الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٤٠ مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٢٢٩

٦- نهج البلاغة ، ٦١٦

فالعمل المعنوي هنا وأي عمل مادي لا يتوقف شرفه على قلته أو كثرته وإنما على نوعه.إذ يجب أن يتصف بالصفات التي أرادها الإسلام وأكدها الإمام (عليه السلام).

والمراد بالعمل القليل هنا هو الإقتصار على ما وجب بلا زيادة ولا نقصان وان الله تعالى لا يتقبل عملاً دون تقوى[1] .

كما إن الإمام (عليه السلام) وضع يده على سلبية مهمة في التعامل مع الأعمال وهي التقصير في هذه الأعمال وذلك حينما قال :- ((مَنْ قَصَّرَ فِي الْعَمَلِ ابْتُلِيَ بِالْهَمِّ))[2] ، ويرى بعض الشارحين أن قول الإمام (عليه السلام) يحتمل وجهين :

١- التقصير في كل عمل للدنيا يؤدي إلى الهم والحزن ، لأن التقصير سبب لاختلال العمل ونقصانه[3] .

٢- التقصير في العمل الشرعي ،أي ترك أداء الوظيفة الدينية كالصلاة والصوم وغيرها [4] .

بل أن الإمام (عليه السلام) يرى بأنه مادام العمل مستحقاً للثواب والأجر وهذا ما يعرفه العامل فكأنه فرَّط في هذا الثواب وغبن لعدم تحصيله ، وهذا ما يُفهم من قوله (عليه السلام) :((وَالتَّقْصِيرُ فِي حُسْنِ الْعَمَلِ إِذَا وِثِقْتَ بِالثَّوَابِ عَلَيْهِ غَبْنٌ))[5]

١- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ١/ ٤١٢ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٢/ ٦٢٦ ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٨/ ٢٥٠ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٥ /٢٨٨ ، شرح الوسيط ، ١/ ٦٠٠ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٢/ ٤٦٦ أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٣٢٦ الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٣٠٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٢٧٢ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٢٧٣

٢- نهج البلاغة ، ٦٢٤

٣- ابن أبي الحديد /، شرح نهج البلاغة ، ١٨/ ٣١٦ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ،٥/ ٣١٠ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٤ / ٥٤٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤ / ٣٢٣ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٣ / ٣٨٥ ، الخوئي ، منهاج البراعة ٢١/ ١٩٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ١٧٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ٤/ ٢٩٨

٤- ابن أبي الحديد /، شرح نهج البلاغة ، ١٨/ ٣١٦ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ،٥/ ٣١٠ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٤ / ٥٤٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤ / ٣٢٣ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ٣ / ٣٨٥ ، الخوئي ، منهاج البراعة ٢١/ ١٩٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ١٧٢ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ٤/ ٢٩٨

٥- نهج البلاغة ، ٦٨٠

ويرى شارحون أن مراد الإمام علي (عليه السلام) هو عدم التقصير في العمل وفي طاعة الله مع العلم بأن المرء يثاب على هذا العمل ، ولأن التقصير بالعمل هو خسارة ولاسيما القدرة على فعله ، ومع علمه بأنه يثاب على الأعمال وهو مع ذلك يرتكب التقصير في حسن العمل[١] .

ثم بعد ذلك وضع الإمام (عليه السلام) أفضلية لعمل على آخر ليس من حيث نوعية العمل نفسه وإنما من حيث الإقدام عليه ، فهو يرى أن :- ((أَفْضَلُ الأعْمَالِ مَا أَكْرَهْتَ نَفْسَكَ عَلَيْهِ))[٢]

ويرى الشارحون أن سبب ذلك يعود إلى أن هذه الأعمال تطوع النفس الأمارة ، بحيث تصبح مؤتمرة للعقل[٣] ولا ريب أن الله يجزي الفرد بالثواب على قدر المشقة التي يتحملها من أجل هذه الأعمال لأن الثواب يكون كالعوض عنها [٤] .

ويرى الإمام (عليه السلام) أن الأفضلية لما يدوم من العمل وإن كان قليلاً لا إلى المملول منه وإن كان كثيراً ، إذ قال (عليه السلام) :- ((قَلِيلٌ تَدُومُ عَلَيْهِ أَرْجَى مِنْ كَثِيرٍ مَمْلُولٍ مِنْهُ))[٥] وفي رواية أخرى ((قَلِيلٌ مَدُومٌ عَلَيْهِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ مَمْلُولٍ مِنْهُ))[٦]

نبه الإمام (عليه السلام) إلى أن العمل القليل المستمر هو خير من العمل الكثير الذي يؤدي إلى الملل والكسل ومن ثمَّ يؤدي إلى تركه [٧] .

وقد رتب الإمام (عليه السلام) على ترك العمل الدنيوي والأخروي آثاراً منها عدم استجابة الدعاء

١- ينظر الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٤٢٠ ، ابن أبي الحديد /، شرح نهج البلاغة ، ١٩/ ٣٢٥ ، البحراني ، شرح الكبير ،٥/ ٤٣٥ ،شرح الوسيط ،١/ ٦٦٨، التستري ، بهج الصباغة ، ١٤/ ٦٠٤، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ،٢/ ٣٩٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/٤٤٩، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٤٧٤ عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٣٨ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ٤/ ٤٤٤، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،٥/ ٤٨٩

٢- نهج البلاغة ، ٦٤٦

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٣٦٤ ؛ ينظر شرح الوسيط ، ١/ ٦٣٥، الخوئي ، منهاج البراعة ،٢١/ ٣١٥

٤- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ،١٩/ ٨٣ ؛ ينظر ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ،٢/ ٣٦١

٥- نهج البلاغة ، ٦٥٩

٦- نهج البلاغة ، ٦٩٠

٧- ابن أبي الحديد /، شرح نهج البلاغة ، ١٩/ ١٦٩ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ،٥/ ٣٨٦ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٣/ ٢١٠، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/٤٠١، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٣٦٨ عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢١٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ٤/ ٣٨٦، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،٥/ ٤٢١

وذلك لأن العبد يجب أن يسعى أولاً سواء بالكدح في الجانب المادي أم بالعمل الحسن وحسن التصرف في الجانب المعنوي لذا نجده (عليه السلام) قال :- ((الدَّاعِي بِلاَ عَمَلٍ كَالرَّامِي بِلاَ وَتَرٍ))[1]

نجد هذا النص عبارة عن تنبيه من الإمام (عليه السلام) للناس على عدم ترك العمل أو الإخلال به لأن مثل هذا يكون عديم الإنتفاع لأنه إذا دعا الله وهو لا يعمل لا يستجاب دعاؤه [2] .

وحذر الإمام (عليه السلام) أيضاً من الإقتحام في الأعمال قبل الإعداد والتجهيز لها ويتضح ذلك من خلال كلامه حيث قال :- ((.. وَمَنْ كَابَدَ الأُمُورَ عَطِبَ ، وَمَنِ اقْتَحَمَ اللُّجَجَ غَرِقَ ..))[3]

إذ يرشد الإمام (عليه السلام) الناس إلى الإعداد والتجهيز المسبق قبل القدوم على أي عمل كان وحذر الإمام من الإقتحام في الأعمال بدون هذين الأمرين ، لأن من يقدم على فعل ذلك هلك ولم ينجح في عمله [4] .

وقد شبه (عليه السلام) ذلك كمن يدخل إلى وسط البحر وهو لا يعرف السباحة فذلك يؤدي إلى غرقه وهلاكه [5].

١- نهج البلاغة ، ٦٦٨

٢- ابن أبي الحديد /، شرح نهج البلاغة ، ١٩/ ٢٥٢ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ،٥/ ٤٠٨ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٤/ ٥٨٠، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ،٢/ ٣٨٤ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/٤٢٣، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٤٢٢ عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٢٥ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ٤/ ٤١٥، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،٥/ ٤٣٥

٣- نهج البلاغة ، ٦٧٠

٤- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٤٠٣ ؛ ينظر، البحراني ، شرح الكبير ،٥/ ٤١٣ ،شرح الوسيط ،٦٥٨/١، التستري ، بهج الصباغة ، ١٤/ ٥٨٦، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ،٢/ ٣٨٥ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤٢٧/٤، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٤٣٢ عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٢٧ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،٥/ ٤٦١

٥- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٤٠٣ ؛ ينظر، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ،٥/ ٤٦١

الإتكالية في العمل

من الناحية الفكرية حث الإسلام على العمل والإنتاج وجعل له قيمة كبيرة وربط به كرامة الإنسان وشأنه عند الله وحتى عقله – بذلك خلق الأرضية البشرية الصالحة لدفع الإنتاج وتنمية الثروة ، وأعطى مقاييس خلقية وتقديرات معينة عن العمل والبطالة لم تكن معروفة من قبله ، وأصبح العامل في سبيل قوته أفضل عند الله من المتعبد الذي لا يعمل ، وصار الخمول ، أو الترفع عن العمل نقصاً في إنسانية الإنسان وسبباً في تفاهته [١] . كما قاوم الإسلام فكرة البطالة وحث على العمل كذلك قاوم فكرة تعطيل بعض الثروات الطبيعية وتجميد بعض الأموال ، وسحبها عن مجال الإنتفاع والإستثمار ودفع إلى توظيف أكبر قدر ممكن من قوة الطبيعة وثرواتها للإنتاج وخدمة الإنسان في مجالات الإنتفاع والإستثمار، واعتبر الإسلام فكرة التعطيل أو إهمال بعض مصادر الطبيعة أو ثرواتها لونا من الجحود وكفراناً بالنعمة التي أنعم الله تعالى بها على عباده [٢]

وفي الوقت نفسه نهى الإمام (عليه السلام) عن التواني في العمل والأمر ينطبق بالتأكيد على الجانب المادي والمعنوي في آن معاً ، وقد بين (عليه السلام) آثار ذلك في مناسبة لا يصدق عليها العمل بشكل مباشر وإنما هو يقع بين مضامينها إذ يقول (عليه السلام) في خطبة له يستنهض بها الناس حين ورد خبر غزو الأنبار بجيش معاوية فلم ينهضوا :- ((.. وَقُلْتُ لَكُمُ : اغْزُوهُمْ قَبْلَ أنْ يَغْزُوكُمْ ، فَوَاللهِ مَا غُزِيَ قَوْمٌ قَطُّ في عُقْرِ دَارِهِمْ إلاَّ ذَلُّوا . فَتَوَاكَلْتُمْ وَتَخَاذَلْتُمْ ..))[٣]

وهذه صورة من صور الإتكالية ، ويبدو أن الإمام (عليه السلام) أراد إيضاح جانبين :

١- التنبيه والتحذير من التواكل والتخاذل لما فيه من آثار سلبية وذلك بترك العمل وأن يوكل كل منهم

١- الصدر ، اقتصادنا ، ٧٢٤

٢- الصدر ، اقتصادنا ، ٧٢٦

٣- نهج البلاغة ، ٦١

الأمر إلى صاحبه ويعتمد عليه [١]

٢- الغرض من هذا النص هو الحث على الجهاد ، والتوبيخ على تركه ، لأن تركه يؤدي إلى إذلالهم ، ويقصد (عليه السلام) أن تواكلهم وتخاذلهم عن العمل بمقتضى أمره (عليه السلام) إلى ظهور العدو عليهم [٢] وينطبق ذلك على المفهوم المادي للعمل أيضاً .

الصورة الثانية هي إن الإمام (عليه السلام) نهى عن الخلود إلى النوم أي الراحة والكسل لما فيها من آثار سلبية على الفرد وهي دعوة إلى العمل أيضاً إذ قال :- ((.. مَا أَنْقَصَ النَّوْمَ لِعَزَائِمِ الْيَوْمِ ، وَأَمحَى الظُّلَمَ لِتَذَاكِيرِ الْهِمَمِ !))[٣]

أراد الإمام من هذا الكلام أموراً تعتبر مهمة لمستقبل كل إنسان في إنجاز أعماله وهي :

١- على الإنسان أن يبقى على عزمه وتصميمه لإكمال عمله [٤] .

٢- عدم خلوده إلى الراحة والكسل ، لأن الإسترخاء يقتل الطموح ، كما إن النوم ينسيه ما عزم عليه ويمحوه من قلبه ، فعلى المرء أنْ يَجدّ في العمل ولا يتأثر بهذا الأمر [٥] .

١- بيهقي فريد خراساني ، معارج نهج البلاغة ، ١/ ١١٦ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ١/ ٢٣٧ ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٧٨ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٢/٢ ، السرخسي ، اعلام نهج البلاغة ، ١/ ٦٤، من أعلام القرن الثامن ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٣٣١ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ١ / ٧٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ١/ ١٥٠ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ، ١٣٠/١، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣ /٣٩٧ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٧٦ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ١/ ١٨٨ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٢٢٠

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٣٢/٢، ٣٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ١/ ١٣١، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٣ /٣٩٧

٣- نهج البلاغة ، ٤٥٦

٤- كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٢/ ٣٧٧ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١١/ ١٤٤ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٣٦/٤، ٣٣٧ ، شرح الوسيط ، ١/ ٤٦٩، السرخسي ، اعلام نهج البلاغة ، ١/ ٦٤، التستري ، بهج الصباغة ، ١٣ /٢٩٨، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢ / ٣٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣/ ٤٢٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٦ /١٩٣، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٤٩٨ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣/ ٣٧٠

٥- كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٢/ ٣٧٧ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٣٣٦/٤، ٣٣٧ ، شرح الوسيط ، ١/ ٤٦٩، السرخسي ، اعلام نهج البلاغة ، ١/ ٦٤، التستري ، بهج الصباغة ، ١٣ /٢٩٨، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢ / ٣٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٣/ ٤٢٣ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ١٦ /١٩٣، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ١/ ٤٩٨ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣/ ٣٧٠

وقد رأى الموسوي أن النوم يغير مجرى تفكير الإنسان وما يعزم عليه من فعل[١] ومن ثمَّ لا يكون جاداً في عمله الذي ربما يكون عملاً بالمعنى الإقتصادي أو المادي وربما على سبيل الجانب المعنوي ، والصورة الأخرى هي التواني في العمل واللامبالاة وهي جامعة لكل الصفات التي ذكرت في هذا الموضوع إذ أن إطاعة التواني لها آثر واضح وجسيم حدده الإمام (عليه السلام) بالقول :- ((مَنْ أَطَاعَ التَّوَانِيَ ضيَّعَ الْحُقُوقَ ..))[٢]

وهنا حذر الإمام (عليه السلام) من التواني الذي يمثل التكاسل عن العمل ، وذلك لما فيه من آثار سلبية يمكن إجمالها بما يأتي :

١- أن الإنقياد لهذه السلبية وهي التقصير في العمل له آثار تعود على قدرة الفرد في أداء الحقوق التي عليه ومنها ما يتعلق بحقوق العمل المعروفة أو المتعلقة به[٣] .

٢- إضاعة فرصة أداء العمل وكذلك إضاعة الوقت لإنجازه ، فإن التقصير يستحق الذم والعقاب لأنه أساء استثمار الفرصة[٤] .

وقد نبه الإمام (عليه السلام) على اغتنام الفرصة وحذر من ضياعها وفواتها لأن الفرصة هنا هي بمثابة العمل الذي يجب استثماره خير استثمار، وقد أشار(عليه السلام) إلى ذلك المعنى بقوله :- ((.. بَادِرِ الْفُرْصَةَ قَبْلَ أَنْ تَكُونَ غُصَّةً..))[٥]

يُلاحظ من هذا النص أن غرض الإمام (عليه السلام) هو الأمر باغتنام الفرص[٦]، والفرصة كما أشار

١- شرح نهج البلاغة ، ٤/ ١١٥

٢- نهج البلاغة ، ٦٤٥

٣- الرواندي ، منهاج البراعة ،٣/٣٥١ ؛ ينظر، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ،٢/ ٦٦٦ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٩/٧٠، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٣٦١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٣٧١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١ /٣٠٨، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٣٩٠

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٣٦١ ؛ ينظر ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٣٦٠

٥- نهج البلاغة ، ٥٠٩

٦- البحراني ، شرح الكبير ، ٥/٥١ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ١/ ٥١٧، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٧٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣/ ٥١٨ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ٣٦٩

بعض الشارحين هي وقت الإمكان من العمل [١] ، كما حذر (عليه السلام) من فوات الفرصة وضياعها وعبر عنها بأنها غصة ، لما تجلبه للفرد بعد ضياعها من الألم والندم على خسرانها فيما بعد[٢] ، ومن ثمَّ فأنه (عليه السلام) : يوضح الجانب المادي للعمل فعلى الإنسان أن يغتنم الفرصة لكي يحصل على العمل قبل فواتها .

وهو يخص الجانب الأخروي أيضاً فالإمام علي (عليه السلام) يرى أنّ على الإنسان أن يغتنم الفرص كي يعمل عملاً صالحاً ينفعه في الآخرة ، لأن هذه الدنيا عبارة عن زمن فعلى الإنسان أن يستثمر هذا الزمن ، حتى لا يأتيه يوم يندم فيه على خسرانه وفواته [٣].

ويشّدد الإمام (عليه السلام) على مسألة استثمار الفرصة في العمل مرة أخرى فيستمر الإمام (عليه السلام) في الحث على اغتنام الفرص وذلك بقوله :- ((.. وَلاَ كُلُّ فُرْصَةٍ تُصَابُ ..)) [٤]

وقد وّضح فيما سبق أمر الإمام (عليه السلام) باغتنام الفرص لكننا نراه يستمر في التأكيد عليها وذلك لأسباب منها :

١- عدم إمكانية اغتنام كل الفرص ، لذلك فعلى الإنسان أن لا يضيع الفرصة متى سنحت له[٥] ويجب على الإنسان أن يغتنم الفرصة لربما ليس بمقدوره أن يصيب مثلها بعد فواتها[٦] .

٢- أهمية الوقت ، للوقت قدر وثمن ، وعلى الإنسان أن يحافظ عليه ولا يهدره لأي سبب كان فيستثمره للأمور النافعة والمفيدة وليس لغير ذلك[٧] .

ثم ينتقل الإمام (عليه السلام) إلى دعوة الناس لاغتنام فرص الخير وهذا تحديد للفرص التي ذُكرت سابقاً

١- البحراني ،شرح الوسيط ، ١/ ٥١٧ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٧٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣/ ٥١٨ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ٣٦٩

٢- البحراني ، شرح الكبير ، ٥١/٥

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٥١/٥ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ١/ ٥١٧، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٧٣ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣/ ٥١٨ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ٣٦٩

٤- نهج البلاغة ، ٥١٢

٥- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٧٩ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ٤٠١

٦- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٧٩ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٤/ ٤٠١

٧- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٣/ ٥٧٢ ، ٥٢٨

إذ يقول (عليه السلام) :- ((وَالْفُرْصَةُ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ فَانْتَهِزُوا فُرَصَ الْخَيْرِ ..))[1]

ودعوة الإمام (عليه السلام) بانتهاز فرص الخير ، أي المبادرة إلى فعل الخير عندما يتمكن الفرد من فعل ذلك [2] ربما تخرج عن المقصد من هذا المبحث ولكنها على أية حال دالة ومكملة للمفهوم العام لسعي الإنسان للعمل ، وحذر (عليه السلام) من عدم انتهاز الفرصة ، وهو بذلك يضيف سبباً أخر لانتهاز الفرص كما مر ذكر ذلك سابقاً وهذا السبب هو سرعة زوال الفرصة لأنها تأتي بسرعة وتذهب بسرعة [3] ،

ونبه الإمام (عليه السلام) إلى انتهاز فرص الخير لأن اغتنامها سعادة وكرامة [4] ، وفواتها حسرة وندامة الفرد لأنه لم يتمكن من الحصول عليها [5]

وفي نهاية الكلام يجمع الإمام الأسباب التي دعته إلى الأمر بانتهاز الفرص وتنفيره عن ضياعها بالقول :- ((إضَاعَةُ الْفُرْصَةِ غُصَّةٌ))[6] وهذا القول بالتأكيد هو يختلف عن القول السابق (.. بَادِرِ الْفُرْصَةَ قَبْلَ أنْ تَكُونَ غُصَّةً..) لأن الكلام أصبح واقعاً وهو ضياع هذه الفرصة وما ينجم عن ذلك وهو يختلف عن المبادرة لمنع الآثار الناجمة من ضياع الفرصة .

ويبين شارحون هذه الأسباب التي ذكرها الإمام (عليه السلام) والتي مر ذكر بعضها كلاً على حده :

١- اغتنام الفرصة لأنها سريعة الزوال وضياع الوقت الذي يتمكن فيه الفرد من قضاء عمله أو الحصول على فرص أخرى .

٢- الأسف والحزن والندم الذي يشعر به الفرد بعد تفويته الفرصة وإضاعتها، وذلك لتمكن الإنسان من

١- نهج البلاغة ، ٦٠٢

٢- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٣١/١٨ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٢٤٩ ، شرح الوسيط ، ١ / ٥٨١، التستري ، بهج الصياغة ، ١٤/ ٥٠٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٢٦٧ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١ /٣٨ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٢٢٩ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٢٢٠

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٢٤٩ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ١/ ٥٨١، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٢٦٧

٤- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٢٦٧ ؛ ينظر ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٢٢٩

٥- التستري ، بهج الصباغة ، ١٤/ ٥٠٣ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٢٦٧ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١ /٣٨ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٢٢٩ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٢٢٠

٦- نهج البلاغة ، ٦٢٢

شيء ولم يفعله[١] .

٣- إن في إضاعة الفرصة حرماناً للفرد نفسه من خيرها [٢] .

ولكن في كل الأحوال فإن ما ذكره الإمام (عليه السلام) يجب أن لا يفهم منه ضرورة التخبط والسرعة للحصول على هذه الفرص وإنما يجب أن تكون هناك ضوابط في التعامل مع هذه الفرص وقد حدّدها (عليه السلام) بقوله :- ((مِنَ الْخُرْقِ الْمُعَاجَلَةُ قَبْلَ الإِمْكَانِ وَالأَنَاةُ بَعْدَ الْفُرْصَةِ))[٣]

إذ يرى الإمام (عليه السلام) بعدم التعجل والإسراع إلى الأشياء والإفراط في طلبها قبل أن يتمكن الفرد منها[٤] ، كما نهى (عليه السلام) من التأني والتباطؤ في انتهاز الفرصة ، أي أن يتمكن الفرد من شيء فيفوته الوقت قبل العمل فيه [٥] ، وقد جعل أمير المؤمنين (عليه السلام) كلتا الحالتين مذمومتين وصاحبهما واضعاً للأمور في غير مواضعها ، وعدّ ذلك من الحمق الظاهر[٦] وملخص الكلام أنه (عليه السلام) نبه إلى أن الأمور مرهونة بأوقاتها فمن تعجل قبل الأوان أو توانى حين تسنح له الفرصة فهو أحمق ، وهو دليل على أهمية الوقت والحث على الإهتمام به وعدم إضاعته[٧] .

١- البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٣٠٤ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ١ / ٦٠٧، التستري ، بهج الصباغة ، ١٤/ ٦٢١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٣١٧ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ١٨٠

٢- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ،٤/ ٢٩١

٣- نهج البلاغة ، ص٦٧٣

٤- البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٤١٩؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ١ / ٦٦١، التستري ، بهج الصباغة ، ١٣/ ٣٢٠ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٤٣٤ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٤٤٥ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٣٠

٥- أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٣٨٨ ؛ ينظر ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٤٣٤ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٢٣٠ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٤٦٨

٦- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٤٠٨ ؛ ينظر، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٢/ ٦٩٣ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٩/ ٢٨١ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٤١٩ ، شرح الوسيط ، ١ / ٦٦١، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ، ١/ ٣١٠ ، التستري ، بهج الصياغة ، ١٣/ ٣٢٠ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٤٤٥

٧- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٤٢٦ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٤٦٩

التجربة والاختبار

لقد حدد الإمام (عليه السلام) جملة أمور جعل فيها الخبرة والتجربة في العمل أساساً يستند عليه فيما بعد ومن المؤكد أن العمل بمفهومه المادي العملي هو أبرز مصاديق هذه التجربة ، ويرى الإمام (عليه السلام) أن الإنسان يجب أن يستفيد من تجاربه الماضية وإعماله التي مرت به مجملاً ذلك بقوله :- ((.. وَمِنَ التَّوْفِيقِ حِفْظُ التَّجْرِبَةِ ..))[1]

وينصح الإمام (عليه السلام) الناس في أن يحفظوا تجاربهم وقد ميّز بعض الشارحين أسباباً لذلك منها :-

١-لمعرفة آثارها وفوائدها ومنافعها[2] ونقصد التجربة والعمل .

٢- التوفيق الذي يحصل عليه الإنسان عندما يستفيد من تجاربه عند الحاجة وينقلها إلى غيره عندما يطلبها منه [3]

٣- أن التجارب تستثمر في حل المشكلات [4]، ومن توفيق الله وعنايته بالإنسان أن ينجح في تجاربه لاكتشاف الحقيقة التي ينتفع الناس بثمارها مدى الأجيال[5].

١- نهج البلاغة ، ٦٤١

٢-الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٣٧٤

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٣٥١ ؛ ينظر ، شرح الوسيط ، ١ / ٦٢٨، التستري ، بهج الصباغة ، ١٤/ ٥٠٧ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٣٦٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٢٨٣، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٣٤٦ ؛ ينظر ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٣٧٤/٥

٤- الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٣٦٢؛ ينظر ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٢٨٣

٥- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٣٤٦

المبحث الثاني

أنواع العمل

يبين (عليه السلام) أن هناك نوعين من العمل ويفرق بينهما ونلاحظ ذلك من خلال كلامه حيث يقول :- ((شَتَّانَ بَيْنَ عَمَلَيْنِ : عَمَلٍ تَذْهَبُ لَذَّتُهُ وَتَبْقَى تَبِعَتُهُ ، وَعَمَلٍ تَذْهَبُ مَؤُونَتُهُ وَيَبْقَى أَجْرُهُ))[1] وعلى كل حال فإن العامل المادي المقصود هنا حاضر بشكل جلي إذ يُرى أن الإمام (عليه السلام) فرق بين نوعين من العمل وقارن بينهما :-

العمل الأول : عمل من أجل إشباع شهوات النفس وهذا العمل هو عمل الدنيا فهو عمل تذهب لذته وتبقى عواقبه وآثامه [2].

العمل الثاني : فهو عمل في طاعة الله وهذا هو عمل الآخرة فهذا العمل تذهب صعوبته ومشقته ويبقى أجره وثوابه [3] وهذا ينطبق على العمل المادي والذي يكون أجره وثوابه متحققينِ إذا اكتسب الشروط الواجب توفرها .

وفي هذا النص يدعو الإمام (عليه السلام) الناس بأن يكون عملهم فيه طاعة لله سبحانه وتعالى مهما كان هذا العمل سواء الجسدي أم الفكري أم الديني وعليهم أن يتجنبوا الوقوع في الحرام والملذات لأنها زائلة

١- نهج البلاغة ، ٦٢٣

٢- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٨/ ٣١٠ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٣٠٦ ، شرح الوسيط ، ١ / ٣٠٨، التستري ، بهج الصباغة ، ١٤/ ٥٤٠ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٣٣٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٣١٩ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ١٨٥ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ١٧٠ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٢٩٣

٣- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٨/ ٣١٠ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٣٠٦ ، شرح الوسيط ، ١ / ٣٠٨، التستري ، بهج الصباغة ، ١٤/ ٥٤٠ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٣٣٣ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٣١٩ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ١٨٥ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ١٧٠ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٢٩٣

مع زوال الدنيا الفانية [1]

ويترجم الإمام (عليه السلام) لهذا المعنى بصورة أخرى تقع في الإطار نفسه إذ بين (عليه السلام) عملين ويفرّق بينهما وهما عمل للدنيا وعمل للآخرة ثم انتقل إلى ذم العمل الأول ومدح الثاني وقد بين ذلك بقوله :- ((النَّاسُ فِي الدُّنْيَا عَامِلاَنِ : عَامِلٌ عَمِلَ فِي الدُّنْيَا لِلدُّنْيَا ، قَدْ شَغَلَتْهُ دُنْيَاهُ عَنْ آخِرَتِهِ ، يَخْشَى عَلَى مَنْ يَخْلُفُهُ الْفَقْرَ ، وَيَأْمَنُهُ عَلَى نَفْسِهِ ، فَيُفْنِي عُمُرَهُ فِي مَنْفَعَةِ غَيْرِهِ .

وَعَامِلٌ عَمِلَ فِي الدُّنْيَا لِمَا بَعْدَهَا ، فَجَاءَهُ الَّذِي لَهُ مِنَ الدُّنْيَا بِغَيْرِ عَمَلٍ ، فَأَحْرَزَ الْحَظَّيْنِ مَعاً ، وَمَلَكَ الدَّارَيْنِ جَمِيعاً ، فَأَصْبَحَ وَجِيهاً عِنْدَ اللهِ ، لاَ يَسْأَلُ اللهَ حَاجَةً فَيَمْنَعَهُ))[2]

هنا نجد الإمام (عليه السلام) قد وبخ ومدح في الوقت نفسه إذ انه فرق بين أمرين وهما : الذم والتوبيخ للعامل من أجل الدنيا ، والمديح والتشجيع للعامل من أجل الآخرة وبيان آثار كل منهما [3] .

في هذا النص عاملان فالدنيا :

١- العامل الأول من عمل ولم يأكل ، بل ادخر أمواله للوارث فقد عمل للدنيا فقط إذا أنه أتعب نفسه في جمع المال الذي حُرِم منه بسبب خوف الفقر [4]

العامل الثاني ، الذي عمله لآخرته ، وأكل وأنفق في سبيل الله مما عملت يداه وهو بذلك عمل للدنيا والآخرة أما ابرز آثار عمله هذا فهي أنه ملك الدنيا والآخرة [5] وأصبح وجيهاً عند الله تعالى[6]

١- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٨/ ٣١٠ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ١٤/ ٥٤٠ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٣٣٣ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ١٧٠ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٢٩٣

٢- نهج البلاغة ، ٦٥٧

٣- البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٣٨٠

٤- مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٣٨٠

٥- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٥٧/١٩؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٣٨٠ ، التستري ، بهج الصباغة ، ١١/ ٥٨٧ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٣٩٥ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٣٨٠، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٤١٣

٦- البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٣٨٠ ؛ ينظر ، التستري ، بهج الصباغة ، ١١/ ٥٨٦ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٣٩٥ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٣٨٠، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٤١٣

وهناك من الشارحين من رأى أن قصد الإمام (عليه السلام) من هذا النص هو أن (الأعمال بالنيات ، فمن عمل لوجه الله وبقصد تحصيل الثواب فقد عمل للآخرة ، سواء كان بقدر الضرورة أو فوقها فالمميز بين عمل الدنيا وعمل الآخرة هو نية العامل والتطبيق على التكليف الإلهي ولا اعتبار لصورة العمل ، فرب زارع وصانع ومحترف يعبد الله بعمله ، ويقرب إليه بكسبه ، ورب مصلٍ وصائم لا فائدة له إلا التعب والجوع ، لأنه يصلي ويصوم رياء وبقصد تحصيل الدنيا)[1] وهذا هو ما أردنا الوصول إليه في موضوع العمل المادي أو الاقتصادي .

وشمول طرح الإمام (عليه السلام) به فمن كان عاملاً يحسب لهذه الأمور حسابها أصبح عابداً وهكذا و يشير الإمام (عليه السلام) أحياناً إلى الجانب المعنوي الذي يخص الآخرة بشكل مباشر ولكن هذا لا يعني عدم قصده للجانب المادي ولاسيما إنه يعمل بالأدوات نفسها ونقصد الرزق الذي ورد في كلامه حينما قال :- ((الرِّزْقُ رِزْقَانِ : طَالِبٌ ، وَمَطْلُوبٌ ، فَمَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا طَلَبَهُ الْمَوْتُ حَتَّى يُخْرِجَهُ عَنْهَا ، وَمَنْ طَلَبَ الآخِرَةَ طَلَبَتْهُ الدُّنْيَا حَتَّى يَسْتَوْفِيَ رِزْقَهُ مِنْهَا))[2]

وقد اجمع شارحون على أن قصد الإمام (عليه السلام) من كلامه هذا أمران :

الأمر الأول : دعا (عليه السلام) إلى ترك طلب الدنيا والانصراف إليها ، وقصد (عليه السلام) من كلمة مطلوب أي قسم من الرزق يتوقف على السعي والكد والجهاد ، أي أن الإنسان طلب الدنيا ولم يهتم بالآخرة وأدركه الموت فأخرجه منها ذليلاً لم يدرك ما يريد ولم يحقق أمنيته[3]

أما الأمر الثاني : وهو ما استعار عنه بكلمة الرزق الطالب وهي تعني رزق من صرفه همه في أمر

١- الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٣٥٥

٢- نهج البلاغة ، ص٦٨٨

٣- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠/ ٧٦ ؛ ينظر ، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٤٥٠، التستري ، بهج الصباغة ، ١٢/ ٣٧، ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٤٦٧ ،الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٥٠٨، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٤٦٥، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٥١٨

آخرته ولم يتوجه للدنيا ، وهنا الرزق هو الذي يطلب [1]

أما عن المهن والحرف فقد اهتم الإمام (عليه السلام) بها اهتماماً واضحاً في كلماته التي أوردها في نهج البلاغة كجزء من الهيكل العام لنظرته (عليه السلام) للعمل ومتعلقاته التي وردت في النصوص السابقة ، فقد بين (عليه السلام) هذا الإحتجاج بقوله (عليه السلام) :-((يَرْجِعُ أَصْحَابُ الْمِهَنِ إِلَى مِهَنَتِهِمْ ، فَيَنْتَفِعُ النَّاسُ بِهِمْ ، كَرُجُوعِ الْبَنَّاءِ إِلَى بِنَائِهِ ، وَالنَّسَّاجِ إِلَى مَنْسَجِهِ ، وَالْخَبَّازِ إِلَى مَخْبَزِهِ))[2]

ولم تذكر المصادر شيئاً بصدد هذا النص سوى معنى كلمة مهنة واتفقوا على أن هذه الكلمة تعني الحرفة والصناعة [3] ، وربما أراد (عليه السلام) بيان الصناعات المهمة والتي لا غنى عنها في الحياة اليومية .

ونقصد ما يخص السكن (البناء) – وللبس (النساج) ، والأكل (الخباز) .

ويبين (عليه السلام) فضل أهل الصناعات كما ذكر سابقاً ، وأن المجتمع وفئاته لا يقوم إلا بهم وكان ذلك في كلامه الوارد في أحد كتبه المرسلة لمالك الأشتر ألنخعي – رحمه الله – لما ولاه على مصر إذ قال (عليه السلام):- ((.. وَلاَ قِوَامَ لَهُمْ جَمِيعاً إِلاَّ بِالتُّجَّارِ وَذَوِي الصِّنَاعَاتِ ، فِيمَا يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ مِنْ مَرَافِقِهِمْ ، وَيُقِيمُونَهُ مِنْ أَسْوَاقِهِمْ ، وَيَكْفُونَهُمْ مِنَ التَّرَفُّقِ(التكسب) بِأَيْدِيهِمْ مَالاَ يَبْلُغُهُ رِفْقُ غَيْرِهِمْ ..))[4] ، وقد مّر ذكر هذا النص وشرحه سابقاً [5] .

وقد أكد الإمام (عليه السلام) على ولاته بأن يكرموا عمالهم بالعطاء الذي يكفيهم ويؤمن لهم حياة لا

١- ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٠/ ٧٦ ؛ ينظر، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٤٥٠، التستري ، بهج الصباغة ، ١٢/ ٣٧ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٤٦٧ ،الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٥٠٨، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٤٦٥، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٥١٨

٢- نهج البلاغة ، ٦٣٩

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣/ ٣٣٨ ؛ ينظر، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٢/ ٦٥٨ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٩/ ١٨ ، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ٣٤٥ ، شرح الوسيط ،١/ ٦٢٥، التستري ، بهج الصباغة ، ٨/ ٢٥١ ، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ٣٥٦ ،الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢١/ ٢٧٠ ، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٣٣٩، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٣٦٥

٤- نهج البلاغة ،٥٥١

٥- ينظر ، الفصل الثالث المبحث الأول ، الصفحات ١٣٠ -١٣١

يحتاجون معها إلى الرشوة أو ما شابه إذ انه (عليه السلام) قال لمالك الأشتر رضوان الله عليه ((.. ثُمَّ أَسْبِغْ عَلَيْهِمُ الأَرْزَاقَ ، فَإِنَّ ذلِكَ قُوَّةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِصْلاَحِ أَنْفُسِهِمْ ، وَغِنىً لَهُمْ عَنْ تَنَاوُلِ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ ، وَحُجَّةٌ عَلَيْهِمْ إِنْ خَالَفُوا أَمْرَكَ أَوْ ثَلَمُوا أَمَانَتَكَ ..))[1]

وهنا حدد الإمام (عليه السلام) رواتب العمال بحيث يجب أن تكون كافية لسد حاجاتهم حتى لا يضطر العامل إلى أن يسرق ويغش ويأكل أموال الدولة والناس ففي توزيع الرواتب على العمال وجعلها أكثر من حاجاتهم فوائد كثيرة في فكر الإمام علي (عليه السلام) حددها معظم الشارحين :-

١- إن في سعة الرزق عليهم إصلاح لأنفسهم وما يحتاجون إليه في إقامة حياتهم [2].

٢- إن هذا الرزق يكون مانعاً عن الخيانة وسرقة الأموال المؤتمنين عليها .

٣- يكون هذا الرزق حجة عليهم فإذا خانوا أمانتهم فإنهم يستحقون العقاب المفروض لمخالفتهم [3].

١- نهج البلاغة ، ٥٥٦ ؛ ينظر ، العيساوي ، النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي عليه السلام ،١٥٠ – ١٥٤

٢- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣/ ١٨٤ ؛ ينظر ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ، ٢/ ٥٤٤ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٧/ ٧٠، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ١٦٥، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ١٧٠ ،الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٠/ ٢٤٩ ، عبده ، شرح نهج البلاغة ، ٢/ ٩٩، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٨٢، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٨٥

٣- الراوندي ، منهاج البراعة ، ٣/ ١٨٤ ؛ ينظر ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٧/ ٧٠، البحراني ، شرح الكبير ، ٥/ ١٦٥، الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، ٤/ ١٧٠ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ،٣/ ٢٥٨ ، الخوئي ، منهاج البراعة ، ٢٠/ ٢٤٩، عبده ، شرح نهج البلاغة ،٢/ ٩٩، مغنيه ، في ظلال نهج البلاغة ، ٤/ ٨٢، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ، ٥/ ٥٨

الخاتمة

الخاتمة :

يمكن من خلال هذه الدراسة الخروج بأهم النتائج وهي : -

١- إن مفهوم الإقتصاد في فكر الإمام (عليه السلام) هو مفهوم التوسط والإعتدال في كل شيء .

٢- يرى الإمام (عليه السلام) ضرورة وجود الملكية الفردية ولكن أن تكون مقيدة ، إذ لا يتم التعرض لممتلكات الآخرين ، وأن الملكية العامة هي لله تعالى وحده ومن ثمّ فقد عكس نظرة الإسلام .

٣- رسم الإمام (عليه السلام) صوراً شتى قائمة على ضوابط تحدد موضوع الإنفاق ، لا على سبيل الإعلام وإنما مزج الجانب النظري والعملي معاً مبيناً الفلسفة التي بموجبها يحدد هذه الصور ، مع الأخذ بنظر الإعتبار أن العامل الأخلاقي كان حاضراً في هذه الصور كلها .

٤- أخضع الإمام علي (عليه السلام) سياسة المساواة التي نادى بها وفق المفهوم الإقتصادي القائم على فلسفة تراعي الجانب الديني من ناحية ودون أن تكون ناقصة في جانبها الإقتصادي من ناحية أخرى ، لذلك نجده (عليه السلام) قد رفض سياسة التفضيل لأنها تتنافى مع المفهوم الذي يتناسب مع فكر الإمام (عليه السلام) بهذا الخصوص .

٥- إن المفهوم الذي دُرس في فكر الإمام علي (عليه السلام) كان معول هدم في جسد الطبقية ، إذ أن الإمام (عليه السلام) حارب التفاوت بين فئات المجتمع ولعله بمقارنة بسيطة بين هذا المفهوم عند الإمام علي (عليه السلام) وما يسود في وقتنا الحاضر من انتشار مُخيف للطبقية نفهم الفلسفة التي كان يدعو لها الإسلام ومصداق هذا الدين الإمام علي(عليه السلام) .

٦- قدم الإمام علي (عليه السلام) صورة زاهية لدور الحاكم ومستواه الإقتصادي مقارنة برعيته وما يقاسونه حيث كان زاهداً عن المال والدنيا وكان لا ينام الليل وهناك فقير جائع في رعيته إذ لا نرى للفقراء وجوداً مسلمين أو نصارى أو يهوداً ، وما أحوجنا لحكام مقتدين بعلي بن أبي طالب (عليه السلام) في تعاملهم مع شعوبهم وعدم تقديم أنفسهم ومصالحهم على مصلحة الجميع كما نراه بشكل جلي اليوم.

٧- يرى الإمام علي (عليه السلام) أن العمل مقدس وعلى كل فرد أن يعمل ويبتعد عن التكاسل والتواني فكل الأعمال شريفة مهما كانت بسيطة وهي خير من الإعتماد على الغير أو طلب المساعدة من

الآخرين لأن العمل يحفظ كرامة الإنسان وعزة نفسه ، وكأنه (عليه السلام) يخاطب الناس الذين طالما تعبوا اليوم وهم يبحثون عن العمل بل ويهلكون دون جدوى مع توفر الشهادات والكفاءات العالية لكنهم لا يوفقون في ذلك ، فعلى الدول توفير فرص عمل لهؤلاء ، وإلا ستكون هذه الدول سبباً في تدميرهم وجرهم إلى الرذائل فنجدهم أما يعملون في المكاسب المحرمة كالربا والرشوة وغيرها أو يتحولون إلى مجرمين يُهّدِدون المجتمع .

٨- محاسبة الإمام (عليه السلام) لقضاته وولاته وعماله وذلك عن طريق مراقبتهم ونصحهم وإرشادهم وتنبيههم على أفعالهم ، وإذا ثبت عليهم بأنهم خانوا الأمة عن طريق استغلال أموال المسلمين أو أخذ الرشوة وعدم الحكم بالعدل وغيرها من الأعمال الدنيئة فنراه يحاسبهم ويعاقبهم عليها ، وهي دعوة صريحة إلى حكام هذا الزمان أن يراقبوا موظفيهم في الدولة من كبيرهم إلى صغيرهم ، وتوجيه العقوبة لكل مرتشٍ ومختلس مهما كانت مكانته وحزبه ونسبه وعشيرته وغير ذلك فالقانون فوق الجميع لا فرق بين الناس .

ومما مّر وفي ضوء الدراسة تنفتح أبواب من التساؤلات وفي الوقت نفسه تتكشف الحلول الواقعية للمشكلات التي تعم مجتمعاتنا ولاسيما في الوقت الحاضر وما يؤول إليه الأمر في المستقبل ومن هذه التساؤلات :-

١- ما هي الآثار الناجمة عن تطبيق سياسة الإمام علي (عليه السلام) الإقتصادية أو الإستفادة من فكره الإقتصادي الوارد في نهج البلاغة في مجتمعاتنا اليوم ولاسيما مع الأزمات الإقتصادية التي أخذت تطيح بالمجتمعات ؟

٢- لو سار المجتمع على نبذ المكاسب المحرمة وعُمل بالمكاسب المشروعة ، التي أشار إليها الإمام علي (عليه السلام) هل سنجد غشاً في الموازين وغلاء الأسعار والاحتكار فضلاً عن انتشار الربا وغيرها من المعاملات المحرمة في هذا الزمان ، وكذلك بالنسبة للمشكلات الإقتصادية التي تواجه الأمم ومن بينها الأمة الإسلامية من انتشار الفقر والمعاملات المحرمة وظهور الطبقات الإجتماعية وعدم وجود الحاكم العادل الذي ينظر بعين الرحمة والعطف إلى شعبه .

إذاً فالإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) قد سبق المؤسسات الإقتصادية في حل المشكلات الإقتصادية حلاً شاملاً لكل فئات المجتمع بخلاف الماركسية والإشتراكية والرأسمالية وغيرها .

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أولاً : المصادر الأولية

* ابن آدم ، يحيى القرشي ، (ت ٢٠٣هـ/٨١٨ م)

- الخراج ،(تحقيق أحمد محمد شاكر) ، تقديم الفضل شلق ، ط١، دار الحداثة ، بيروت ، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م

* ابن الأثير ، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت٦٠٦هـ/١٢٠٩م)

- النهاية في غريب الحديث ، (تحقيق طاهر أحمد الزاوي ، محمود محمد الطناحي) ، ط٤ ، مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع ، قم – إيران ، ١٣٦٤ش

* ابن الأثير ، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد الجزري (ت٦٣٠هـ/ ١٢٣٢م)

- أسد الغابة في معرفة الصحابة ،(تحقيق إبراهيم البنا وآخرين) دار الشعب ، ١٣٩٠ هـ /١٩٧٠م

- الكامل في التاريخ ، بيروت ، ١٣٨٦ هـ/١٩٦٦ م

* الأردبيلي ، أحمد بن محمد (ت ٩٩٣ هـ/ ١٥٨٥هـ)

- زبدة البيان في أحكام القران ، (تحقيق محمد باقر البهبودي) ، المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية – طهران (د .ت)

* الأنصاري ، الشيخ مرتضى (قدس سره) (ت ١٢٨١ هـ/ ١٨٦٤م)

- المكاسب ، (تحقيق لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم) ، ط١ ، قم ، ١٤٢٠ هـ/ ١٩٩٩م

* البحراني ، كمال الدين ميثم بن علي بن ميثم (ت ٦٧٧هـ/١٢٧٨م)

- شرح نهج البلاغة (المصباح ، شرح الكبير) ، ط٢، طهران ، ١٤٠٤ هـ/١٩٨٣م

- اختيار مصباح السالكين (شرح نهج البلاغة الوسيط) ، ط١، مجمع البحوث الإسلامية ، مشهد ، ١٣٦٦هـ/١٩٤٦م

* بيهقي فريد خراساني ، ظهير الدين أبي الحسن علي بن زيد (ت٥٢٢/١١٢٨م)

- معارج نهج البلاغة ، ط١ ، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي ، قم ، ١٤٠٩ هـ /١٩٨٨م

* ابن تيمية ، تقي الدين احمد بن عبد الحليم (ت ٧٢٨ هـ /١٣٢٧م)

- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، ط٤ ، دار الكتاب العربي ، مصر، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩ م

* ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧هـ/١٢٠٠م)

- صفة الصفوة ، ط١، دار الجيل بيروت ، ١٤١٢ هـ/١٩٩٢م

* الجوهري ، إسماعيل بن حماد (ت٣٩٣هـ/١٠٠٢م)

- الصحاح ، (تحقيق أحمد عبد الغفور عطا) ، ط٤ ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م

* ابن حجر العسقلاني ، أبو الفضل أحمد بن علي (ت٨٥٢ هـ /١٤٤٨م)

- الإصابة في تمييز الصحابة ، أعادت طبعه بالأوفست ، مكتبة المثنى ، بغداد ، د: ت

* ابن أبي الحديد ، عز الدين عبد الحميد بن هبة الله المعتزلي (ت٦٥٦هـ /١٢٥٨م)

- شرح نهج البلاغة ،(تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم) ، دار إحياء التراث العربي ، القاهرة ، ١٣٨٥هـ /١٩٦٥م

* الحربي ، إبراهيم بن إسحاق (ت٢٨٥هـ/٨٩٨ م)

- غريب الحديث ، (تحقيق سليمان بن إبراهيم بن محمد العاير) ، ط١ ، مطبعة مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، دار المدينة للطباعة والنشر والتوزيع ، جدة ، ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م

* ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي (ت٤٥٦هـ/١٠٦٣م)

- جمهرة أنساب العرب ، (تحقيق عبد السلام هارون) ، ط٣، دار المعارف ، مصر ،١٣٩١هـ/١٩٧١م

* الحلي ، أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن (ت ٦٧٦هـ/١٢٧٧م)

- شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ، (تحقيق عبد الحسين محمد علي) ، ط١، النجف

الأشرف ، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م

- المعتبر ، (تحقيق ناصر مكارم الشيرازي) ، مؤسسة سيد الشهداء (ع) قم ، ١٣٦٤ ش

* ابن خلكان ، أبي العباس شمس الدين أحمد بن أبي بكر (ت ٦٨١هـ/١٢٨٢م)

- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، (تحقيق إحسان عباس) ، دار الثقافة، بيروت ، ١٩٦٨م

* خليفة ابن خياط ، العصفري (ت٢٤٠هـ/٨٥٤ م)

- تاريخ خليفة ، (تحقيق أكرم ضياء العمري) ، مطبعة الآداب ، النجف الأشرف ، ١٣٨٦هـ/١٩٦٧م

* الرازي ، محمد عبد القادر ، (٧٢١هـ/١٣٦٩م)

- مختار الصحاح ، (تحقيق أحمد شمس الدين) ، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م

* الراوندي ، قطب الدين أبو الحسين سعيد بن هبة الله (ت٥٧٣ هـ /١١٧٧م)

- منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ، مكتبة آية الله العظمى المرعشي العامة ، قم ،١٤٠٦هـ/١٩٨٥م

* ابن رجب ، أبو الفرج الحنبلي (ت ٧٩٥هـ/١٣٩٢م)

- الإستخراج لأحكام الخراج تقديم الفضل شلق ، ط١، دار الحداثة ، بيروت ، ١٩٩٠

* الزبيدي ، محمد بن مرتضى الحسيني الواسطي (ت١٢٠٥هـ/١٧٩٠م)

- تاج العروس من جواهر القاموس ، (تحقيق علي شيري) ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م

* الزمخشري ، أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الخوارزمي (ت٥٣٨هـ/١١٤٣م)

- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، طهران ،د:ت

* السرخسي ، علي بن ناصر (ت القرن السابع الهجري/القرن الثالث عشر الميلادي)

- أعلام نهج البلاغة ، ط١ ، مؤسسة الطباعة والنشر وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي ، طهران ، ١٣٦٦هـ/١٩٤٦م

* ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري (ت ٢٣٠ هـ/٨٤٤ م)

- الطبقات الكبرى ، (تحقيق محمود إبراهيم زايد) ، ط١، دار صادر ، بيروت ، د:ت

* ابن سلام ، أبو عبيد القاسم (ت٢٢٤هـ/٨٣٨ م)

- الأموال (تحقيق خليل محمد هراس) ، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦ م

- غريب الحديث ، (تحقيق محمد عبد المعيد خان) ، ط١، دار الكتاب العربي ، بيروت ،١٣٨٤هـ/١٩٦٤م

* الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (٣١٠هـ/٩٢٢م)

- جامع البيان عن تأويل آي القرآن المعروف تفسير الطبري ، (ضبط وتعليق محمود شاكر ، تصحيح علي عاشور) ، ط١ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤٢١هـ /٢٠٠١م

* الطريحي ، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت١٠٨٥هـ/١٦٧٤م)

- مجمع البحرين ، (تحقيق السيد أحمد الحسيني) ، ط٢، مكتب النشر للثقافة الإسلامية ، قم، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م

* الطوسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت٤٦٠هـ/١٠٦٧م)

- الإقتصاد فيما يتعلق بالإعتقاد ، النجف الأشرف ، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م

* عبد الجبار ، القاضي أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد الهمداني الأسد آبادي (ت٤١٥هـ/١٠٢٤م)

- المغني في أبواب التوحيد والعدل ، (تحقيق مصطفى السقا ، إبراهيم مدكور) ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر الدار المصرية للتأليف والترجمة ، ١٣٨٥ هـ/١٩٦٥ م

* علي ، الإمام ابن أبي طالب (عليه السلام) (ت ٤٠هـ/٦٦٠م)

- نهج البلاغة ، (تحقيق صبحي الصالح)، ط١، مطبعة الرسول ، إيران – قم ،١٤٢٦هـ /٢٠٠٥م

* الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد (ت٥٠٥هـ/١١١١م)

- إحياء علوم الدين ، بيروت ، د:ت

* ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن زكريا (ت٣٩٥هـ/١٠٠٤م)

- معجم مقاييس اللغة ، (تحقيق عبد السلام محمد هارون) ، مطبعة مكتبة الإعلام الإسلامي

، ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م

* الفراهيدي ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد (ت ١٧٠هـ/٧٨٦م)

- كتاب العين ، (تحقيق مهدي المخزومي ، د. إبراهيم السامرائي) ، ط٢، مطبعة الصدر ، الناشر مؤسسة دار الهجرة ، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م

* الفيروزآبادي ، أبو طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب (ت٨١٧هـ/١٤١٤م)

- القاموس المحيط ، (د. م) (د. ت)

* ابن قتيبة ، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري (ت٢٧٦هـ/٨٨٩ م)

- غريب الحديث ، (تحقيق د. عبد الله الجبوري) ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، قم - إيران ، ١٤٠٨ هـ/١٩٨٧م

* ابن قدامة ، موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد المقدسي (ت٦٢٠هـ/١٢٢٣م)

- التبيين في أنساب القريشين ، (تحقيق محمد نايف الدليمي)، ط٢ ، مكتبة النهضة العربية ، بيروت ، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م

- عمدة الفقه ، المكتبة الإقتصادية ، مكة ، د: ت

* ابن كثير ، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر القريشي الدمشقي (ت٧٧٤هـ/١٣٧٢م)

- تفسير القرآن العظيم ، مكتبة دار التراث ، القاهرة ، د :ت

* الكليني ، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الرازي (ت ٣٢٩هـ/٩٤٠م)

- الكافي ، (تحقيق علي أكبر الغفاري) ، ط٣ ، دار الكتب الإسلامية ، طهران ، ١٣٦٧ش

* كيذري بيهقي ، أبو محمد بن الحسين بن الحسن (ت٥٧٦هـ/١١٨٠م)

- حدائق الحقائق في شرح نهج البلاغة ، ط١، مؤسسة نهج البلاغة ، قم ، ١٣٧٥هـ/١٩٥٥م

* الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت ٤٥٠هـ/١٠٥٨م)

- الأحكام السلطانية والولايات الدينية (ضبطه وصححه أحمد عبد السلام) ، ط٣، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٧هـ /٢٠٠٦ م

* المجلسي ، محمد باقر (ت١١١١هـ/١٦٩٩م)

- بحار الأنوار ، (تحقيق ، السيد إبراهيم الميانجي ، محمد باقر البهبودي)، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م

* مصعب الزبيري ، أبي عبد الله المصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت ابن عبد الله (ت٢٣٦هـ/ ٨٥٠ م)

- نسب قريش ، (تحقيق ليفي بروفنسال) ، دار المعارف ، مصر ، د: ت

* من أعلام القرن الثامن ، (ت القرن الثامن الهجري/ القرن الرابع عشر الميلادي)

- شرح نهج البلاغة ، (تحقيق الشيخ عزيز الله العطاردي) ، ط١، طهران ، ١٣٧٥ هـ/١٩٥٥م

* ابن منظور ، محمد بن مكرم (ت٧١١هـ/ ١٣١١م)

- لسان العرب ، قم – إيران ، محرم ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م

* ياقوت الحموي ، شهاب الدين أبو عبد الله الحموي (ت٦٢٦هـ/١٢٢٨م)

- معجم البلدان ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م

* اليعقوبي ، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن واهب بن واضح الكاتب العباسي (ت ٢٨٤ هـ/ ٨٩٧ م)

- تاريخ اليعقوبي ، بيروت ، (د .ت)

* أبو يعلى ، محمد بن الحسين الفراء الحنبلي (ت ٤٥٨هـ/١٠٦٥م)

- الأحكام السلطانية ، (د. م) (د. ت)

* أبو يوسف ، يعقوب بن إبراهيم (ت ١٨٢هـ/٧٩٨م)

- الخراج ، تقديم الفضل شلق ، ط١، دار الحداثة ، بيروت ، ١٩٩٠ ،

ثانياً: المراجع الثانوية

* إبراهيم ، محمد أبو الفضل (ت١٣٨٣هـ/١٩٦٣م)

- شرح نهج البلاغة ، ط٢ ، دار الجيل ، بيروت ، ١٤١٦هـ /١٩٩٥

* الأمين ، محسن ،(ت ١٣٧١هـ/١٩٥١م)

- أعيان الشيعة ، (تحقيق حسن الأمين) ، بيروت ، ١٤٠٣هـ /١٩٨٢م

* أنصاريان ، علي (ت١٤٠٨هـ/١٩٨٧م)

- شرح نهج البلاغة المقتطف من بحار الأنوار للعلامة المجلسي ؛ ط١، وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي الدائرة العامة للنشر والإعلام ، طهران ، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م

* البلاغ ، مؤسسة

- أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، (د. م) ، (د . ت)

* بيضون ، لبيب

- تصنيف نهج البلاغة ، (صححه وأعتنى به محسن عقيل) ، ط١ ، دار المحجة البيضاء ، بيروت ،١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م

* التستري ، محمد تقي (قدس سره الشريف) (ت١٣٦٧هـ/١٩٤٧م)

- بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة ، ط١، دار أمير كبير للنشر ، طهران ، ١٣٧٦هـ/١٩٤٧م

* حسن ، حسن إبراهيم

- تاريخ الإسلام ، القاهرة ،(د. ت)

* الخربوطلي ، علي حسني

- الحضارة العربية الإسلامية ، ط١، القاهرة ،١٣٨٠هـ- ١٩٦٠م ، ط٢ ، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م

* خروفه ، علاء الدين

- الربا والفائدة في الشرائع الإسلامية واليهودية والمسيحية وعند الفلاسفة والإقتصاديين ، بغداد ، ١٣٨١هـ/١٩٦٢م

* أبو خليل ، شوقي

والإسلام في أسسها الفكرية وتفاصيلها) ، ط١، المؤتمر العلمي للإمام الشهيد الصدر ، مطبعة شريعت ، قم ، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م

* العاني ، محمد شفيق

- الفقه الإسلامي ومشروع القانون المدني الموحد في البلاد العربية ، معهد الدراسات العربية العالية ، مطبعة البيان العربي ، الجامع الإسماعيلي ، (د. ت)

* عبد الباقي ، احمد

- الأحوال المالية للدولة العربية الإسلامية في العصر العباسي حتى سنة ٣٢٠هـ ، ط١، بغداد ، ١٤٢٨هـ /٢٠٠٧ م

* عبده ، الشيخ محمد

- شرح نهج البلاغة ، مؤسسة الأعلمي ، طهران ، (د . ت)

* عثمان ، عبد الزهرة

- العدالة الإجتماعية عند أمير المؤمنين (عليه السلام)- صور و مصاديق - ، إصدار المركز الوطني للدراسات الإجتماعية والتاريخية ، العراق - البصرة ، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م

* فؤاد ، إبراهيم

- الموارد المالية في البلاد الإسلامية ، ط٣، القاهرة ، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م

* الكروي ، إبراهيم سليمان وآخرون

- المرجع في الحضارة العربية الإسلامية ، ط٢، منشورات ذات السلاسل ، الكويت ، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م

* الميرجهاني ، (ت١٣٨٨هـ/١٩٦٨م)

- مصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ، ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م

* مصطفى ، إبراهيم وآخرون

- المعجم الوسيط ، أشرف على طبعه عبد السلام هارون ،المكتبة العلمية ، طهران ، (د. ت)

* مغنيه ، الشيخ محمد جواد

- في ظلال نهج البلاغة ، ط١، دار العلم للملايين ، بيروت ، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م

* المنتظري ، حسين علي

- دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية ، ط٢ ، قم – إيران ، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨ م

* الموسوي ، السيد عباس علي

- شرح نهج البلاغة ، ط١، دار الرسول ، بيروت ، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م

* الموسوي ، هاشم

- التربية الأخلاقية والإجتماعية ، (د .م) ، (د.ت)

* النجار ، احمد

- المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي ، ط٢ ، دار الفكر ، ١٩٧٤

* النجفي ، الشيخ هادي

- ألف حديث في المؤمن ، ط١ ، مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي ، قم ، ١٤١٦هـ /١٩٩٥م

* النصر الله ، جواد كاظم منشد

- شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد المعتزلي رؤية اعتزالية عن الإمام علي (عليه السلام) ، ط١، مكتبة ذوي القربى ، إيران – قم ، ١٤٢٦ /٢٠٠٥

* النمري ، خلف بن سليمان بن صالح

- الخصائص والقواعد الأساسية للإقتصاد الزراعي في الإقتصاد الإسلامي ، الإسكندرية ،١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م

* الهادي ، جعفر

- الشؤون الإقتصادية في نصوص الكتاب والسنة ،(جمع واقتباس مرتضى العظيمي وآخرين) ، ط١ ، منشورات مكتبة الإمام أمير المؤمنين علي (عليه السلام) ، المكتبة العامة ، اصفهان ، مطبعة الخيام ،قم ، ١٤٠٣هـ/١٩٨٢م

* ياسين ، نجمان

- تطور الأوضاع الاقتصادية في عصر الرسالة والراشدين ، الموصل ، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م

ثالثاً : الرسائل والأطاريح

* العيساوي ، علاء كامل صالح

- النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي (عليه السلام) (٣٥-٤٠هـ /٦٥٦ -٦٦٠م) ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة البصرة ، رجب ١٤٢٦هـ/ آب ٢٠٠٥م

رابعاً : البحوث والدراسات

* جابر ، حميد سراج

- الأنبياء في فكر الإمام علي (عليه السلام) ، (دراسة في نهج البلاغة) بحث مطبوع غير منشور

- مفهوم العقل في فكر الإمام علي (عليه السلام) ، (دراسة في نهج البلاغة) ، بحث مطبوع غير منشور

- النظرة الواقعية إلى المرأة وعمق الطرح في فكر الإمام علي (عليه السلام) ،(دراسة في نهج البلاغة) مجلة آداب البصرة ، مجلة علمية فصلية محكمة تصدر عن عمادة كلية الآداب ، العدد ٤٧ ، لسنة ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م

* العاني ، تقي عبد سالم

- الإسلام والمشكلة الإقتصادية ، دراسات إقتصادية ، صادر من قسم الدراسات الإقتصادية في بيت الحكمة ، العدد الأول ، السنة الثانية ، بغداد ، سنة ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م

* المحمداوي ، علي صالح رسن

- ملامح من سيرة عقيل بن أبي طالب الشخصية ، آداب البصرة ، مجلة علمية فصلية محكمة تصدر عن عمادة كلية الآداب ، العدد ٤٩ ، لسنة ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م

* منصور ، أحمد إبراهيم

- إشكالية الملكية الزراعية - دولة المماليك الشراكسة حالة دراسية من خلال فكر المقريزي ، دراسات إقتصادية ، صادر من قسم الدراسات الإقتصادية في بيت الحكمة ، العدد الرابع ، بغداد ، سنة ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م

- الحضارة العربية الإسلامية (موجز عن الحضارات السابقة) ، ط١ ، دار الفكر العربي ، دمشق ، ١٤١٧ هـ/١٩٩٦م

* الخوئي ، ميرزا حبيب الله الهاشمي الخوئي

- منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ، ط٤، المكتبة الإسلامية ، طهران ، ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م

* الدوري ، قحطان عبد الرحمن

- صفوة الأحكام من نيل الأوطار وسبل السلام ، ط١، مطبعة دار السلام ، بغداد ، ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م

* الزركلي ، خير الدين

- الأعلام ، قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين ، ط٣، (د .م) (د .ت)

* زيدان ، جرجي

- تاريخ التمدن الإسلامي ، (تحقيق حسين مؤنس) ، جامعة القاهرة ، (د . ت)

* الشاكري ، حسين

- الصفوة من الصحابة والتابعين ، ط١ ، قم ، ١٤١٥هـ /١٩٩٤

* شقير، لبيب

- تاريخ الفكر الإقتصادي ،(د. م) ، ١٣٨٧هـ/١٩٦٨م

* الشيرازي ، السيد محمد الحسيني (١٣٨٥هـ/١٩٦٥م)

- توضيح نهج البلاغة ، دار تراث الشيعة ، طهران ،(د .ت)

* الصالح ، صبحي

- النظم الإسلامية نشأتها وتطورها ، ط١، منشورات الشريف الرضي ، مطبعة أمير قم ، إيران ، ١٣٧٥هـ- ١٤١٧هـ /١٩٥٥م- ١٩٩٦م

* الصدر ، السيد الشهيد آية الله العظمى محمد باقر (قدس سره الشريف)

- إقتصادنا (دراسة موضوعية تتناول بالنقد والبحث المذاهب الإقتصادية للماركسية والرأسمالية

Ministry of Higher Education and Scientific
Research
Basrah University
College of Education
Department of History

Economic Thought in Nahj Al-Balagha
(Way of Eloquence)

A Thesis Presented by

Miss Thekraa Awad Yassir Al Amery

To

College of Education Council- Basrah University as a part of the requirements for Master degree in Islamic History

Supervised By

Assis. Prof. Dr. Hameed Saraj Jabber Al Assadi

2009 A.D 1430 Hi

Abstract

Economic Thought in Nahj Al – Balagha (way of E loquence)

It is well –known that studies related to the aspects of Imam Ali, s (peace upon him) thought get their importance and quality from the fact that they study one who is considered the master of those who are eloquent and good speakers. Besides, Nahj Al – Balagha , which is the best evidence for statement , stands as the basic work for eloquence . It is also a source for many sciences. This can explain the tendency for studying these sciences academically and non – academically.

Studies and interpretations have started since the day when the book was collected. Then, they increased and varied. Some of them were in volumes. Hence there appeared a need for writing studies on separate topics so that laymen may have easy access to those subjects, one of which is the theme of the present research namely, economic thought in Nahj Al –Balagha , and which are included in Nahj Al –Balagha .

The purposes for my selection of this subject can be summed up as follows:

1.The subject has not been tackled before though there exist some writings on Islamic economy.

However, this side of Nahj Al –Balagha has never been studied. There are some general studies on Imam Ali (peace upon him) but they do not deal with the economic thought in the Nahj, which is the subject under study. In fact, the studies concerned with the Islamic economy are very few.

Therefore, the study of the Islamic economy through the speech of Imam Ali (peace upon him) can fill a large gap in this area.

2. The research aims at highlighting one of the aspects by which this great personage is characterized, and demonstrating its distinct thought taken from the Holy Quran and the prophet 's Sunna to the Islamic World besides showing the significance of the information that this book includes .

3. Furthermore Imam Ali (peace upon him)can be considered the pioneer of the economic thought and one of the organizers of the economic policy at that era

and the following time until today. Thus, he precedes all the other systems , which came after him such as Marxism , socialism and the others .

4. Moreover, this research is not only economic but also cultural, religious , moral and human . Hence it proves the tolerance of Islam and its humanism , and being free of hostility and hatred quite the opposite to what some prejudiced people claim .

The research is divided into four chapters with an introduction and a conclusion. The First chapter includes the study of the concept of economy and its significance with reference to Imam Ali (peace upon him). It studies the definition and concept of economy in Imam ' s thought in the First section . The second section tackles property and wealth , their types , the consequences of their collection and how to deal with their owners. In addition , this section tackles the types of fortune which have been stated by Imam. Ali (peace upon him)

The third section is specified to the attitude of Imam Ali (peace upon him) towards the financial expenditure and the fields of expenditure, etc.

Chapters tow discusses the state financial system, which primarily depends on Beit Al- Mal(House of finance). It is divided into revenues including (fai ' spoils ' , Zakat , religious tax , Sadaqa , alms') and expenditures which is represented by Ataa ' grant ' and the way of its distribution in view of Imam (peace upon him) .

Chapters three is concerned with Makasib, earnings, and Hukook, financial claims ' . the First section is about Makasib which he (peace upon him) divides into Makasib Muharrama ' religiously illicit earnings ,such as (Suhut ' ill- gotten trade ', Riba ' usury ', sale of alcoholic beverages , gains by singing and music , monopoly , and bribe etc.) and Makasib Muharrama ' legitmate earnings' like trade . The second section is on Hukook . It includes the concept of prosperity and poverty and their impacts.

Chapters Four studies the view of Imam Ali (peace upon him) as regards work. The First section explains its material and abstract implications, and identifies what a good work is and what its conditions are in addition to the view of Imam Ali (peace upon him) with regard to remissness, laziness, reliance on others and also taking opportunity in this respect. The second section tackles the

types of work as well as jobs and the attitude of Imam (peace upon him) towards them. The conclusion comes last to involve the most important results extracted from the present study